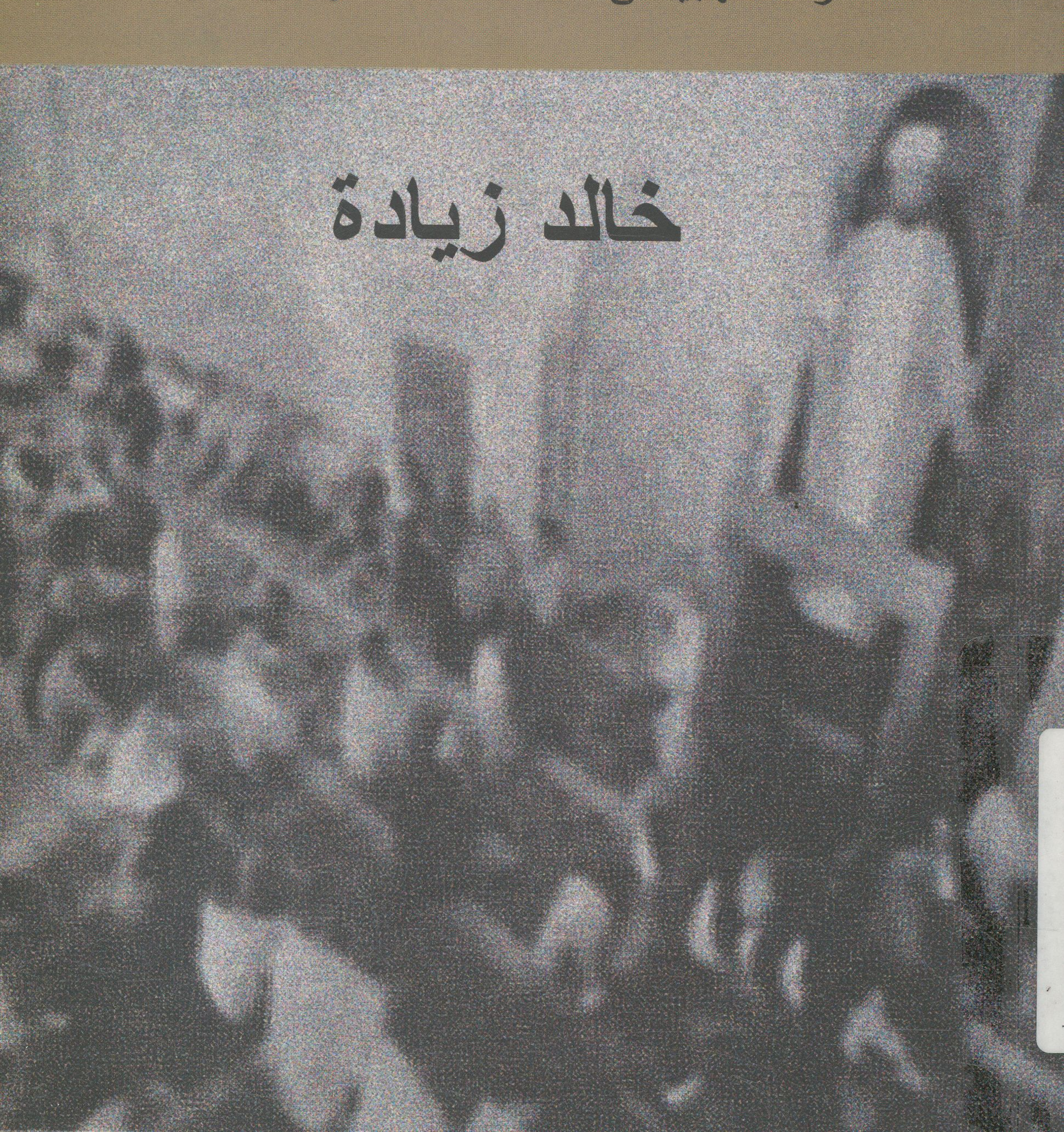
المجلس الأعلى للثقافة

الصورة التقليدية للمجتمع المدينى

قراءة منهجية فى سجلات محكمة طرابلس الشرعية



خالد زيادة

المجلس الأعلى للثقافة

الصورة التقليدية للمجتمع المدينى

قراءة منهجية فى سجلات محكمة طرابلس الشرعية فى القرن السابع عشر وبداية القرن الثامن عشر

خالد زيادة



٢٠٠٨

المجلس الأعلى للثقافة

بطاقة الفهرسة
إعداد الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية
إدارة الشئون الفنية

زيادة ، خالد

الصورة التقليدية للمجتمع المدينى (قراءة منهجية فى سجلات محكمة طرابلس الشرعية فى القرن السابع عشر وبداية القرن الثامن عشر) ، تأليف : خالد زيادة .

القاهرة ، المجلس الأعلى للثقافة ، ط ٢ ، ٢٠٠٨

١٨٠ ص ؛ ٢٤ سم

رقم الإيداع ٢٠٠٨/١٤٠٨٠

الترقيم الدولى I.S.B.N. 977 - 437 - 801 - 6

طبع بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

شارع الجبلاية بالأوبرا - الجزيرة - القاهرة ت ٢٧٣٥٢٣٩٦ فاكس ٢٧٣٥٨٠٨٤

El Gabalaya St., Opera House, El Gezira, Cairo

Tel. : 27352396 **Fax :** 27358084.

تقديم

الصورة التقليدية للمجتمع المدينى

قراءة منهجية فى سجلات المحكمة الشرعية

مرّ على الطبعة الأولى من هذا الكتاب ربع قرن من الزمن ، وقد كتبته فى غمرة اكتشاف أهمية السجلات الشرعية فى كتابة التاريخ الاجتماعى .

وقد رأيت آنذاك ولا أزال ، أن الفائدة المرجوة من المعطيات الغزيرة التى تشتمل عليها وثائق السجلات الشرعية لا يمكن أن يستفيد منها الباحث ما لم يكن عارفًا بمناهج البحث التاريخي والاجتماعى على السواء . من هنا فإنى أعددت هذا الكتاب وهدفى لفت انتباه الباحثين فى التاريخ وعلم الاجتماع إلى ضرورة التزود بالمنهج المناسب .

وكنت أظن حين أعددت الكتاب أن الإقبال على استخدام السجلات الشرعية من جانب المؤرخين والاجتماعيين ستزداد وتيرته سنة بعد سنة .

إلا أن ظنى لم يكن فى موضعه ، فما زال الإقبال على البحث الوثائقى ضعيفًا فى سائر البلاد العربية ، على الرغم من غنى محاكم مدنها بهذا النوع من الوثائق .

ولست فى هذا التقديم السريع بوارد البحث عن أسباب هذا العزوف . إلا أننى أريد أن أشير إلى صعوبتين اثنتين :

● **الأولى** : أن أغلب سجلات المحاكم الشرعية فى مشرق العالم العربى ومغربه لم تخضع إلى التبويب والفهرسة اللازمتين حتى يتمكن الباحثون من استخدامها بحيث يستنفدون معطياتها بشكل علمى .

● **الثانية** : العوائق المنهجية التى تعترض الباحثين وخصوصًا الطلاب الجامعيين منهم .

وإننى لأشعر بسعادة كبيرة أن أرى طبعة جديدة من هذا الكتاب تصدر عن المجلس الأعلى للثقافة ، وأن يتاح لى من خلالها أن أضع خبرتى المتواضعة بين أيدى طلبة البحث فى مصر . وبهذه المناسبة لا بد لى من توجيه الشكر الخالص لكل من الأستاذ **على أبو شادى** ، والدكتور **عماد أبو غازى** والأستاذ **حلمى النمنم** على تشجيعهم ودورهم فى إصدار هذا الكتاب بحلة جديدة .

خالد زيادة

القاهرة ، فى ٢٠٠٨/٥/٢١

تمهيد

منذ أن أصدر معهد العلوم الإجتماعية ـ الفرع الثالث، قبل حوالي سنة، السجل الاول من وثائق محكمة طرابلس الشرعية*، حدثت بعض التطورات التي تشير إلى تزايد الإهتمام بدراسة الوثائق وكشفها وابراز أهميتها في كتابة التاريخ الإجتماعي والإقتصادي والسياسي. نذكر في هذا السياق إنعقاد المؤتمر الأول لأرشيف تاريخ لبنان الذي عقد في الربيع الماضي. وكان قد عُقد في ايلول من سنة ١٩٨٢ مؤتمر موسع حول: الولايات العربية ومصادر وثائقها في العصر العثماني بدعوة من المعهد الأعلى للتوثيق في الجامعة التونسية، كما يعقد مؤتمر في كانون ثاني ـ ١٩٨٤ حول: الحياة الإقتصادية للولايات العربية ومصادر وثائقها في العهد العثماني، بدعوة من الجامعة التونسية ذاتها. وما ذكرناه مجرد امثلة عن الجهود التي تبذل في لبنان وفي البلاد العربية في هذا المجال.

هذه الأمثلة تؤكد ان عملنا، في نشر السجل الأول المذكور، قد جاء في الوقت الذي يعمل فيه عدد من الباحثين على اكتشاف وابراز المصادر الوثائقية المنوعة، الأمر الذي يشجعنا على متابعة العمل من اجل تأسيس الأرضية المناسبة لإنطلاق الابحاث في هذا الميدان الخصب.

---

* وثائق المحكمة الشرعية بطرابلس، السجل الاول (١٠٧٧ ـ ١٠٧٨هـ/ ١٦٦٦ ـ ١٦٦٧م) تقديم: عمر تدمري ـ فردريك معتوق ـ خالد زيادة. الجامعة اللبنانية ـ معهد العلوم الاجتماعية ـ الفرع الثالث طرابلس ١٩٨٢.

لقد ألمحنا في مقدمتنا للسجل الأول الى أن جهوداً كبيرة لا بد ان تبذل في سبيل تمهيد الطريق للاستفادة من سجلات المحكمة الشرعية بطريقة علمية. لأن تصنيف السجلات وترقيمها وفهرستها يحتاج إلى عمل مشترك يسهم فيه العديد من الباحثين المتخصصين والمهتمين. وقد لاقت اشارتنا هذه استجابة، إذ قام أحد اساتذة التاريخ في الجامعة اللبنانية بتصنيف مواد السجل الأول الذي نشرناه، مقدماً نبذة عما تشتمل عليه كل وثيقة، بعد ترقيمها تبعاً لصفحاتها** وقد قدم بذلك نموذجاً للجهد الذي يتوجب ان يبذل في سبيل فهرسة هذه السجلات، كما قدم نموذجاً للتعاون الذي يمكن ان يقوم بين باحثين يعملون في حقل مشترك.

إلا ان فهرسة وتصنيف هذه السجلات لا تشكل كل العمل والجهد المطلوبين. فمع الاقرار بأهمية ذلك واعتباره الجزء الضروري من العمل، فهناك جانب آخر من المسألة يتمثل بالكيفية التي يمكن أن تستخدم من خلالها هذه الوثائق. فهل تتمثل أهمية هذه الوثائق بمقدار ما تتضمنه من معلومات، وهي غزيرة بدون شك. ام ان لها أهمية أخرى لا تعبر عن ذاتها بالمعلومات فقط، بل تفصح عنها نوعية الخطاب الذي تتحدث به نصوص السجلات. وبديهي القول، ان الاجابة على تساؤل من هذا النوع تكمن في تحديد الأسس المنهجية للبحث. فالمنهج الذي يتبعه الباحث يرسم منذ البداية افق البحث وحدوده.

لقد رأينا من الضروري أن نبدأ بتحديد بعض الأسس المنهجية التي لا بد للباحث أن يتوسلها في عمله. وقد رأينا أيضاً ان هذه السجلات ـ آخذين بالإعتبار أهمية ما تتضمنه من ارقام ومعلومات ـ إنما تكشف في نهاية الأمر عن بنية المجتمع المديني من خلال خطاب السلطة التي تنطق بهذه النصوص. لهذا فإن دراستنا عمدت إلى اعادة تركيب بنية السلطة في المدينة ومن خلال الخطاب الذي كانت تنطق به.

** وثائق المحاكم الشرعية في خدمة تاريخ لبنان. نموذج وثائق المحكمة الشرعية في طرابلس. اعداد: انطوان ضومط. بحث قدم في المؤتمر الأول لارشيف تاريخ لبنان.

هذا ما حاولناه في هذه الدراسة، دون ان ندعي الاحَاطـة بجميع الأسس المنهجية التي يمكن ان يؤسس عليها الدارسون أعمالهم. كما إن محاولتنا لا تسعى إلى إثبات او نقض ما توصل إليه بعض الباحثين من خلالَ دراساتهم وأعمالهم حول وثائق المحاكم الشرعية. بل على العكس من ذلك، فرغبتنا هي أن نتابع بعض ما بدأه عدد من الـرواد في هذا المضمار. ولقـد استفدنـا من الأبحـاث الدؤوبة التي قام بها بعض الباحثين الـذين استشهدنـا بأعمالهـم في سياق هذه المحاولة. وبكل تواضع، عملنا على تقديم اسهامنا الخـاص في هذا المجـال، الذي ما كان ليأتي على هذا النحو لولا الجهود التي بذلها سوانا من قبل. ومع ذلك، فأنني وحـدي اتحمـل مسؤولية الثغـرات التـي قد تنطـوي عليهـا هذه المحاولة.

لا بد لي من ان اذكر هنا، بان هذا البحث الذي ينصب على مادة أساسية، هي سجلات محكمة طرابلس الشرعية، لا يمثل دراسـة حول طرابلس بشـكل حصري. إن معظم الأمثلة والإستشهادات قد انتزعت من نصوص السجلات، ومع ذلك فإن هذا البحـث يمكنـه أن يكون ذا فائـدة بالنسبـة لدارسي المدن، والدراسات المدينية، في الشرق الأوسـط والبـلاد العـربية. إن نمـوذج طرابلس المدروس هنا ليس إلا مثالاً للمدن المشابهة والتي اشتركت في مصائر واحدة. إن تجريد النتائج لا يلغي الخصوصيات، وإنما يهدف إلى توحيد المنظورات، واعطاء النتائج إمكانية ان تكون مفيدة على نطاق اوسع.

الفصل الأول

مدخل منهجي

١ ـ الوثائق

يمكن أن نقدم تفسيراً للإهتمام الراهن بالوثائق على إختلاف أنواعها. وبإمكان هذا التفسير بحد ذاته أن يضيء جوانب من الفائدة المتوخاة من الرجوع إلى هذه الوثائق. وبالنسبة لسجلات المحاكم الشرعية فإن الإهتمام بها حديث العهد نسبياً. ولا شك بان باحثين أوربيين وامريكيين. وكذلك اتراك وعرب، قد لفتوا الإنتباه إلى أهميتها كمصدر أساسي من مصادر البحث التاريخي. وإذا كان بعض المؤرخين النابهين هنا وهناك، وفي لبنان ايضاً. قد أثارتهم هذه الوثائق منذ نصف قرن. فإن اعمالهم المحدودة بقيت دون أن تجد من يُتابعها آنذاك. فقد جاءت جهودهم سابقة لأوانها، لأن كتابة التاريخ في لبنان وفي البلاد العربية عامة كانت تستمد دفعها من الأيديولوجية أكثر مما كانت تستمده من الحاح الدقة العلمية.

وإذا كانت سجلات المحاكم الشرعية تعود إلى العهد العثماني، ففي الثلاثينات من هذا القرن وحتى في الأربعينات وربما أبعد من ذلك، كان جميع المؤرخين على إختلاف نزعاتهم يشتركون في موقف مفاده التخلص من ثقل التاريخ العثماني. وقد اندفع عامة المؤرخين إلى التنقيب في التاريخ القديم السابق للحقبة العثمانية بحثاً عن هوية ما. واعتقد أن هذا الموقف يفسر الإهمال الشديد الذي احاط بسجلات المحاكم الشرعية، يضاف إلى ذلك طبعاً تطور

تقنيات البحث التاريخي، وكذلك الإقتصادي والإجتماعي والسياسي. والتي لم تكن على ما هي عليه اليوم من التطور قبل نصف قرن.

لقد مر الوقت الكافي الذي يجعل من الدولة العثمانية والفكرة العثمانية جزءاً من تاريخ مضى، فلم تعد العثمانية واقعاً قائماً كما كانت في بداية القرن الحالي. والجيل الراهن من الباحثين والمؤرخين لم يعاصر الفترة العثمانية. وبالتالي ليست لديه أية أفكار خاصة عن مرحلة أصبحت بحق من التاريخ الماضي. لذلك فإن العودة إلى دراسة المرحلة العثمانية والإعتماد على وثائق تنتمي إلى القرون ١٧ ـ ١٨ ـ ١٩، صارت من نصيب البحث الإكاديمي، ولا تحمل اليوم أية مضامين أيديولوجية بذاتها. لكن الأمر لا يتعلق بكتابة تاريخ جامعي مجرد: فإن كل شيء يدعونا اليوم إلى البحث عن جذور مشاكلنا في التاريخ القريب، ويمكن للأكاديميين أن يقدموا جهوداً مخلصة في هذا المجال.

أشير هنا إلى اننا نتجاوز في المرحلة الراهنة ما أطلق عليه واصطلح على تسميته بعصر النهضة، كانت النهضة هذه تضرب جذورها في أصول كلاسيكية مغرقة في القدم، تحيي حقبات منسية وتسعى إلى بعث فكرة، أكثر من محاولتها تقويم الواقع وتمحيصه، لهذا فإننا نجد انفسنا اليوم في وضع يتجاوز اسلوب النهضويين في تغييب واقع عيني واستبداله بفكرة زاهرة او عقيدة او مجد قديم.

ومع ذلك تبدو المرحلة السابقة ضرورة لا بد منها، وإذ نتجاوزها نجد انفسنا وقد انفصلنا انفصالاً ناجزاً عن القرن الثامن عشر وما سبقه. وعلى عكس النهضويين فإننا مدعوون إلى معرفة الماضي القريب الذي اهملته النهضة ورفضته لتتحرر منه، لهذا أهملت الوثائق العائدة للمحاكم الشرعية، ولهذا نعود إليها اليوم، ولأننا انفصلنا عنها فإننا نستطيع أن نراقب ما تختزنه من معلومات ومعطيات.

بالنسبة لأهمية الوثائق التي تشتمل عليها سجلات محكمة طرابلس الشرعية، يمكن القول بأنها تتناسب عكساً مع حقبة النهضة، او بتعبير أدق،

مع عصر التنظيمات في اواسط القرن التاسع عشر، لأن التنظيمات شاءت التحديث في الإدارة وفي التشريع، فأخذت من صلاحيات المحكمة الشرعية لتعطيها لمحاكم متخصصة أحدثت لشؤون التجارة والجزاء، وقوانين خاصة بالأوقاف، ثم القانون الخاص بتنظيم محاكم البداية والاستئناف والتمييز.

يترافق ذلك التحول العام مع تحول في أوضاع طرابلس ذاتها، والتي سنفصلها فيما بعد. فقد شكلت طرابلس ولاية قائمة بذاتها حتى نهاية القرن الثامن عشر، لكنها ألحقت فيما بعد بولاية دمشق وولاية عكا. وفي عام ١٨٨٧ الحقت بولاية بيروت المستحدثة: «نتيجة لازدياد أهمية مدينة بيروت وحساسيتها»[١].

وهكذا وبفعل العاملين المذكورين: التنظيمات الادارية من ناحية وتضاؤل دور طرابلس الإقتصادي والسياسي، فإن سجلات محكمة طرابلس الشرعية ستفقد جزءاً من قيمتها التوثيقية، وامثلة على ذلك: اختفت الفرمانات الصادرة من استامبول والتي توجه إلى الولاة عادة، واختفت التزامات المقاطعات التي تعقد مع الوالي، كما اختفت إقرارات الاصناف وغير ذلك من القضايا. هذا الوضع ينبغي اخذه بالإعتبار عند الإعتماد على هذه السجلات، والواقع ان التطورات قد عكست نفسها على وثائق محكمة طرابلس فقللت من أهميتها، دون ان تفقدها تماماً على اي حال.

لا شك بأن سجلات محكمة طرابلس هي الأوفر عدداً والأقدم عهداً بالنسبة لمثيلاتها في لبنان. ولا يمكن تقديم رقم محدد لعدد هذه السجلات إلا بعد عمليتي فرز وتصنيف دقيقتين. ويمكن احصاء ما يقرب من السبعين سجلاً بين عام ١٠٧٧هـ/ ١٦٦٦م، وهذا تاريخ السجل الأول، وعام ١٣٠٠هـ/ ١٨٨٣م. إلا ان بعض هذه السجلات أو المجلدات يضم عملياً أكثر من سجل واحد،

(١) حسبما جاء في اعلان انشاء ولاية بيروت، انظر: عبد العزيز عوض: الإدارة العثمانية في ولاية سورية. دار المعارف ١٩٦٩ ص ص: ٦١ ـ ٧٩.

علماً بإن السجل الواحد قد يضم وقائع سنة او سنتين او آكثر. والواقع فإن السجلات المذكورة في الفترة ما بين ١٦٦٦ و١٨٨٣م لا تسير بشكل متتابع فثمة فجوات وسجلات مفقودة. والأجزاء المفقودة فقدت في فترات مختلفة كما نستنتج من الأرقام التي قيدت أكثر من مرة.

ويمكن تحديد الفجوات وفترات الضياع على النحو التالي:

ثمة فجوة تمتد خمس سنوات بين سجل رقم ٢ وسجل رقم ٣ تشمل سنوات (١٦٧٩ - ١٦٨٤)، وثمة فجوة أخرى بين سجل رقم ٣ وسجل رقم ٤ وتشمل سنوات (١٦٨٦ - ١٧١٥)، أي مسافة ٢٩ سنة وهي اطول فترات الضياع التي تعترض الباحث. ثم تبرز فجوة اخرى بين السجل رقم ٦ والسجل رقم ٧ وتمتد خمس سنوات (١٧٣٢ - ١٧٣٧)، وثمة فجوة بين السجل رقم ٢٥ والسجل رقم ٢٦ تشمل ثلاث سنوات (١٧٨٥ - ١٧٨٨)، والفجوة بين سجل رقم ٣٦ وسجل رقم ٣٧ وتمتد ثلاث سنوات (١٨١٩ - ١٨٢٢)، ثم فجوة بين سجل رقم ٣٩ وسجل رقم ٤٠ وتمتد اربع سنوات (١٨٢٧ - ١٨٣١) بالاضافة إلى فجوات أخرى بين سنوات (١٨٤١ - ١٨٤٤) وسنوات (١٨٦١ - ١٨٦٤).

وهذه النواقص المذكورة تقريبية، ولتحديدها تحديداً دقيقاً نحتاج إلى عملية فهرسة لم تجر حتى الآن، كذلك فإن هذه النواقص بالشكل الذي ذكرنا أعلاه لا تعكس نوعاً آخر من الضياع او التلف الحاصل داخل السجلات، ففقدان ورقة أو ورقتين أو اكثر يمكن أن يتكرر في معظم السجلات، كذلك فإن ضياع جزء أو أجزاء من سجل يمكن أن يتكرر ايضاً. ونذكر هنا أنه لم يتبق من السجلات الممتدة بين عام ١٨٠٠ و١٨١٠ سوى اوراق متفرقة جمعت في مجلد واحد[٢].

وبالنسبة لأنواع القضايا التي تشتمل عليها هذه السجلات فيمكن ايرادها على النحو التالي، وهي تتراوح بين اختصاصات منوعة وأبرزها:

---

(٢) راجع تفصيلات اخرى في مقدمتنا للسجل الأول الذي نشره معهد العلوم الإجتماعية طرابلس ١٩٨٢.

ـ دعاوي البيع والشراء، والايجار والاحكار، والمقاسمة، الابراء، الافلاس، الارث، التركات، الهبة، التصادق.
ـ دعاوي: الوصايا، والنفقة، الطلاق، الوفاة، اثبات النسب، الابراء
ـ الفرمانات، البيورلديات، الخطوط الشريفة، المراسيم، الفتاوى، المراسلات الرسمية، التعيينات، توجيه الوظائف، العزل، الفراغ، تعيين الاسعار.
ـ الإلتزامات وتشمل مناطق، صافيتا، الشعرا، عكار، طرطوس، الزاوية، الكورة، انفة، الضنية، جبيل، جبة بشري، البترون، حصن الأكراد، عرب آل موسى.
ـ حجج الاصناف، واقرار الاصناف، وتشمل الحرف والمهن التي كانت قائمة وابرزها: العطار، الحبال، القصاب، الخضرية، البازارباشي، الحمصاني، السوبجي، الأساكفة، النشار، القزاز، العقاد، السراج، الفاكهاني، الحداد، المنجد، التجار، الدباغ، الرزاز، النهوتجية، الاكمكجي، وغيرها.
ـ الوقفيات
ـ قضايا اخرى مثل: عتق، إقرار، اخبار، مكتوب قُيِّد تحت الطلب.

تلك هي أبرز عناوين القضايا المقيدة في السجلات وتشمل كما نلاحظ جوانب الحياة العامة حتى بدايات القرن العشرين لكن عناوين هذه القضايا لا تفيدنا بدقة عما تشتمل عليه من أمور وموضوعات ومعلومات، فما تتضمنه من معطيات يفوق ما توحي به. ويمكن أن نحدد هنا رؤوس الموضوعات التي يمكن معالجتها من خلال هذه القضايا والوثائق:

أ ـ الجوانب الإقتصادية: التجارة ـ التجارة الخارجية ـ الصناعة ـ المهن ـ الحرف ـ الأسعار ـ مستوى المعيشة.

٢ ـ الجوانب الإجتماعية: العائلات ـ الطلاق والزواج ـ الغنى والفقر.
٣ ـ الجوانب العمرانية: خطط المدينة ـ حارات ـ اسواق ـ سكان.
٤ ـ احوال الريف: الإلتزامات ـ قضايا الارض ـ المحاصيل ـ اوضاع

الريف الاجتماعية ـ علاقة الأرياف بالمدينة ـ دراسات خاصة بكل منطقة.

٥ ــ الادارة: الهيئة الحاكمة ـ الوظائف العامة ـ الوظائف الدينية.

٦ ــ العسكر: توزعهم ـ رتبهم ـ اعدادهم.

٧ ــ الاوقاف.

٨ ــ الطوائف والاديان.

٩ و١٠ ــ العلم والثقافة.

ان المجالات المتاحة للباحثين والمؤرخين لتبدو واسعة، وسجلات المحكمة الشرعية تقدم مادة غزيرة في الموضوعات المذكورة إبتداء من سنة ١٦٦٦م، ولا شك بأن مدينة طرابلس كمركز ولاية في القرن ١٨، ومركز لواء يضم اقضية متعددة فيما بعد، تحظى بالنصيب الأهم من هذه الوثائق. وفي جميع الأحوال فإن المعطيات التي تشتمل عليها سجلات محكمة طرابلس الشرعية تغطي منطقة واسعة من لبنان وجزءاًمن سوريا ايضاً. وإذا كانت هذه الوثائق تدخل في موضوعات مختلفة كالتاريخ السياسي مثلاً. فإن كتابة التاريخ الإقتصادي والإجتماعي لا يمكن ان تتكامل إلا بالإعتماد على هذه السجلات.

يمكن لهذه الوثائق أن تفيد البحث بأشكال مختلفة، ومع ذلك فإن اوجه الاستفادة منها قد تمت على الوجه التالي، ووفقاً للأشكال الآتية حتى الآن:

ــ دراسة منطقة من المناطق: عكار ـ الضنية..

ــ دراسة فترة محددة: حكم بربز آغا أو يوسف باشا او سواهما.

ــ دراسة للحياة الإقتصادية خلال مدة من الزمن محددة. (١٧٥٠ - ١٨٠٠).

ــ دراسة للحياة الإجتماعية خلال حقبة، مطلع القرن التاسع عشر، مثالاً.

إن الدراسات التي اعتمدت سجلات المحاكم الشرعية لا تزال محدودة العدد ومحدودة النتائج أيضاً. والواقع ان وضع هذه السجلات راهناً ـ في طرابلس ـ لا يسمح بالإستفادة المرجوة، وطالما انها غير مصنفة وغير مرقمة ترقيماً علمياً، وطالما

ان فترات الإنقطاع والثغرات والفجوات غير محصية احصاء دقيقاً، فإن عمل الباحث في الوقت الحالي سيكون انتقائياً وعشوائياً. والطريقة المتبعة هي في اختيار القضايا التي تؤيد موضوع البحث فيصار إلى تبنيها. والمشكلة الراهنة هي ان احداً لا يستطيع أن يطلع على مجمل القضايا المتعلقة بموضوع ما، لإن ذلك يعني عملياً مراجعة شاملة لجميع القضايا. طالما انها غير مصنفة وغير مفهرسة، وطالما ان جانباً من جوانب الموضوع قد يمر في أية قضية من القضايا. والمشكلة لا ترتبط بالجانب التقنى فقط على اهميته، بل ترتبط بما هو أهم من ذلك. ونقصد المنهج الذي يتوجب اتباعه في التعامل مع هذه السجلات.

إن اخضاع هذه الدراسة بحد ذاتها يسمح لنا بتقدير العناصر المنهجية المناسبة لإستخدامها. فهذه السجلات وليدة بنية اجتماعية - تاريخية. وبمقدار التعرف إلى هذه البنية سيكون العمل على هذه السجلات امراً ممكناً. وهذا ما سنفعله في الصفحات اللاحقة.

٢ ـ طرابلس في التاريخ العثماني.

تنتمي السجلات التي نحن بصددها إلى القرون ١٧ - ١٨ - ١٩. وقد أصبح معروفاً أن تحولات هامة قد طرأت داخل الدولة العثمانية في القرنين ١٧ - ١٨. والواقع ان هذه التحولات لا يمكن فصلها عن سياقها التاريخي، بحيث إن التأريخ التعاقبي يمكنه أن يقدم تفسيرات هامة إذا ما اعتنى بجدلية الإستمرار والتبدل. ومنذ وقت غير بعيد لفت القرن الثامن عشر إنتباه الباحثين، ليس فقط لإن انقلابات القرن التاسع عشر يستوجب فهمها العودة إلى جذورها الداخلية، بل لان القرن ١٨ هو عصر أزمة بالنسبة للدولة العثمانية. لقد قدم مؤلفا: «المجتمع الإسلامي والغرب»[٣]، دراسة هامة عن المجتمعات التركية والعربية في القرن ١٨، بإعتبار الفترة المدروسة تقدم آخر صورة لمجتمع قديم وتقليدي، من

---

(٣) هاملتون جب، هارولد بوون: المجتمع الإسلامي والغرب (١ - ٢) دار المعارف بمصر ١٩٧١.

هنا فإن البحث الذي قدماه حاول أن ينظر إلى هذه الصورة من خلال مكوناتها في القرون السابقة. اما البرت حوراني[٤] ففي دراسة مقتضبة ولكن عميقة حاول أن يرصد في القرن الثامن عشر تلك التبدلات التي ستكتسب مغزاها في عصر لاحق. وبالرغم من إختلاف الدراستين في الحجم والتوجه وطريقة التحليل، فإنهما تقدمان نموذجين للدراسات التي اجتذبها القرن ١٨ . لقد وعى هؤلاء الدارسون، وغيرهم أيضاً، ما للوثائق بجميع أنواعها، من قيمة في تعديل نظرتنا إلى المقولات التي كانت سائدة سابقاً حول المرحلة السابقة للقرنين التاسع عشر والعشرين. وبالفعل فإن تغيرات جذرية قد طرأت على أعمال المؤرخين وطرقهم في تناول موضوعاتهم والمواد المؤسسة لها خلال العقدين السابقين. ولا بد ان نذكر هنا وبشكل سريع ما لبعض الدراسات الحديثة، مثل دراسة ريمون عن القاهرة ودراسة مانتران عن استانبول، من أهمية قصوى في إبراز هذه المتغيرات والتي تأسست على ترتيب مختلف لاستخدام المصادر التي بحوزتها.

ثمة تساؤلان تطرحهما دراسة القرنين السابع عشر والثامن عشر، الأول بات معروفاً وكلاسيكياً، وتمت محاولات للإجابة عليه. والآخر ما زال غامضاً ولم تبرز إجابات مباشرة بصدده. علماً بأن التساؤلين يصبان في سياق واحد.

التساؤل الأول يتعلق بالتحولات التي جرت في سياق القرنين المذكورين، من هنا بحث عن تحول طرق التجارة الدولية. عن الإنحطاط الداخلي للأجهزة البيروقراطية العثمانية، عن بروز دور البدو، عن علاقات الطوائف المسيحية بأوربا وعن تطورها الداخلي. الخ. والتساؤل الآخر يتعلق ببحث أثر هذه العوامل في بلورة الدول التي برزت لاحقاً والتي أحتلت مواقع ولايات في الدولة العثمانية.

من المعروف ان الجزائر وتونس كأيالات تابعة للدولة العثمانية قد انتزعت

---

(٤) البرت حوراني: الهلال الخصيب في القرن الثامن عشر. مجلة الواقع، العدد الأول بيروت ١٩٨١ ص ص ٤٥ - ٧٦

كل منهما استقلالاً ذاتياً في نهاية القرن السابع عشر. وبالنسبة لطرابلس الغرب فإنها انتزعت شيئاً مشابهاً منذ عام ١٧١١ ولمدة مئة وعشرين سنة إبان حكم سلالة القرمنلي. لكن الملاحظة التي يمكن ان تثار هنا، تقوم على بعض التأكيدات الحديثة التي ابرزتها بعض الدراسات والتي اظهرت ان الفكرة عن استقلال هذه الولايات - والتي تحولت إلى دول قائمة بذاتها فعلاً في سياق تطورات القرن التاسع عشر - هي فكرة مبالغ فيها إذا بقينا في حدود القرن الثامن عشر، فإن إرتباط تونس والجزائر بالرغم من استقلال الإدارة الداخلي كان لا يزال قوياً بالآستانة. هنا تعقيد ننتظر من دراسة مقبلة ان تكشفه تدريجياً، ففي الوقت الذي ننطلق للبحث عن جذور الاستقلال الراهن في الحاضر بالعودة الى الماضي - والى القرن الثامن عشر بشكل خاص - نجد انفسنا امام معطيات معاكسة تماماً، وليس من الضروري ان تؤدي هذه المعطيات إلى نقض المقدمات لكن بإمكانها ان تغني معرفتنا بجدلية الماضي وجدلية الحاضر.

بالنسبة لمصر فإن عناصر استقلالها يمكن تأسيسها على دعائم جغرافية وتاريخية. من هنا إهمال ظاهر وتقليدي للدراسات العثمانية في مصر، وقد بدا لفترة طويلة ان السيطرة العثمانية في مصر لم تكن اكثر من سيطرة شكلية. لكننا اصبحنا على بينة من ان تطورات القرن الثامن عشر كان لها مغزاها في تقليص السيطرة التركية مع بروز المماليك مجدداً مع علي بيك الكبير. والفوضى السياسية التي اصابت مصر منذ منتصف القرن ١٨ تعبر عن تطور طال امده حتى احتلال نابليون لمصر. ومع ذلك فإن الدولة العثمانية لم تكن بعيدة عن مجريات الأحداث، وكان لتدخلها أثر حاسم في التطورات اللاحقة. وقد بدت السنوات الأولى من حكم محمد علي وكأنها إعادة ارتباط لمصر بالدولة وخصوصاً بعد القضاء على المماليك وبعد تقليص نفوذ العلماء او السلطة المحلية. إلا ان التطورات اللاحقة اوضحت أن الأسس التي ارساها محمد علي بشكل مستقل هي ذاتها أسس مصر الحديثة، وليس هنا مجال مخالفة هذا الرأي. ومع ذلك فإن بروز فكرة الجامعة الإسلامية في نهاية القرن التاسع عشر تشير إلى مقدار عمق

تأثير الرابط الأيديولوجي حتى ذلك الوقت.

لقد فقدت الدولة العثمانية سيطرتها المبكرة على اليمن. اما وسط الجزيرة العربية، فإن قيام الحركة الوهابية المناهضة بشكل صريح للسلطة العثمانية كان لها ان تؤثر على مستقبل هذه المنطقة. اما ولاية بغداد فإنها أبرزت حكامها المحليين منذ مطلع القرن الثامن عشر؛ وفي وسط هذا القرن تمكن زعيم محلي هو ضاهر العمر من الاستقلال في صفد، ومهد الطريق لحكم أحمد باشا الجزار الذي بسط سيطرته حتى عام ١٨٠٤ على فلسطين وجبل لبنان.

من خلال هذه الإشارات يمكننا أن نلاحظ بإن اغلب الولايات العربية قد شهدت على امتداد القرن الثامن عشر صعود قوى محلية استأثرت بالسلطة في ولاياتها. إن تماسك وتصلب القوى المحلية بعد انحسار السيطرة العثمانية النسبي وانحطاطها الداخلي أمر لا يمكن إنكاره على الاطلاق. ولن يكون مستغرباً او بعيداً عن المنطق ربط احداث القرن الثامن عشر بالأحداث التي جرت في نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين. ويمكننا أن نلاحظ هنا أيضاً دور النواة المدينية، عاصمة الولاية غالباً، في تماسك القوى المحلية التي نشدت مزيداً من الاستقلال على إمتداد القرن الثامن عشر. وقد يصح هذا التأويل على جملة الأمثلة التي قدمناها اعلاه، لكن ولكي يصبح الأمر اكثر وضوحاً ينبغي أن نشير إلى ان محاولات الاستقلال هذه لم تستطع أن تولد «فكرة الاستقلال». كان ينبغي إنتظار مطلع القرن العشرين حتى تتسرب فكرة الدولة القومية الحديثة، أما في سياق القرن الثامن عشر، فإن الإرتباط الايديولوجي والديني بالدولة العثمانية كوريثة للخلافة كان لا يزال قوياً إلى درجة حجب فيها ما عداه. بالإضافة إلى أن اولئك الطامحين إلى الاستقلال بولاياتهم لم يكن لديهم لا البديل «النظري» لدولة الخلافة، ولا البديل العملي، وبالنسبة للنقطة الأخيرة فإن الأسياد الجدد المحليين ما كانوا بأفضل من الأسياد القدماء، أذا جاز الاصطلاح، فلم يكن لديهم بدائل عملية للسياسة الضرائبية المتشددة او للنهب الداخلي المنظم، لهذا

فإن زوالهم كان يقابل ببعض الارتياح في أغلب الأحيان.

ليس ثمة ما يدعو إلى القول بان سوريا تقدم اشكالية مختلفة في القرن الثامن عشر، بل إن العوامل التي كانت تؤثر في مسار الأحداث في سائر الولايات العربية يمكن مراقبتها بذات النسبة في سوريا أيضاً. ومع ذلك تجدر الإشارة إلى بضعة خصوصيات. لقد قسمت سوريا إلى ثلاث ولايات: دمشق، حلب وطرابلس. وفي عام ١٦٦٠ انشئت ولاية رابعة هي صيدا، او عكا فيما بعد. لقد رأينا ان ضاهر العمر والجزار قد قاما بمحاولات للاستئثار بالسلطة المحلية في إطار ولاية عكا. وقد حكم آل العظم. وهم عائلة محلية، ولاية دمشق فترات طويلة من القرن الثامن عشر. وحتى حلب فقد افرزت حكامها المحليين لفترة قصيرة في نهاية القرن. ولو حاولنا ان نمد الأمور إلى آخر مداها لربطنا بين المحاولة العابرة لإقامة دولتين منفصلتيّن في كل من دمشق وحلب في بداية القرن العشرين وبين احداث القرن ١٨ ، لكن تلك لم تكن إلا فكرة عابرة اقتضتها ترتيبات آنية إثر الحرب العالمية الأولى.

كانت دمشق أكبر مدن سوريا ومع ذلك فإن إنشاء ولاية صيدا عام ١٦٦٠ قد أضعف تأثيرها بخسارتها منطقة واسعة وخصبة سكانياً وإنتاجياً. وفي القرن الثامن عشر كانت مدينة دمشق، إذا ما وضعناها في ظروفها الجغرافية، قد اصبحت عرضة لتهديدات القبائلَ البدوية النشطة. وفي نهاية القرن، يمكننا أن نتصور ضعف ولاة دمشق امام بروز القوة الوهابية.

على عكس ذلك، فإن ولاية طرابلس لم تكن معزولة عن وسط سكاني واسع، ولم تكن عرضة لتهديدات القبائل البدوية. ومع ذلك فإن تطورها في القرنين السابع عشر والثامن عشر، مثّل حالة فريدة إذا أخذنا بالإعتبار سياق التطورات في الولايات العربية الأخرى.

من المؤكد ان طرابلس قد كانت عاصمة لدولة منذ زمن بعيد نسبياً. إن ازدهار طرابلس الكبير كان في زمن الفاطميين حيث شكلت المرفأ الرئيسي

والوحيد تقريباً على مجمل الساحل السوري. إن دولة بني عمار (١٠٤٨ - ١١٠٩م) قد ارست حدود هذه الدولة حتى بدايات الفترة الحديثة. فمجال طرابلس كان يمتد من شمال اللاذقية حتى جنوب جونية. وقد احتفظت طرابلس بهذا المجال طوال عصر المماليك وفي العصر الأول من الدولة العثمانية. وحتى في زمن حكم الفرنجة فإن مملكة طرابلس احتفظت بمجالها ذاته تقريباً.

ويمكننا هنا أن نطرح السؤال: لماذا فقدت ولاية طرابلس استقلالها في نفس الوقت الذي كانت الولايات الأخرى تصلب نواتها المدينية التي ستكون قواعد دول المستقبل؟

لا نستطيع غير الإشارة إلى الخطوط العامة التي تتكون لدينا من خلال استقراء جملة معطيات. لقد كانت طرابلس حتى النصف الثاني من القرن السادس عشر المرفأ الرئيسي على الساحل السوري الممتد. وكانت لا تزال تحتفظ بمجالها إياه من شمال اللاذقية حتى جنوب جونية. إلا ان ولاية طرابلس كانت تضم تنوعاً مذهبياً ودينياً فريداً؛ العلويين والموارنة مع أقلية ارثوذكسية مدينية. وطرابلس بالاضافة إلى كونها موقعاً تجارياً يتحكم بتجارة دمشق وحلب الخارجية فقد كانت مدينة زراعية تستند إلى وفرة انتاجية تخدم دورها التجاري ايضاً، كما ان طرابلس لم تكن مركزاً مدينياً في محيط ريفي، بل شكلت مع حماه وحمص مثلثاً مدينياً نشطاً على المستوى التجاري والصناعي. إن الأسس القوية التي يمكن لطرابلس ان تؤسس عليها استقلالها هي ذاتها العناصر التي افقدتها استقلالها النهائي.

تحت حكم آل سيفا (١٥٧٩ - ١٦٣٥) عصفت بطرابلس التحولات التي ستصيغ تطورات المستقبل. يمكن عقد مقارنة سريعة بين آل سيفا وبني عمار. ويذكر العطيفي إثر زيارته لطرابلس عام ١٦٣٤: «ان اخبار بني سيفا بالمكارم والكرم، واسداء الفضل إلى اهل الغناء والعدم، أشهر من أن تذكر، حتى كان يقصدهم المحتاج وغير المحتاج من سائر البلاد، ويقال عنهم انهم احيوا أيام

البرامكة . . » إلا ان العطيفي يضيف: حتى محاهم فخر الدين بن معن واجلاهم عن بلادهم واوطانهم وخرب منازلهم التي كانت بطرابلس في خبر يطول . . إلى ان قبض على فخر الدين وحمله إلى السلطان مراد، فظهر في هذا الاثناء من كان مختفياً مشتتاً من بقية بني سيفا كالأمير علي المذكور وقاسم باشا ومن مماليكهم كحسن آغا ويوسف آغا وغيرهم. ولكن ما استقام امرهم ولم يتم هذا المرام والمراد»[٥].

احتُلت طرابلسُ ونهُبت مرتين، الأولى على يد علي بن جان بولاد صاحب حلب وحليف فخر الدين عام ١٦٠٧، حيث حلت بطرابلس محنة رهيبة يصفها معاصر بخبر طويل: «دخل طرابلس في اواخر شهر ربيع، فالأعيان من أهلها دخلوا السفن والبعض آوى الى حصن منيع . . . وفي صبيحة رابع عشر من ربيع سافر بعض المراكب فبكت لمصابهم الأرض والكواكب قاصدين الجزيرة، والناس تبكي بأدمع غزيرة، فلما أسفر نهار الأحد وكان يوم يشيب فيه لهوله الغراب والولد، غلايين النصارى علينا اقبلت . . الخ»[٦] وفي عام ١٦٢٤ بعد وفاة يوسف سيفا بأشهر قليلة دخل فخر الدين طرابلس بجنوده في عمل انتقامي يصفه معاصر آخر: «سنة ٧١٣٢ لآدم/ ١٦٢٤م، ركب الأمير فخر الدين بن معن على يوسف باشا إبن سيفا ونهب طرابلس ومعاملتها وطفّر اهلها، ناس منهم في البراري وناس في الحبس وناس منهم اخذهم يسرا. ومنهم حطهم في قلعة سمار جبيل. ومنهم من شغلوا بالفاعل بنقل تراب وحجار وطين. وناس حطهم في قلعة بيروت وبعد مدة سلم الجميع للسكمانية يعذبوهم. وجرّم منهم بخمسماية غرش وناس بأكثر وناس بأقل. وانا الحقير يواكيم بشمزين مطران طرابلس هربت إلى دير حماطورة وتخبّيت هناك فصار عليّ معاونة ومسكوني من

---

(٥) رمضان بن موسى العطيفي: ضمن«رحلتان إلى لبنان»المعهد الألماني في بيروت ١٩٧٩ الصفحة ١٦ من رحلة العطيفي المرقمة على حدة.

(٦) مصطفى بن جمال الدين إبن كرامة: احداث بلاد طرابلس الشام، تحقيق د. عدنان البخيت مجلة مجمع اللغة العربية الاردني. المجلد الاول ١٩٧٨، ص ١٨٥ .

الدير وأخذوا الاسقف معي اسقف ماريتا والحصن وسلمنا للسكانية وبعد عشرة أيام ارسلنا من طرابلس إلى بيروت وضلينا ٤٩ يوماً في يسره وأخذ مني مايتين قرش. ومن الأسقفماية واطلق سبيلنا»[٧].

من المؤكد ان تكون هذه الاحداث قد خربت طرابلس وافقرتها، كما افقرت وخربت المناطق المحيطة، وخصوصاً عكار والبقاع بسبب معارك فخر الدين المتعددة. ولو لجأنا إلى بعض الارقام سنلاحظ التدهور الذي اصاب طرابلس على المستوى السكاني والذي يعكس تدهورها الاقتصادي بشكل خاص، من خلال قراءة الجدول التالي الذي يبين انخفاض عدد سكان طرابلس في نهاية القرن السادس عشر ومطلع القرن السابع عشر[٨]:

السنة	١٦٢٣	١٥٦٧	١٥٤٥
عائلات اسلامية.	٧٤٩	٨٢٣	١٢٩٤
عائلات مسيحية.	٤٣٢	٤٠٢	٣١٦
عائلات يهودية.	١٣٩	١٣٢	١٧٨

لكن من الضروري الا ننسب تدهور طرابلس الى عامل عسكري بحت. فالازمة التي ستتكشف تدريجياً كانت تعتمل في طرابلس منذ فترة سابقة لبروز فخر الدين. ولعل الضربة القاصمة التي عانتها طرابلس تمثلت بتحول خطوط التجارة الدولية؛ ففقد مرفأ طرابلس ذو الوضع الفريد مكانته في التجارة الدولية،

(٧) ذكره عيسى اسكندر المعلوف: تاريخ الامير فخر الدين المعني الثاني المطبعة الكاثوليكية بيروت ١٩٦٦ ص ص ١٩١ - ١٩٢.

(٨) اورد الجدول انطوان عبد النور في: مدخل الى تاريخ المدن السورية في العهد العثماني. منشورات الجامعة اللبنانية ١٩٨٢ (بالفرنسية) ص ٣١٠.

بل في التجارة الإقليمية ايضاً. وبالنسبة لفخر الدين الذي اقام علاقات ودية مع بعض القوى الاوربية وضمن ولاء الموارنة وتعاملهم النشطفأجتذبهم إلى السكن في الجبل، فقد استطاع ان يجتذب السفن التجارية إلى مرافيء حديثة نمت بفضله في كل من صيدا وعكا وبيروت ايضاً. إن الازمة العثمانية والازمة الداخلية قد انعكستا في طرابلس اكثر من أي مكان آخر؛ ويوضح كمال الصليبي الوضع على النحو التالي: «تمكن فخر الدين، بفضل الحرية الادارية التي كان يتمتع بها، من استغلال الحركة التجارية التي نشطت في زمانه بين أوربا الغربية وبلاد المشرق لخدمة مصالحه، فجعل من بيروت وصيدا ومن بعدهما عكا، مراكز تجارية تؤمها السفن من الغرب ويجد فيها التجار الاوربيون من حسن المعاملة ما لم يجدوا في غيرها من الموانيء العثمانية. وبسبب نشاط الحركة التجارية مع الغرب ازداد الطلب على الحرير الشامي، فقام فخر الدين بحماية انتاج الحرير في المناطق الموكلة اليه واخذ يشجع الموارنة على النزوح من ايالة طرابلس إلى المناطق الدرزية وكسروان لتقوية هذا الانتاج. وكانت البلاد العثمانية في ذلك الوقت قد بدأت تعاني ازمة نقدية مستعصية يرجع سببها إلى هبوط سعر الفضة في العالم. ففي اواسط القرن السادس عشر اكتشف الاسبان مناجم الفضة الشهيرة في بوتوسي، في بيرو، فهبط سعر الفضة فجأة في أوربا، ثم في سائر انحاء العالم، واستمر في الهبوط فعم الغلاء. ورافق التضخم النقدي الناتج عن توفر الفضة الاميركية، في بلدان أوربا الغربية، نمو اقتصادي على نطاق واسع مكن هذه البلدان، مع الزمن من التغلب على هذه الازمة. اما البلاد العثمانية، فلم يكن لها حيلة، بسبب تأخرها الإقتصادي. في استجلاب الفضة إليها على النطاق المطلوب إلا ببيع الذهب حتى كاد ينفد منها، فزاد ذلك في مشاكلها النقدية..».

ويبين الصليبي انعكاس الازمة في لبنان وفي طرابلس خصوصاً، يقول: «ففي الوقت الذي كانت الدولة تتخبط في الازمة النقدية وذيولها وتحاول معالجة الاوضاع بأساليب فاشلة، قصيرة النظر، تمكن فخر الدين، عن طريق تشجيع

الإنتاج وحماية التجارة، من ربط امارته اقتصادياً، الى حد ما، بالركب الاوربي وجعلها زاوية صغيرة تنفذ إليها الفضة من بلاد الغرب. فنعمت البلاد في ظله بازدهار لم يكن له مثيل في أي جزء آخر من بلاد السلطنة. وكانت ايالة طرابلس، في ظل آل سيفا، تعاني ما تعانيه سائر الولايات العثمانية من التأخر وضيق العيش، فأخذ الموارنة ينزحون عنها ويفدون الى بلاد فخر الدين طلباً للرزق»[٩].

يوضح السياق السابق ازمة طرابلس وتدهورها منذ اواسط القرن السادس عشر. وكان من نتائج هذه الازمة ان ادت إلى تقليص دور طرابلس الذي عرفته سابقاً. ان التغيرات الديموغرافية قد قلصت من رقابة طرابلس على المناطق التي يسكنها الموارنة. وبالرغم من الصداقة والعلاقات الحسنة التي ربطت يوسف سيفا بالموارنة، إلا أن هؤلاء ارتبطوا بفخر الدين الذي استطاع أن يدخلهم في سياق سياسته الإقتصادية التي تمتعت بنوع من الاستقلالية، وابتعدوا عن يوسف سيفا الذي كان عليه أن يطبق سياسة الدولة العثمانية الضرائبية التي كانت تزداد تشدداً، بسبب ارتباطه بالدولة كوالٍ عثماني ينفذ سياسة دولته.

وإذا كانت طرابلس قد فقدت رقابتها منذ مطلع القرن السابع عشر على الجزء الهام من ولايتها الذي نشط فيه الموارنة الذين ازداد انتشارهم جنوباً منذ ذلك الوقت، فإن نفوذها قد تضاءل شمالاً بعد أن فقدت مدينتي حمص وحماه، ومع بروز مرفأ جديد منافس في مطلع القرن الثامن عشر هو مرفأ اللاذقية. في اواخر القرن الثامن عشر انحصرت تجارة طرابلس مع مرفأ دمياط وعبر مرفأ اللاذقية في الاغلب. في نفس الوقت الذي كانت طرابلس تستعد فيه لفقدان دورها السياسي كعاصمة ولاية.

إن الوضع الذي آلت إليه طرابلس في اواسط القرن الثامن عشر سيحدد

---

(٩) كمال الصليبي: فخر الدين الثاني والفكرة اللبنانية. ضمن ابعاد القومية اللبنانية، الكسلك ١٩٧٠، ص ص ٨٥ - ١١١.

مصائرها المقبلة. ومن المؤكد أن المدينة قد احتفظت بتقاليدهـا المدينية، لكنهـا تحولت من عاصمة دولة ـ ولاية، إلى عاصمة اقليمية، واحتفظـت بتأثيرهـا في حدود اللواء الذي ضم عدة اقضية في الترتيبات الادارية اللاحقـة. ومما عزز دورها الاقليمي كونها احيطت بمنطقة منسجمة مذهبياً، فالامتداد السني لطرابلس قام في الضنية والمنية وعكار. وبينما تلاشى تأثير طرابلس السياسي، احتفظت بدور إقتصادي في مجالها الأقليمي، اما على مستوى البنية الثقافية ـ الإجتماعية فقد واصلت تقاليد تضرب جذورها في التاريخ الوسيط.

٣ ـ بين الوثائق والتاريخ.

من الضروري إذاً أن تقرأ سجلات المحكمة الشرعية على ضوء هذه السيرورة. ومن المؤكد ان السجلات تعكس هذه التطورات دون أن تدركها. إن اكتشاف عوامل او قوى جديدة مؤثرة في سير الأحداث، يضفي على نوع من المصادر اهمية خاصة. ان التقليد الجامعي يمكنه أن يوحي بأن المصادر على اختلاف انواعها تتوحد في قيمتها بعد تقدير اهميتها. إلا ان كتابة التاريخ لا يمكنها ان تنفصل عن الأحداث الجارية، ولا يمكن تجريدها عن اية وظيفة. ان نوعاً من المصادر التاريخية الخاصة قد برزت مع بروز ايديولوجية الدولة في لبنان، ودخلت المصادر الاوربية ووثائق الارشيفات في باريس ولندن كعنصر هام في ذات الوقت. وبتأثير من المدرسة التاريخية ذات الصبغة المادية الإقتصادية، اصبحت للارقام قيمة عليا في كتابة التاريخ الإقتصادي. فكان لما تقدمه وثائق القنصليات الاوربية من ارقام اهميته الخاصة. لا يمكن الفصل إذاً بين نوع المصدر وبين وظيفة الكتابة. من هنا ضرورة نقد « الوظيفة » والمصدر في ذات الوقت.

اين تقع وثائق المحاكم الشرعية من هذه الاشكالية؟ بسبب تنوع وغزارة المادة التي تقدمها السجلات سيكون بإمكانها أن تخدم اغراضاً متعددة. وازاء كتابة التاريخ الإقتصادي على ضوء مصادر خارجية، سيكون بمقدور الباحث ان

يستخدم وثائق المحكمة الشرعية لوصف العلاقات الإقتصادية المدينية من الداخل. ان بعض الدراسات اللامعة قد اظهرت هذه الامكانية. كما في اعمال رافق حول دمشق وريمون حول القاهرة. لكن من الضروري ان نبعد هذه السجلات عن الغرض الضيق في كتابة نوع من أنواع التاريخ الإقتصادي والإجتماعي.

إن السجلات من حيث هي خطاب تتضمن هذا الازدواج بين لغة النص ومضمونه. لإن تدهور طرابلس الإقتصادي منع قيام نواة مدينية صلبة تسعى إلى استقلالها الذاتي، فقد سلمت النخب المحلية ـ العلماء بوجه خاص ـ بارتباطها بالدولة؟ من هنا حديث طويل عن عثمانيتها، وعثمانية طرابلس. هذا الإرتباط حفظ تقاليد ثقافية ـ دينية ـ اجتماعية، انعكست في لغة النص. لكن هذا الإرتباط لا يتطابق تماماً مع واقع عيني يتمثل بتطورات البنية الإجتماعية، عجز الخطاب عن ملاحظتها. يتوجب إذاً تحديد ما للخطاب وما للمضمون. يواصل الخطاب المفهوم التقليدي للقانون والسلطة. بينما يعكس المضمون المعطيات المستجدة اقتصادياً وديموغرافياً. ان الواقعة الواحدة يمكنها أن تعكس الوجهين في ذات الوقت؛ يُعطى الأجانب من فرنسيين وانكليز حق الإقامة بناء على حق الاستئمان القديم، بينما تنسج القنصليات علاقات إقتصادية جديدة وتكون مراكز استقطاب لم تكن قائمة من قبل. يستمر نظام التزام الارض السنوي الذي لا يستطيع في نفس الوقت أن يمنع تكون ملكيات زراعية واسعة والحاق الإنتاج ـ الحرير خصوصاً ـ بالسوق العالمي. من هنا ضرورة تمييز المستويات داخل الازدواج المذكور. ليس هذا فقط بل امامنا لاحقاً ان نضع قدر الامكان الخط الفاصل بين: سلطة جهاز الحكم وبين سلطة الخطاب من حيث هو انعكاس لذهنية ـ ايديولوجية تملك سلطة مستقلة نسبياً عن الواقع.

لقد عكف التقليد المدرسي الرائج في الكتابة التاريخية والإجتماعية على استهلاك مواده دون ونقد، ظناً بانه يكتب تاريخاً يقينياً مبنياً على وقائع

ومعطيات يقينية. ان التقنيات الحديثة للبحث التاريخي يقتضي نقد المصادر مهما كان نوعها قبل إستخدامها؛ واعمال صليبي ورافق تقدم لنا فكرة ممتازة عن جهد عميق في نقد المصادر وكيفية استخدامها. وحين يتعلق الأمر بالسجلات فإن الأمر يقتضي اكثر من مجرد قراءة نقدية للوثائق والقضايا التي تتضمنها وصولا الى المنهج الخاص بقراءتها واستخدامها.

ما الذي تمثله وثائق المحكمة الشرعية؟

إذا استعدنا ما استعرضناه في الفقرة الأولى من هذا الفصل حول اهمية الوثائق وما تتضمنه من تنوع في المعطيات تندرج في عدد كبير من موضوعات البحث؛ اقتصاد ـ اجتماع ـ حرف ـ الخ. نستطيع أن نلحظ تفوقها على سائر المصادر الأخرى، اليوميات ـ الرحلات ـ الوثائق الاوربية.. الخ. ومنذ أن دخلت هذه الوثائق كمادة اساسية من مواد الكتابة التاريخية فإنها أدت إلى قلب الكثير من الاراء السابقة. يقول حوراني بهذا الصدد: «لعدة سنوات مضت كان كل ما يكتب عن مصر يستند إلى مصادر ثلاثة: «تاريخ الجبرتي الاخباري» و«وصف مصر» و«رحلة ڤولني». ولكن في السنوات القليلة الماضية استطاع ثلاثة مؤرخين، في طرحهم مسائل مختلفة أن يغيروا فهمنا لتاريخ مصر. فقد استطاع (SHAW) باستناده على السجلات المالية، أن يوضح بالتفصيل البنية الادارية، كما ان (Holt) باستخدامه عدداً واسعاً من كتب التاريخ الإخباري، قام بتحليل طبيعة وتاريخ امراء المماليك، ودرس (RAYMOND) في جملة ما درس، التوازن الدقيق بين الحكومة والنشاط السياسي في القاهرة..»[10]. وقد اعتمد هذا الأخير على سجلات المحاكم الشرعية في القاهرة. وتوضح لنا ملاحظة حوراني مقدار ما للوثائق مثلا من اهمية فائقة في اعادة كتابة التاريخ السياسي والاداري والاقتصادي.

---

(١٠) البرت حوراني: الوضع الراهن لكتابة التاريخين الاسلامي والشرق اوسطي. مجلة الفكر العربي العدد ٢٨/ ١٩٨٢، ص ٨٩.

ليس ثمة ضرورة لإعادة التأكيد على هذه النقطة مجدداً. كما ان هذه الاشارة لا تعني إن بإمكان هذه الوثائق، بالرغم من اهميتها، ان تحل مكان مجموعة المصادر الأخرى. ان فكرة من هذا النوع لا يمكن ان تخطر ببال، ولكن إثارتها تقودنا إلى طرح مسألتين:

الاولى: تتعلق بتحديد مجال كل نوع من المصادر والفائدة التي يمكن ان تقدمها. وإذا اخذنا المصادر المتعلقة بالقاهرة مثلاً، نجد أن المجال الذي يشغله تاريخ الجبرتي هو غير المجال الذي تشغله السجلات. فالمؤرخ ينطلق من رؤية خاصة للمسار التاريخي، ويمكنه ان يقدم لنا مادة غنية حول طرق التصوف ومعتقداتها وتأثيراتها على العامة، لا يمكن للسجلات ان تقدمها بحال، لانها تنطلق من نظرة مغايرة لسير التاريخ، ولانها تشغل مجالاً لا يطال المجال الذي تشغله يوميات الجبرتي. من هنا يتوجب تحديد المجال الذي تشغله السجلات الشرعية، مهما بدا مجالها واسعاً ومتعدد الأوجه.

الثانية: تتعلق بالتكامل بين المصادر على انواعها، بحيث تسهم متضافرة في إعادة تكوين صورة أشمل وأدق للماضي.

حين نصل إلى طرابلس ستزداد صعوبة الأمور، بسبب ندرة المصادر التاريخية الخاصة حولها في الفترة العثمانية. ويمكننا القول الآن - حتى يثبت العكس - إنه لم يكتب أي تاريخ حول طرابلس في القرون ١٦ - ١٧ - ١٨، وما كتبه بعض الارثوذكس في طرابلس من امثال نوفل وصدقة ويني في ميدان التاريخ فإنه يقدم فائدة محدودة بالنسبة للقرون السابقة. اما المسلمون فقد اظهروا عدم إهتمام بكتابة التاريخ وكل ما يتعلق به. لهذا فإن اغلب التواريخ التي تأتي منها معلوماتنا عن طرابلس فإنها لم تكتب في طرابلس او من اجل طرابلس. ومنها على سبيل المثال: **تاريخ الامير فخر الدين المعني للخالدي الصفدي**. **وتاريخ الازمنة للبطريرك الدويهي**. **والغرر الحسان للشهابي**. **واخبار الاعيان للشدياق**. وكذلك كتب التراجم مثل **خلاصة الأثر للمحبي وسلك الدرر للمرادي**، وغيرها.

أما كتب الرحلات فليس لدينا منها الشيء الكثير، وأبرز ما كشف حتى الآن ثلاثة نصوص: الاول **للعطيفي** وهو نص قصير لرحلة قام بها الى طرابلس عام ١٦٣٤، والثاني **للمحاسني** يحمل عنوان **المنازل المحاسنية في الرحلة الطرابلسية**، وفيه وقائع رحلته إلى طرابلس عام ١٦٤٣، والثالث **لعبد الغني النابلسي** يحمل عنوان **التحفة النابلسية في الرحلة الطرابلسية**، وقد زار طرابلس عام ١٧٠٠م. وبالنسبة للرحالة الاوربيين فلدينا عدد أكبر من النصوص التي تخصص لطرابلس عدداً قليلاً من الصفحات، ومن الضروري فحص كل ما تتضمنه من معلومات. ولعل أبرز هذه الرحلات واهمها تلك التي قام بها فولني في نهاية القرن الثامن عشر، والذي يخصص لطرابلس خمس او ست صفحات.

إن ما عرضناه لا يشكل بحال قائمة بكل ما يجده الباحث من مصادر تاريخية حول طرابلس، فثمة مصادر اخرى، من وثائق اوربية، ودراسات متفرقة لا تخلو من القيمة. إلا اننا نود أن نلفت الانتباه إلى النقص الجدي في المصادر الخاصة بطرابلس. والأمل لم يفقد نهائياً في إيجاد نصوص لم تكن معروفة او لم تكشف حتى الآن. فقد كشف عدنان البخيت منذ فترة قصيرة عن نص لا يخلو من الطرافة حول واقعة إحتلال طرابلس عام ١٦٠٧م كتبها مصطفى بن جمال الدين ابن كرامة الطرابلسي، فلا يبعد أن تكشف نصوص مشابهة مستقبلاً. علماً بأن البحث الجدي في تاريخ طرابلس العثمانية لم يبدأ حتى الآن.

إن الأمثلة التي قدمناها تهدف إلى تبيان النقص الراهن في المواد التي يمكن أن يجمعها المؤرخ حول تاريخ طرابلس. وهذا ما يضاعف من أهمية إستخدام سجلات محكمة طرابلس الشرعية للحقبة الممتدة من اواخر القرن السابع عشر وحتى بدايات القرن العشرين، ويدفع إلى ضرورة قراءتها قراءة منهجية قبل وإبان إستخدامها.

تمثل سجلات محكمة طرابلس الشرعية إذاً مصدراً رئيسياً من مصادر تاريخ طرابلس الإجتماعي والإقتصادي، وهذا ما يزيد من ضرورة تصنيفها كما ذكرنا سابقاً. وبسبب النقص شبه التام في المصادر حول المناطق المحيطة بطرابلس فإن

هذه السجلات تكاد تكون في الكثير من الأحيان المصدر شبه الوحيد بالنسبة لهذه المناطق. لكن، ومن جهة أخرى، لا بد من التنويه بمحدودية ما تقدمه هذه السجلات من معطيات حول المناطق الريفية لأسباب تتعلق بطبيعة النص الذي تبرزه السجلات نفسها، وينبغي هنا أن نأخذ بالإعتبار جملة امور:

- ان السجلات تعكس نظرة المدينة الى الريف، هذه النظرة التي تتضمن الرأي السائد بتفوق المدن على الأرياف.
- مع فقدان الرقابة المدينية على الأرياف، فإن علاقة السلطة القضائية والسياسية في المدينة اقتصرت إلى حد بعيد على الجوانب الإقتصادية، إلتزام، ملكية ارض.. الخ.
- من المؤكد إن الأرياف كانت تنسج علاقاتها الداخلية الخاصة، وتراتيبها العشائرية والعائلية. كما كانت تنسج علاقات رقابة داخلية، تقوم في جانب منها على علاقة صاحب الارض أو الملتزم بالفلاحين. يضاف إلى ذلك ان جزءاً كبيراً من مشاكل الريف كان يحُل في الريف وخصوصاً في المناطق التي لا تنتمي إلى مذهب الدولة. وهنا ستكون للأرشيفات الكنسية أهميتها.

بناءً على ذلك يمكن القول بإن الشكوى التي اثارها جب وبوون حول النقص الهائل والمزمن حول المصادر المتعلقة بالريف والمجتمع الزراعي لا تزال صحيحة: «ليس هناك داتب مسلم واحد، في العصور الوسطى او في العصور الحديثة، قد تنازل لوصف تنظيم حياة القرية في بلده». إن هذه الملاحظة تعكس مقدار ما يمكن للسجلات من كشف بعض الغموض المتعلق بالأرياف، لكنها لا تستطيع ان تكشف كل الغموض بأي حال.

وإذا كانت هذه السجلات تمثل نصاً مدينياً، يتضمن في جانب منه وصفاً لعلاقات المدينة بالريف، ومن وجهة نظر المدينة. فإننا في استعادتنا لمسار القرن الثامن عشر، كما حاولنا ان نرصد خطه العام سابقاً، مدعوون إلى ازالة بعض الأوهام الناشئة او التي قد تنشأ عن ربط هذه الوثائق وما يرادفها بالتطورات السياسية - الإدارية منذ القرن الثامن عشر. إن النزعة الدولتية الحديثة

(ETATIQUE) ، يمكنها ان تجعل من هذه الوثائق قاعدة لرسم سيرورة الدولة كما نشهدها في الشرق الأوسط والبلدان العربية منذ قرن او بعض القرن، فتحاول ان تمدها إلى القرن الثامن عشر او إلى ما قبله. إن نزعة مماثلة يمكنها أن تحمل خطراً مزدوجاً، فمن جهة تعمل هكذا نزعة على نقل ايديولوجية الدولة الحديثة إلى مجال التاريخ، وإنشاء تاريخ قومي سابق للقوميات: ومن جهة أخرى تواصل هذه النزعة نظرة تقليدية ـ لها مبرراتها وثغراتها في محيطها التاريخي ـ ترى تاريخ الدول من خلال المدن الكبرى أو العواصم.

إن نزعة من هذا النوع يصعب أن تنشأ لدى الباحث في سجلات محكمة طرابلس، لأن التطورات التي لحقت بولاية طرابلس في القرن ١٨ والقرن ١٩ كانت تتجه نحو تدمير الأسس التي يمكن ان تحول الولاية إلى دولة. ومع ذلك فإن امامنا ان نرصد مقدار ما تقدمه هذه السجلات من مادة حول تدهور الإدارة المحلية وبيروقراطية طرابلس المدينية، مما سهل إلحاقها في ولايات وادارات اخرى.

نستخلص مما تقدم إن هذه السجلات تمثل بالدرجة الأولى نصاً مدينياً. ويمكنها ان تساعد على إعادة تكوين صورة للمدينة لا تقتصر فقط على جوانبها العمرانية، بل على علاقات الإنتاج والسلطة والرقابة السياسية والأيديولوجية، وبهذا المعنى فإن النص هو داخلي، اي إنه يعكس البنية الداخلية ضمن المدينة. لكنه لا يعكس علاقات الخارج، وان بدت اشارات متفرقة فإنها تبقى محدودة ومن وجهة نظر الداخل.

ويمكن للمدرسة التاريخية الشائعة أن تواصل ابحاثها المتخصصة، من هنا تستطيع ان تعثر على مادة غزيرة ومعطيات وافرة في ميادين مختلفة كما حذدناها في البداية. لكن هنا، سيكون امامنا مهمة أخرى، قراءة النص وتحليله وتقدير حدوده، واكتشاف البنية الداخلية، واعادة تركيب علاقات السلطة والرقابة في مستوياتها المختلفة.

الفصل الثاني

الكتاب الشرعي والخطاب المرعي

١ ــ النص

تشكل القضايا او «الدعاوي» التي يترافع حولها المتخاصمون امام القاضي، المجموعة الكبرى من الوثائق التي تتضمنها السجلات. ان هذه القضايا التي تشمل مسائل نزاع او خصام حول تجارة أو إرث او سرقة او جناية، لتمثل للوهلة الأولى الإختلال أكثر مما تمثل انتظام الأمور وسيرها الطبيعي. إن سير الحياة اليومية المنتظم ليس موضوعاً لنظر القاضي او الحاكم، لكن، أليس الإختلال هو جزء من الإنتظام؟ والأمور التي يمكن للأفراد أن يتفقوا عليها فيما بينهم لا يمكن أيضاً للسلطة ظاهرياً ان تتدخل فيها. لهذا، ومن وجهة نظر مشابهة، فإن القضايا التي ينظر فيها القاضي تمثل اختلال القاعدة، وليس القاعدة ذاتها. لكن عمل القاضي أو الحاكم الشرعي في نهاية المطاف هو اعادة الإختلال الى نصابه ضمن الإنتظام العام للحياة، ومن خلال وجهة نظر الشريعة التي تنظم شؤون الناس في كافة المجالات، والتي تتضمن القانون الذي يستند إليه القاضي في حكمه. ومن البديهي القول بأن ما نسميه اختلالاً مؤقتاً هو الذي يكشف القاعدة التي ينظم الناس حياتهم وفقها حتى في القضايا التي ليست موضوع نظر القضاء.

إن هذا النوع من القضايا التي تشملها السجلات، والتي تشكل جزءاً كبيراً من الوثائق، تملك بعد تسجيلها قوة نفاذ مدعومة من الهيئة التي اصدرتها. وهي ذاتها الوثيقة التي تعطى نسختها إلى صاحب «الحق» الذي يوصف احياناً:

بحافظ هذا الكتاب الشرعي وناقل ذا الخطاب المرعي. بما يملكه بين يديه من حجة تستمد قوتها من شرعيتها.

لكن «الشرعية» لا تعادل «القانونية» إلا إذا اعتبرنا القانون المرعي ما يتضمن أيضاً سيادة الأعراف والتقاليد المتبعة. من هنا تتضمن السجلات الإقرارات التي يتقدم بها اصحابها طوعاً او اتفاقاً لضمان حقوق مقبلة، نوعاً من الإقرار بدين او براءة ذمة او ما يشبه ذلك. وهذه القضايا هي أيضاً موضوع نظر أمام القاضي. لكن مهمة القاضي التي سنعالجها بالتفصيل في فصل مقبل، تتعدى مجرد إعادة الخلل إلى نصابه من ضمان نفاذ احكام القانون، لتصل إلى ضمان السير الطبيعي لحياة الجماعة، لذا فأمام القاضي يتم تنصيب مشايخ الحرف، وهو الذي يقر الأفراد في وظائفهم. وهو الذي بإقراره ونظره يجعل الأوقاف أو الاحباس نافذة، ويضمن حسن تنفيذ مضمونها مستقبلاً.

لهذا فإن السجلات تتضمن هذا التنوع، فالحجج التي يملكها الأفراد مهما كان نوعها، تدخل في دفتر التسجيل فتكون بذلك وثائق مختلفة ضمن خطاب متكامل صادر عن القاضي. لكن سجلات محكمة طرابلس تتضمن بالاضافة إلى ذلك ما هو خارج عن مهام القاضي المباشرة؛ ومن ذلك بوجه خاص ما يصدر عن الوالي، الذي يمثل سلطة مختلفة، من بيورلديات او مراسيم او مراسلات موجهة إلى مرؤوسيه او إلى عامة الأفراد مباشرة، كما تتضمن الفرمانات الصادرة في استامبول والتي تخص الولاية، او المراسلات الواردة من استامبول الى الوالي او غيره. كأن تسجيلها في سجلات المحكمة ذاتها يعطيها صفتها الشرعية. وتتمثل رقابة القاضي، الحاكم الشرعي خير تمثيل في تلك العقود التي تعقد بين الوالي او من ينوب عنه ويمثل سلطته كالقائمقام، وبين الرعايا وخصوصاً عند الإلتزام. فالتزام ارض او مصلحة من المصالح يصبح نافذاً بعد توقيع القاضي.

إذا اعتبرنا ان السجلات تنطق بخطاب واحد، فإن اول تمييز يمكن ان نذكره هو الذي يتمثل بلغة النص، فهناك الوثائق المسجلة بالعربية، واخرى مسجلة

بالتركية. وقد لا يكون لهذا التمييز مغزى في إطار مزدوج اللغة، لكنه سيكتسب مغزاه تدريجياً، وتطورات القرن الثامن عشر هي التي ستكسبه معناه. فمن المعلوم ان القاضي والوالي يعينان من قبل الدولة، ومن خارج البلاد التي يعملون بها عادة، وكحكام كبار كانوا يعرفون لغة الدولة تلقائياً. إلا أن الاهالي الذين انبثت بينهم اللغة التركية، احتفظوا بلغتهم الاصلية. والقضاة على عكس الولاة، كانوا ملزمين بمعرفة العربية كلغة للقرآن والشريعة. لهذا نجد أن اللغة التي يترافع بها الأهالي امام القاضي كانت العربية، بينما لغة المراسلات والمكاتبات الرسمية هي التركية.

في القرن السابع عشر، كانت القضايا المسجلة بالتركية لا تقل كثيراً، من حيث الحجم عن القضايا المسجلة بالعربية، بالرغم من اختلاف الموضوعات فيما بينها. ففي السجلات، الأول والثاني والثالث، نلاحظ بأن قضايا البيع والشراء والطلاق وغيرها من القضايا التي تمس الأهالي كانت تسجل بالعربية، وبعضها القليل كان يسجل بالتركية. اما جميع ما يتعلق بالوالي من إلتزامات وإقرار اصناف، وجميع ما يتعلق بالعسكر من تنظيمات، وجميع ما يخص الرسميين من وقفيات وعتق، بالإضافة إلى الفرمانات والبيورلديات وغير ذلك من المراسلات الشريفة كان يسجل بالتركية.

وقد حصل تطور ملحوظ في القرن الثامن عشر، حين اصبحت لغة القضايا والوثائق المسجلة تفصح عن تمييز بين نوعين من النصوص ونوعين من الصلاحيات. فتحولت جميع القضايا تقريباً، التي هي من إختصاص القاضي وتقع تحت نظره إلى اللغة العربية، فأصبحت الإلتزامات تسجل بالعربية، وكذلك اقرارات الاصناف، وكذلك الوقفيات وقضايا العتق بالإضافة إلى تنصيب الموظفين في وظائفهم. بينما احتفظت الفرمانات الصادرة في استامبول والبيورلديات الصادرة عن الوالي بلغتها التركية. وقد حمل هذا التمييز «اللغوي» فصلاً بين نوعين من الإختصاص وشكلين من السلطة والرقابة. ولا يُفسر هذا

التمييز بكون بعض الولاة كانوا من العرب، وخصوصاً من آل العظم الدمشقيين، فحتى هؤلاء احتفظوا بالتقليد المتبع في اصدار المراسيم غالباً بالتركية. بينما يتوجب أن نفسر هذا التحول بتطورات المجتمع الداخلية. ان العربية قد استعادت هيمنتها المدينية من خلال تقلص سلطة الدولة بوجه عام، وانحسار توافد الجاليات التركية وغير العربية، وانحسار توافد عائلات الجند، على العكس من ذلك فإن الجاليات غير العربية تعربت بسرعة، وانخرطت في التقاليد المحلية.

في القرن التاسع عشر ستتواصل مسيرة التعريب بشكل أسرع، وسيتضاءل حجم القضايا والوثائق المسجلة بالتركية. وسيتم في بعض الأحيان ترجمتها او ترجمة مضمونها إلى العربية. نتساءل إذا لم تكن العودة إلى الأصول اللغوية الكلاسيكية التي تمت في اواسطالقرن التاسع قد استندت على قاعدة هذا التطور الذي برز في القرن الثامن عشر؟ وينبغي على اقل تقدير ان تكون التركية قد انحسرت فعلياً حتى يصبح من الممكن احياء الأصول اللغوية الكلاسيكية.

من خلال التمييز اللغوي يمكننا ان نميز داخل الخطاب نوعين من السلطة؛ تلك التي يتولاها القاضي، والأخرى التي يتولاها الوالي.

يقينياً فإن القاضي كان يمثل سلطة مستقلة بشكل تام عن سلطة الوالي، قبل الفصل الذي اقامته القوانين الحديثة بين السلطات. ولم تكن تدخلات الوالي لتجدي في تبديل أحكام القاضي من الناحية الشكلية على الأقل. ولا يملك الأول حق نقض احكام وقررات الثاني. بل على العكس من ذلك فإن الوالي هو الذي يرضح لأحكام القاضي طالما تنطق باسم الشريعة. ولكي نتخيل سلطة القاضي ينبغي أن نقارن بين جميع الصلاحيات التي يتمتع بها جهاز القضاء بمحاكمه المختلفة ونضعها في يد شخص واحد.

وبالرغم من ان تكليف كل من القاضي والوالي يأتي من مصدر واحد، فإن مجال العمل قد وضع خطاً فاصلاً بين سلطتين مختلفتين. وتدريجياً نلاحظ أن كل

ما يدخل في إطار الحياة المدنية كان من اختصاص القاضي. بينما الوالي، الذي يمثل السلطان في حكم «دولة» الولاية، فإن اختصاصه يبدو مقتصراً على انتظام الجباية وحفظ الأمن. ومع ذلك نجد تشابكاً بين صلاحيات القاضي وصلاحيات الوالي. فالإلتزامات مثلاً، يعقدها القاضي في المحكمة (مجلس الشرع الشريف) لمصلحة الوالي، الذي لا يمكنه أن يعقدها منفرداً بعيداً عن نظر القاضي. وكذلك فإن تعيين الوالي لوظيفة ما يحتاج إلى تثبيت من القاضي كما في القضية التالية:

يبورلدي باكير جاويش.

«فخر النواب المتشرعين النائب الشرعي حالاً بقضاء طرابلس شام افندي زيد فضله، وقدوة الثقاة المستحفظين دزدار قلعة طرابلس شام، الحاج حسن اغا زيد حفظه، والثاني نخبركم هو انه بسبب تراخي اوده باشي العسس صار في البلده ما ازعج الناس، وهذا شيء مما يجب ازالته، لزم رفعه ونصب اوده باشي مكانه، فرفعناه ونصبنا رافعه فخر الأقران باكير باشي الأوده باشي السابق كما كان اول، وامرناه انه يقوم في الخدمة المرقومة بشرط الاستقامة من غير تواني، كما كان أول، وأذنا له ان أي من وقع في يده ليلاً يرمي عليه القبض ويأتي به موثوقاً لطرفنا وان تصدى. أصدرنا هذا البيورلدي وأرسلناه إليكم حال وصوله ووقوفكم على فحواه كذلك انتم تنبهوا على الأوده باشي على الوجه المشروح ولا تدعو أحد يعارضه بالخصوص المذكور بوجه من الوجوه، وتعرف الأوده باشي المومى اليه بأنك تقوم في خدمة اوده باشية العسس والدوارا في شوارع البلدة في الليل والنهار، واي من وجدته من الأشقياء ترمى عليه القبض كما ذكرنا وتبذل المجهود وتصرف المقدور بهذه الخدمة، واكمال الصداق من غير فتور والعمل بموجب البيورلدي. واعتمدوه غاية الإعتماد. حرر في ٧ رجب ١١٦٠هـ[1]».

ولتأكيد مضمون البيورلدي يصدر القاضي المراسلة الشريفة التالية:

---

(١) مجلد ٩ ص ١٢٠.

«من مجلس الشرع الشريف إلى فخر اقرانه باكير جاويش ننهي إليك غب ان صدر المرسوم المطاع الواجب القبول والاتباع من امير الأمراء الكرام كبير الكبراء الفخام الحاج سعد الدين باشا والي طرابلس الشام دام عزه واقباله وختمت بالصالحات اعماله، مضمونه المنيف الخطاب لنا ولفخر المستحفظين دزدار قلعة طرابلس المحمية بانه بسبب تراخي اوده باشي العسس السابق وعدم اهتمامه حصل في البلدة ما ازعج اهلها من اللصوص فأستحق بذلك العزل من هذه الوظيفة ونصبت انت بها كما كنت سابقاً. فبناء على ذلك حررنا لك هذه المراسلة لتكون متقيداً بما اشير إليك في المرسوم المذكور محافظاً على التجسس والتفحص على الاشقياء واهل الفجور سالكاً بذلك تقوى مولاك مجتنباً عما يغضب الله في اطاعة هواك ملازماً لاداء الخدمة المذكورة بكمال الصفة والاستقامة منهمكاً على ما يريح المسلمين رجاء ثواب ربك يوم القيامة. تعلم ذلك وتعتمده وتعمل بموجبه والسلام. تحريراً في سابع رجب سنة ستين وماية والف»[٢].

ان الأمر ليعكس ما هو ابعد من مجرد التشابك في الصلاحيات. واذا كان الوالي هو الذي يعين ويشرف على اعمال العسكر، فإن هذه التعيينات يتوجب أن تسجل في سجلات المحكمة ويعلم بها القاضي. لهذا تشتمل السجلات على هذا التنوع في الوثائق التي تضمها في صفحاتها. وإذا كانت هناك بعض القضايا التي تعكس تشابكاً في الصلاحيات، فإن هذا التشابك لا ينفي، كما سنوضح لاحقاً بالتفصيل، كون سلطة القاضي تشمل الرقابة المدنية، بينما تنصرف رقابة الوالي إلى الشؤون المالية والعسكرية. وقد وصفت السجلات القاضي بالحاكم الشرعي، بينما وصفت الوالي احياناً بصاحب الدولة او حاكم السياسة، نوع من التمييز يحدد وضع وسلطة كل واحد منهما. ولا يبعد ان يعكس ذلك بعض الازدواج، خصوصاً أن الوالي لا يعين ولا يملك ان يعزل القاضي. وكلا منهما يشغل مقراً او مركزاً مستقلاً، ويترأس جهازه وحراسه واتباعه. وكان ثمة سجن ملحق بالمحكمة وآخر في القلعة.

---

(٢) نفسه، ذات الصفحة.

٢ ـ سلطة الخطاب.

إن النص في السجلات يمثل خطاباً سلطوياً، يستند إلى قانون وتقاليد، ويعكس الآلية التي تتم بها رقابة الحاكم الشرعي اولاً وحاكم السياسة ثانياً. من هنا فإن اعادة تركيب البنية المدينية ستكون إعادة لإنشاء مفهوم السلطة من خلال التراتب الاجتماعي وعلاقات السلطة الذي يعكسه النص.

تتوضح طبيعة الخطاب الذي تتضمنه السجلات وتنطق به من خلال مقارنتها مع نصوص أخرى تنتمي إلى القرن ١٨ وتنعكس فيها علاقات السلطة بالعامة. وليس لدينا نصاً مناسباً من طرابلس، لذا سنستعين **بالبديري والجبرتي والكركوكلي**. في حوادث دمشق اليومية للبديري، ففي نصه تعبر اللانظامية عن اقصى ما يمكن ان تذهب إليه، يصف قائلاً: «قامت العامة من قلة الخبز وغلو الأسعار وهجموا على السرايا، رافعين اصواتهم بالبكاء والتضرع قائلين ما يحل من الله قلة الشفقة على العباد الذين تضرروا بالغلاء، وانت حاكم الشام ومسؤول عند الله عنا وعن هذه الأحوال، فقال لهم أسعد باشا: اذهبوا الى المحكمة، واشكوا حالكم إلى القاضي. فاقبلوا نحو المحكمة، واصطرخوا فيها يشكون حالهم وما أصابهم وما هو واقع لهم. فخرجت جماعة القاضي بالعصي وطردوهم، وكان ذلك بأمر نائبه، فهجمت العامة ورجموهم بالحجارة، فأمر القاضي أعوانه أن يضربوا بالبارود فضربوهم، فقتلوا منهم رجلاً شريفاً وجرحوا منهم جماعة، فغارت العامة عليهم، وساعدهم بعض الانكشارية، فهزموا القاضي وقتلوا باش جوقدار وبعض اعّوانه، ونهبوا المحكمة وحرقوا بابها، وسكرت الناس البلد، فركب بعض الاغوات ورد الناس. واما القاضي فقد هرب من فوق الاسطحة هو ونائبه وجماعته، فأخذه بعض الأكابر وصار يأخذ بخاطره..»[٣]. هذه اللانظامية التي يعبر عنها البديري تنطوي على اختلال

---

(٣) احمد البديري الحلاق: حوادث دمشق اليومية. مطبوعات الجمعية المصرية للدراسات التاريخية القاهرة ١٩٥٩ ص ١٦٣.

لمألوف العادة لا يمكن حصره او تطويقه وخروج عن النصـاب بعـد اضطـراب سلطتي الوالي والقاضي وخروج الناس عليهما.

أما الجبرتي فيعبر عن العشوائية المطلقة في سيرورة احداث تؤول إلى مصيرها المرسوم والمحتوم. فكل الأحداث تبشر بخراب عظيم، عبر تفسيره للأمور من خلال رؤيته الصوفية. فمنذ وفاة الشيخ الحفناوي: «قطب رحى الديار المصرية ولا يتم أمر من أمور الدولة وغيرها إلا باطلاعه وإذنه. ولما شرع الأمراء القائمون بمصر في اخراج التجاريد لعلي بك وصالـح بك واستأذنوه فمنعهـم من ذلك وزجرهم وشنع عليهم، ولم يأذن بذلك كما تقدم، وعلموا انه لا يتم قصدهم بدون ذلك، فأشغلوا الأستاذ وسمـوه وعنـد ذلك لم يجـدوا مانعـاً ولا رادعـاً واخرجوا التجاريد وآل الأمر لخذلانهم ،وهلاكهـم والتمثيل بهم، ونزل البـلاء حينئذ بالبلاد المصرية والشامية والحجازية ولم يزل يتضاعف حتـى عم الـدنيا واقطار الأرض»[٤]. هنا لا ذكر ولا سلطة للوالي او القاضي، وإنما المجال متروك للمتصوفة والأمراء. إن خروج امراء المماليك على ارادة رجال التصوف قد قاد إلى كل هذه الفوضى وهذا الخراب.

وعند الكركوكلي في دوحة الوزراء في تاريخ وقائع بغداد الزوراء يخرج الناس عن كل قيد ورقابة: «وبسبب هذه الضائقة هاجر الناس نحو بغداد، فازدحمت بهم وتكونت من هؤلاء النازحين بعض العصابات للنهب والسلـب والسرقـة، وكانت الحالة تشتد سوءاً يوماً بعد يوم، ولـم يفد شيئـاً ما تقدمـه الحكومـة من مساعدات وغلال، وعجزت عن معالجة هذه المجاعة التي اطاحت بالكثـيرين واهلكتهم، وتسلطت على الناس العلل والأمراض، وتراكمت الاشلاء في الطرق بسبب الجوع والمرض. وقد اغتنمها الأشقياء وافراد العصابات فرصـة سانحـة وراحوا يصولون ويجولون في ميادين الفساد، كما رفع بعض الناس علم حضرة الشيخ عبد القادر الكيلاني وتنادوا حوله، وبعدما تجمع خلق كثير من الغوغاء

---

(٤) الجبرتي، تاريخ عجائب الآثار، دار الجيل - بيروت ١٩٧٨، المجلد الأول ص ص (٣٥٣ - ٣٥٤)

تقدموا وهجموا على سراي الحكومة منادين بالويل والثبور وعظائم الأمور. : ومنعاً لتكرار مثل هذه المظاهرات اعدمت السلطة بعض الذين نظموها فوراً عبرة للغير، وقبضت على الشخص الذي كان يحمل علم الشيخ عبد القادر الكيلاني، ولما وجدت في عقله خللاً جلدته ونفته إلى البصرة»[٥] .

ما هو مصدر هذه اللانظامية كما تعبر عنها نصوص الأخباريين، ولماذا هذه الخشية من نفوذ المتصوفة؟ لا شك بأن اوضاع دمشق والقاهرة وبغداد في القرن الثامن عشر، مع ما تشهده كل واحدة منها من انقلابات متلاحقة، كانت تختلف عن اوضاع طرابلس. ويبدو لنا بشكل عام ان طرابلس كانت اكثر استقراراً وهدوءاً، إلا ان هذا لا يعني انها لم تكن تشهد مجاعات وانتفاضات وثورات واحداث عنف. إن الأحداث التي كانت تشهدها طرابلس مع ما يرافقها من خروج على النظام لا يمكن تبين ملامحها من خلال السجلات، فالخطاب الذي تتضمنه السجلات يغيب ما يرتاح الى الاسهاب في وصفه كُتّاب الحوليات والإخباريين. فليس من طبيعة الخطاب الشرعي ان يعكس الاضطرابات والانتفاضات الشعبية وثورات السوق. إن انتفاضة اهل طرابلس عام ١٧٣١، ضد ابراهيم باشا وخلفه عثمان باشا، والمعارك التي تواصلت في الشوارع لمدة اربعة ايام متواصلة لا نتبين ملامحها بوضوح في قراءة السجلات . ان الفرمانات والبيورلديات وسائر الوثائق الأخرى تتحدث في احوال مشابهة عن الزرب والاشقياء وقطاع الطرق وضرورة تطهير الارض منهم وصيانة المملكة من شرورهم[٦]، والاشارات المبعثرة تأتي مصادفة وبشكل غير مقصود الى حوادث الشغب واعتداء على رجال الحكومة. ان عزل الوالي، وتناقضات السلطة، كان يسمح بشكل محدود بكشف بعض تعدياته وتعديات رجاله: «.. اتهمه بدخول بيته في جملة العسكر الذين هجموا على البلدة لاجل التفتيش واقتفاء اثر الخوارج

---

(٥) الشيخ رسول الكركوكلي: دوحة الوزراء في تاريخ وقائع بغداد الزوراء. مكتبة النهضة بغداد دار الكاتب العربي - بيروت. بدون تاريخ ص ١٨٤.

(٦) مجلد ٥ ص ١١٣.

ايام حكومة الوزير الوقور مصطفى باشا والي طرابلس سابقاً، وبسبب ذلك ذهبت حوايج البيت المرقوم وان المذكور كان دالاً للعسكر على الاسباب المرقومة..»[٧]. ان اشارات من هذا النوع تبقى قليلة، ولا يسمح بها سوى تبدل الحكومات، إلا انها تبقى ذات دلالة في نص يبغي حفظ النصاب وصيانته من الخلل.

وعلى العكس من تلك الهياجات والثورات ضد السراي او المحكمة، فإن لدينا في نصوص السجلات ما يعكس رضوخ الرعية التي تطلب عطف الحاكم: «المعروض بعد الدعاء المفروض بين يدي حضرة افندينا ولي النعم الوزير المحترم حفظه الله تعالى... نحن ناس حرم ارامل من اهل رعيتك من اهالي المنية حطاطين مال السلطان وفي رقبتنا ايتام واطفال فقرى ما لنا في الحي ملجأ... ان تتبصروا في دعوتنا وتحصل لنا حقنا وخذ خير دعانا في الخمسة اوقات وانت ابو الفقراء..»[٨].

وليظهر القاضي قابضاً على زمام اموره محافظاً على استقلاليته، ففي مرات عديدة يرد القاضي دعاوي طلب الوالي او توسط للنظر فيها: «بمجلس الشرع الشريف المشار اليه حضر الرجل المدعو الحاج احمد آغا ابن الحاج عبد الواحد معصراني وعلى يده بيورلدي مطاع واجب القبول والاتباع صادر من جناب امير الأمراء الكرام.. مضمونه المنيف استماع الدعوى الآتي ذكرها»[٩]. إلا اننا نجد القاضي في النهاية يرد الدعوى ويمنع المدعي من دعواه. وفي مناسبة أخرى يتخذ القاضي اجراءاً دقيقاً، فبعد ان يمتنع عدد من السادة الأشراف عن الحضور إلى المحكمة بعد طلب القاضي.. يطلب القاضي إلى نقيب الأشراف تعزيرهم وتأديبهم: «اظهروا العناد والتمرد والعصاوة وعدم الامتثال ولم يحضروا إلى

(٧) مجلد ٩ ص ١٣٨.
(٨) مجلد ٨ ص ٣٢٧.
(٩) مجلد ١٠ ص ٣٤.

المجلس المشار إليه للمرافعة مع اخصامهم ولم يلتفتوا إلى الرسول المرسل اليهم من قبل الشرع ولا لرسول النقيب المشار إليه، نتبه على حضرة النقيب المومى إليه بان يعذرهم بالتعذير الشديد والتأديب السديد حتى لا يعودوا إلى مثل هذه الاوضاع الشنيعة التنبيه الشرعي..»[١٠].

تبدو من خلال هذه الامثلة سلطة القاضي حاسمة ومستقلة. هذا ما يقوله النص، ولا تشير السجلات في اي حال إلى اختلال سلطة القاضي او تقلصها، ولو حصل فإن تركيبها لا يمكنه أن يفصح بذلك.

باختصار فإن الخطاب الشرعي هو خطاب سلطة تراعي نفاذ القوانين، نصاً إن لم يكن واقعاً. يمكن البحث عن الاختلال ضمن التناقضات التي يسمح الخطاب بتسربها جزئياً، كما يمكن أن نبحث عن النظام ضمن العشوائية التي يبرزها كُتّاب الحوليات. لكن حين نضع السجلات امام نصوص الإخباريين سنلاحظ خطابين يعكسان وجهتي نظر ورؤيتين مختلفتين، تتحدث كتب الديري والجبرتي وغيرهما عن وقائع لا يطالها النهج، بينما تتحدث السجلات وتبرز نظام الوقائع لا الوقائع ذاتها، من هنا فإنها تكشف عن المفاصل التي تنظم حياة الناس، وعن القوانين التي ترد المجتمع من العشوائية إلى النصاب.

أليس من الضروري هنا، وحتى في القرن الثامن عشر، ان نشير إلى الإختلاف بين موقف الفقيه وموقف المتصوف.

لا يجوز أن نتصور بأن الكاتب الاخباري لا يملك موقفاً تجاه الأحداث التي يرويها ويسرد وقائعها. لو قبلنا بهذا الرأي فهذا يعني بأن الإخباري عاجز عن تقديم معنى للأحداث التي يرويها أو أن يضعها في اي سياق. والواقع ان الأمر بعيد عن ان يكون كذلك. فلكي يتصدى شخص لعرض احداث عصره ينبغي أن يكون لديه هدف من وراء ذلك، ظاهري او ضمني، الهدف الظاهري قد

---

(١٠) مجلد ٢ ص ٣٩.

يكون ذكر مآثر زعيم او امير او حاكم، او عرض احوال مدينته او عائلته ليترك للأجيال المقبلة وثيقة من الماضي. اما الهدف الضمني فيتجلى في العبرة المستخلصة من سير الأحداث، اي العظة التي يمكن تعلمها، الظلم المفضي الى الخراب، او كثرة الشرور المنذرة بعظائم الامور، الانتقام الالهي من المفسدين، وهكذا تتعاقب لدى الاخباري المظالم التي تعقبها الفتن وصولاً إلى الطواعين والزلازل والكوارث الطبيعية.

ينبغي أن تصدر هذه الرؤية عن مناخ ثقافي غالب، وبالنسبة للقرن الثامن عشر فإن المناخ المسيطر يتجلى بالمعتقدات الصوفية التي تتلخص في كون القوى غير المنظورة تتحكم، على طريقتها، بالعالم الأرضي. وبشكل لا يفهمه ابناء البشر بل يستخلصونه استخلاصاً.

على العكس من ذلك فإن الفقيه كان ينطلق من رؤية مختلفة، صحيح ان المعتقد الصوفي قد اثر طويلاً على امزجة الفقهاء، الا أن هؤلاء كانوا يعتقدون ايضاً بأن تنفيذ حكم الشرع الذي ينطوي على تطبيق مبدأ العدل الإلهي على الأرض يبقى ممكناً . إن الرؤية الفقهية كانت تستقل عن الرؤية الصوفية عند التطبيق الواقعي لحكم الشريعة.

من هنا هذا التناقض بين الخطاب الذي تبرزه كتابات الإخباريين والخطاب الذي تبرزه وثائق السجلات. ينطبع الأول بالمعتقد الصوفي ويصدر الثاني عن الفقيه نفسه.

٣ ـ حدود النص

إن الفكرة القائلة بأن السجلات يمكنها أن تقدم للباحث مادة عن كافة جوانب الحياة الإجتماعية تحتاج إلى اعادة نظر. يقيناً فإن الوثائق تقدم معلومات من النوع الذي لا يمكن لأية وثائق أخرى ان تقدمه؛ عشرات الأوصاف المفصلة لمنازل وبيوت من الداخل والخارج، تركات تفصيلية لحوائج اغنياء وفقراء ومتوسطي الحال، تسمح بتقدير دقيق لأحوال المعيشة. ومئات التفاصيل الأخرى

التي تسمح بتكوين صورة دقيقة أيضاً عن أحوال الإقتصاد والتجارة واوضاع العائلة وأسعار السلع . . الخ. لكن يبقى ان نصاً من هذا القبيل يتشكل بحيث يضع لنفسه حدوداً لا يمكن تجاوزها. من الضروري القول هنا بأن كل ما يسعى الباحث إلى جمعه من معلومات يأتي عرضاً وبشكل ليس مقصود بذاته، فعند ايراد الوصف التفصيلي لمنزل ما، لا يكون الهدف هو الوصف بل المقصود هو تحديد دقيق لحقوق اصحاب العلاقة. وحين تسجل تركة احد المتوفين بتفاصيلها الدقيقة فالهدف هو التقسيم العادل للمخلفات بين الورثة. ان الهدف المدرك هو تحديد اقصى درجات العدالة، من وجهة نظر الحكام. لكن، في هذا التصور اليس ثمة حدود لا يمكن اقتحامها. ان الأمر لا يتعلق بالمعلومات التي يفوت تسجيلها، وانما يتعلق بحدود سلطة القاضي والوالي على السواء.

ويمكننا ان نميز بين شكلين من الحدود التي يتوقف عندها النص:

ـ يضع الخطاب الشرعي لنفسه حداً مقصوداً **بتخطيه** حوادث الشغب والعنف الجماعي التي تعقب موجات الغلاء او الكوارث الطبيعية والمجاعات. ان ثورات السوق وانتفاضات الاهالي تبدو من خلال النص وكأنها اعمال اشقياء ولصوص. الخ.

ـ ثمة مجالات في تراتب الهرمية السلطوية داخل المدينة لا تطالها مباشرة صلاحيات القاضي او الوالي بالرغم من الطابع الشمولي لسلطتيهما. ان علاقات شيخ الحارة بأبناء محلته تبدو بعيدة عن نظر القاضي والوالي على السواء. . ومع ذلك فإن القاضي مثلاً كان يتدخل في شؤون الحارات الداخلية وكذلك شؤون الحرف عند إختلال النظام الداخلي الذي ينظم علاقة شيخ الحارة بحارته او شيخ الحرفة بحرفته. ومع ذلك فقد بقيت بعض المجالات محافظة على استقلاليتها النسبية، كالطرق الصوفية التي استطاعت ان تغلق شؤونها على كل تدخل خارجي بما في ذلك رقابة القاضي ار رقابة الجهاز الديني. ان سجلات المحكمة الشرعية لا تقدم شيئاً في هذا المجال. ويمكننا ان نقدر اهمية هذا النقص من

خلال ما نعرفه عن العلاقات الدقيقة التي تقوم بين الطرق الصوفية والحرف المهنية، وجماعات العسكر.

ان تعويض هذه النواقص يستلزم عقد مقارنات واسعة بين انواع المصادر المختلفة. وبالنسبة للمؤرخ، وكذلك بالنسبة للباحث الإجتماعي الذي يبحث في اشكال المجتمعات السابقة، فإن توفر اكبر عدد من المصادر يعني بلوغ درجة أعلى من الدقة؛ ان المصادر المختلفة يمكنها ان تكشف بعضها البعض، عن طريق المقارنات النقدية بين المعطيات التي يقدمها كل مصدر على حدة.

ومع ذلك فأمامنا ان نميز بين خطين متوازيين على مستوى منهج البحث، يقودان إلى نتائج متعارضة او مختلفة.

يعمد المنهج الأول، الذي يلجأ إليه المؤرخ والسوسيولوجي إلى التنقيب عن المعلومات والمعطيات عبر الطريقة الاستقرائية التي تعتمد « الاستمارة » الضمنية او المعلنة، ان تكرار الواقعة عدد اكبر من المرات يؤدي إلى صلاحية اطلاق قاعدة من القواعد. سنجد ان هذه الطريقة قد طبقت في مجال التاريخ السياسي والتاريخ الإقتصادي والتاريخ الإجتماعي على نطاق واسع.

يعمد المنهج الآخر إلى إعادة استكشاف سمات البنية الإجتماعية من جوانبها المختلفة، ليس عن طريق تراكم المعلومات عبر التكرار فحسب، بل عبر الصلات، الأنظمة، علاقات السلطة التي تصل بين المستويات المختلفة، إن تدخلات القاضي المستمرة في شؤون الحرف على سبيل المثال، لا يكشف عن واقعة معزولة بل يفهم على ضوء عجز تنظيمات الحرف عن حل مشاكلها الداخلية، **ان تقصي هذا العجز يستوجب التعرف الى سلسلة من الأمور:** انحسار تبادل السلع، الغلاء، خلل حاصل في الترابط بين جماعات العسكر الخ. إن إنحلال الحرف لاحقاً في القرن التاسع عشر لم يتأت عن المزاحمة الأجنبية فحسب كما قد يتبادر إلى الذهن، ولكن تصدع البنية الداخلية للتنظيمات الحرفية

بعد القضاء على قوات الانكشارية في بدايات القرن التاسع عشر. . الخ. إن اعادة دراسة البنية الإجتماعية سيكشف عن الكثير من الثغرات.

إن احدى المشاكل الرئيسية تنجم عن عدم التمييز بين الزمن التاريخي والزمن الوقائعي. ان تعاقب الأحداث والوقائع لا يعني«تقدماً» في مسيرة التاريخ بشكل متصل، لا نستطيع الخوض طويلاً في هذه القضايا المعقدة، لكن من المؤكد ان التبسيط النظري يقود إلى نتائج مؤسفة، ولا شك بأن تسرب افكار «هيغلية» و«ماركسية» فيما بعد، ودمجهما في احيان كثيرة قد ادى إلى هذه النتائج. تأتي المشكلة عن كون تاريخين متقاربين. اوروبا والشرق ـ قد تبادلا التأثيرات خلال فترات طويلة من التاريخ الحديث والمعاصر. فمجتمعات اوروبا والدولة العثمانية التي تتبادل التأثير لا بد ان تكون القوانين التي تحكمهما هي قوانين واحدة؛ ويزيد في التعقيد كون هذه القوانين قد اكتشفت في أوروبا. من هنا البحث عن القوانين الواحدة في السياسة، الإقتصاد، الطبقات. . الخ. هذا الرأي يقود إلى مشكلة اكثر خطورة وهي اعتبار التاريخ في كل مكان هو تاريخ واحد على طريقة هيغل الذي يضع هدفاً لسير التاريخ، بهذا المعنى فإن الشرق قد حقق مقصده مع انتقال التاريخ إلى اوروبا. والمدرسة التاريخية الرائجة يمكنها ان تنظر ايضاً إلى ان كل ما حدث منذ نهاية القرن الثامن عشر، وربما قبل هذا التاريخ، هو انفعال لما يحدث في اوروبا.

ومن البديهي القول بأن هذه النظرة، او النظرات إلى التاريخ تنعكس حتى في أبحاث اولئك الذين يبدون غير مبالين باعطاء طابع نظري لأبحاثهم. ومن المؤكد أنه لن يكون من السهل التمييز بين هيغل وماركس في جملة هذه الأبحاث، بين مثالية ساذجة تظهر واضحة في التاريخ الأيديولوجي، القومي خاصة. وبين مادية مبسطة تراكم المعطيات في سبيل سكبها في قوانين ثابتة.

في الواقع إن بعض الآراء التي تبدو عابرة يمكنها أن تؤدي إلى نتائج خطيرة على مستوى نظرة المؤرخ إلى التاريخ، ويمكننا الاستشهاد بهذا النص: «لن يمكننا

ان نعرف ما إذا كان جاكار Jaquard عربي قد صمم نولاً من نوع متحسن، أو أن وات Watt تركي قد اكتشف قوة البخار ـ ولكن بامكاننا أن نؤكد ونحن واثقون أن مثل هذا الاختراع ـ فيما لو حدث ـ كان عقيماً تماماً. وفي الواقع أن الجهاز الإجتماعي بأسره كان مميزاً لحضارة جامدة رجعية، وان وجوده لم يكن محتملاً إلا فيها، وهنا يكمن ضعفه بالضرورة. وليس من المبالغة القول بأن عمليات الزراعة والصناعة والتبادل والمعرفة قد أصبحت بعد كل هذه القرون من الركود تكاد تكون آلية، وترتبت عليها ألوان من الإفتقار جعلت من يشتغلون بها عاجزين تماماً عن تغيير طرائقهم ونظراتهم. وهذا العجز عن التعلم ـ لا عدم الرغبة في التعلم ـ هو، فوق ذلك، الذي ميز المجتمع الإسلامي الآسيوي في القرنين السابع عشر والثامن عشر. فعقليته العقيمة كانت لا تتيح له فرصة فعالة ليتصور أي فكرة خارج النطاق الضيق لتجربته وتقاليده، كما انها لم تمكنه من مواجهة أي موقف ينحرف عن الطريق الرسمي الذي رسمه الروتين»[١١].

إلى ماذا يؤدي هذا الرأي، انه يقود بالضرورة إلى الحكم بالموت على مجتمع سنعتقد بأنه غير قادر على الإستمرار، وكأن استمراره «العيادي» حسب لغة الطب لن يخفي موت حيويته. لكن هكذا رأي ينبغي أن يستند إلى قاعدة ما، ان المنطلق هنا هو الاعتقاد بأن الشكل الوحيد للمجتمعات هو الذي اتخذته اوروبا في القرنين ١٨ و١٩ مع الثورة الصناعية، مع سيادة فكرتي التطور والتقدم، عندما نقارن بين مجتمعين يمثل كل منهما حالة خاصة، فلا بد ان يكون احدهما هو القاعدة والآخر هو الشواذ، وحين نطبق قوانين الأول ـ قوانين التطور، التقدم، الهدف ـ فلا بد ان يظهر الآخر جامداً منحطاً لا غاية لاستمراره العقيم. ان الأمر لا يتعلق بالدفاع عن مجتمع ازاء آخر، ولكن يتعلق بالإخفاق المنهجي لهذا النوع من الدراسات، ولا نزيد الأمور إلا تعقيداً وغموضاً حين ندعي البحث عن الوضوح والمعنى.

---

(١١) المجتمع الإسلامي والغرب، الجزء الثاني ص ص ٢٦ ـ ٢٧.

إذا كان هذا المجتمع قد مات حقاً مع حمله نابليون او قبل او بعد، على المستوى القانوني ـ السياسي ـ الاقتصادي. فلماذا لم تمت يا ترى تلك النزعات الطائفية ـ المذهبية ـ القبائلية ـ التي تحاط بعناية فائقة عند الدراسة. كان هناك نوعين من الجمود والانحطاط الأول على المستوى السياسي ـ الاقتصادي، ينكشف «موته» عند أول تحليل، والثاني انحطاط صلب، ليس من خصائصه الموت على الإطلاق.

لعل هذا الاستطراد يخدم في توضيح فكرتنا التي حاولنا أن.نوضحها بطرق مختلفة، ويمكن ان نلخصها اخيراً على الوجه التالي:

إذا كانت النصوص التي تشتمل عليها السجلات ذات أهمية خاصة كمصدر من مصادر التأريخ والسوسيولوجيا، فمن الضروري أن نقرأها قراءة خاصة؛ وإذا اعتبرنا السجلات مصدراً للمعلومات فإنها لن تقدم لنا سوى المزيد من المعطيات التي نضعها فوق ما لدينا من المعلومات التي نملك، لكن إذا اعتبرنا هذه النصوص خطاباً يصدر عن سلطة ويملك سلطته ويكشف عن العلاقات التي تؤسس بنية لا تنطبق عليها بالضرورة بنية اجتماعية أخرى، وجب أن نستمع لفحوى هذا الخطاب لا أن نؤوله حسب اغراضنا.

الفصل الثالث

الدستور المعظم

١ ـــ الوالي.

يقف الوالي على رأس جهاز الحكومة في ولايته. وينبغي أن نستبعد كل ازدواجية بين سلطته والسلطة التي يتمتع بها القاضي، وبالرغم من الاستقلالية النسبية المعطاة للأخير، والتي هي مطلقة في بعض المجالات، يمكننا القول بأن السلطتين تتكاملان لترسما ملامح نظام الحكم كما استقر حتى القرن التاسع عشر. ولا يفسر شيئاً كثيراً القول بأن القاضي كان يعين مباشرة من استامبول، مما يعني أنه كان يتمتع بحصانة تعادل حصانة الوالي، فالواقع أن عدداً كبيراً من الموظفين المدنيين والعسكريين وأصحاب المناصب كانوا يعينون من استامبول مباشرة، بما في ذلك أولئك الذين يحصلون على براءات خاصة تمتعهم بحقوق وامتيازات، أو تخولهم الاحتفاظ بوظائفهم مدى حياتهم ويورثونها لأولادهم من بعدهم، مهما بدت هذه الوظائف أو الامتيازات هامة أو تافهة وغير ذات بال.

على العكس من ذلك، فكلما كانت تدخلات استامبول، أو الباب العالي، تطال الشؤون الخاصة والجزئية والتافهة، كلما كان ارتباط الولاية وجهازها الإداري قوياً بعاصمة الدولة المركزية. وأنه لأمر لا يصعب فهمه على أي حال، فإذا قلنا بأن هناك مستويين ومركزين لصدور القرارات؛ عاصمة الدولة وعاصمة الولاية، فسيكون الأمر مفهوماً ومقبولاً. إلا أن التعقيد يتأتى عن كون تدخلات استامبول ليست محددة ويمكنها أن تتجاوز صلاحيات أي صاحب منصب في

الولاية. والمسألة هنا تتجاوز تقدير حدود الصلاحية المعطاة لكل صاحب منصب، طالما أن استامبول هي التي تمنح أصحاب المناصب هؤلاء شرعية أعمالهم وصلاحياتهم وقراراتهم، وبالتالي فقد احتفظت بحق التدخل في جميع الأمور، هذا التدخل الذي لا يمكن لأي هيئة محلية أن تحده من الناحية النظرية على أقل تقدير. هذا الوضع برمته يجعل من الصعب تصور المدى الذي تذهب إليه سلطة الوالي أو الدستور المعظم، ومع ذلك علينا الأخذ بالتعريف البسيط القائل بأن الوالي يشغل المنصب الأعلى في الولاية بصفته ممثلاً للسلطان، واستقلاليته، وحدود سلطته لم تكن تحددها استامبول فحسب، بل تحدها بالإضافة إلى ذلك سلسلة من تقاليد الحكم التي استقرت مع الوقت، وتحددها أيضاً صراعات القوى الإقليمية والمحلية، وتدخل في تحديدها أيضاً مواهبه الشخصية.

سيكون من الصعب إذاً تحديد الوضع الذي يشغله الوالي في ظروف غير مستقرة على الدوام. فبالرغم من أن الوالي هو موظف كبير في الإدارة العثمانية، إلا أنه صاحب دولة أيضاً، أو حاكم السياسة في ولايته. إن ميزان القوى المحلي في الولاية يمكنه أن يخفض كثيراً من شأن دولته، ويمكنه في المقابل وتبعاً للأوضاع، أن يكون ممثلاً لسلطة واسعة. فحين يتحول الباشا إلى رأس الطبقة الحاكمة في ولايته يكون صاحب دولته الفعلي الذي ينتزع من استامبول الاعتراف انتزاعاً، كما الشأن بالنسبة لحكام تونس والجزائر في القرنين السابع عشر والثامن عشر. وحين يكون الوالي طرفاً في نزاع القوى المحلية، فإنه لن يكون سوى الممثل لطرف من الأطراف، وتدخلات استامبول ستبقى حية في الظروف المشابهة؛ مما يفرض على الوالي أن يأخذ الأمر بحسابه، فيجعله منفذاً لمتطلبات الباب العالي بما في ذلك خوض الحروب لصالح السلطان إذا تطلب الأمر، وأن يراعي انتظام الجباية بشكل خاص. إن محاولات الولاة المستمرة لاكتساب صلاحيات أوسع والحصول على نوع من الاستقلال في ولاياتهم يمكن أن تفهم. وهذا ما سعى إليه ضاهر العمر وأحمد باشا الجزار، وقد بذل كل منهما

الكثير من الجهود لصنع دولته، أي حكمه المستقل. إن مفهوم الدولة هنا لا يتطابق مع جماعة قومية أو حدود ترابية واضحة، بل يعني التمكن من النفوذ، وتحييد استامبول عن طريق الإغراءات المالية في أغلب الأحيان. والحق أن امتداد دولة ـ الولاية كان يتوسع مع مقدار ما يمكن لباشا من الباشوات أن يبسط حدود نفوذه.

وبالنسبة لولاة طرابلس، فإن محاولاتهم للحصول على نفوذ أكبر والتي يمكن أن نقدرها تقديراً، بقيت كامنة ولم تظهر واضحة في أي وقت. وحتى في مطلع القرن التاسع عشر، فإن متسلم طرابلس مصطفى آغا بربر الطموح، بقي مرهوناً بوالي عكا أو والي دمشق، ولم يستطع أن يحقق ما ينشده من استقلال. والواقع أن طرابلس لم تعد مركز ولاية في مطلع القرن التاسع عشر، وإذا كانت احتفظت طوال القرن الثامن عشر، من الناحية الإدارية، بصفتها كعاصمة لولاية. فإنها كانت في ذات الوقت ملحقة إلى حد بعيد بولاية دمشق، ويفسر لنا ذلك ما توخته استامبول من تعيين عدد من الولاة من آل العظم في طرابلس وهم من ذات الأسرة الحاكمة في دمشق في ذات الوقت. وذلك لمراعاة أصحاب النفوذ من آل العظم، مع إدراك واقع الأمر وهو أن ولاية طرابلس أصبحت أقل أهمية بشكل تدريجي. إن ولاة طرابلس في القرن الثامن عشر، ظهروا على الدوام بمظهر الموظفين الكبار، لا بالحكام الفعليين، والخاضعين إلى حد بعيد إلى ميزان القوى الإقليمي ومصالح وأهواء استامبول.

إن ما كانت استامبول ترغب به من باشوات الولايات هو حفظ الأمن وانتظام الجباية. والباشا الطموح الذي كانت ظروف ولايته تسمح له بتحقيق طموحه كان يسعى إلى أكثر من تنفيذ مطالب استامبول، بل إن تلبية مطالب استامبول تصبح والحال ستاراً مؤقتاً أو دائماً لتأسيس ركائز سلطته المحلية وتدعيمها. وكموظف كبير في الإدارة العثمانية يرضخ الوالي لأوامر وطلبات الباب العالي. إن تغيير الوالي واستبداله تحدده عوامل مختلفة، شخصية، إدارية، سياسية.

وليس من الضروري أن يعزل الوالي بسبب سوء إدارته، وبالنسبة للنقطة الأخيرة فإن المقاييس المتبعة في تقدير سوء التصرف ليست ذاتها المقاييس المعتبرة راهناً في الحالات المشابهة. ولعل كل ذلك يفسر ما نشهده من اضطراب في تعيين الولاة في طرابلس وتبديلهم المتكرر؛ أكثر من ثلاثين والي خلال القرن الثامن عشر، إذ لم تكن تستمر ولاية كل منهم سوى سنوات قليلة باستثناء القليل منهم: سليمان باشا العظم (١٧٣٤ - ١٧٥٣) ومحمد باشا الكرجي (١٧٦٣ - ١٧٧٤). وبعد هذا الأخير لم يستمر أي والي على طرابلس أكثر من سنتين. ويمكن أن نفسر هذا الاضطراب بضعف دور طرابلس من ناحية، والاضطرابات التى كانت تشهدها المنطقة ككل في تلك الفترة. ولا علاقة للقلاقل المحلية التي كانت تطرأ من حين إلى آخر داخل طرابلس، والواقع أن هذه القلاقل المتباعدة كانت من النوع الذي تشهده سائر المدن ويمكن حصره بالوسائل الذاتية المتاحة للسلطة داخل الولاية.

وبالرغم من ضعف سلطة الوالي في طرابلس نسبياً إذا ماقارناهابما كان لغيره من ولاة المنطقة، فإنه على ضعفه كان أقوى من كل التمردات والانتفاضات التى قد تشهدها المدينة أو ناحية من النواحي. ولدينا مجموعة من الوثائق العائدة إلى سنة ١١٥٢ هـ/ ١٧٣٩ م. والتي تشهد على ما كان للسلطة المحلية في طرابلس من قدرة على ضبط الأوضاع إثر انتفاضة من الانتفاضات؛ فقد أخضع الوالي عبر القاضي جميع سكان المدينة، عبر استدعاء أهالي كل محلة (حارة) على حدة للشهادة على تبرئهم من (الأشقياء والزرب) وعدم حمايتهم مستقبلاً، وهاكم مثالاً على ذلك في حجة محلة الاي كوز:

« حضر كل من أهالي الاي كوز وهم الشيخ علي الظني، وابن عمه هبة الله، والحاج ابراهيم بن شوشبرك، وأحمد ابن الغندور، والشيخ محمد بن الحاج حسن، وحسن أخي الغندور، وعبد اللطيف القرمطلي، ورجب بن الحاج ابراهيم، والسيد أحمد الحلبي، وحسن بشه ابن مصطفى بشة، والسيد محمد بن السيد زين. . . واشهدوا على أنفسهم بالطوع والرضا بأنهم لا يتركوا أحداً من الزرب أو الخوارج في محلتهم أو أخفوه أو خرج

منهم أو من محلتهم رجل زرباً أو خارج عن طاعة أولي الأمر ولم يمسكوه أو لم يقتلوه أو لم يسلموه إلى حاكم البلدة أو لم يعلموه فيكون عليهم بطريق النذر الشرعي لمطبخ حضرة السلطان نصره العزيز الرحمن خمسة أكياس كل كيس خمسماية غرش نذراً شرعياً يدفعونه لوكيله حاكم البلدة. . .»[1].

وقد استدعي جميع الأهالي بحسب محلاتهم إلى ديوان القاضي للشهادة على الشيء نفسه. وأن ذلك ليوحي لنا بأن المدينة كانت خاضعة لرقابة دقيقة بجميع فئاتها وطبقاتها، وليس ثمة ما يشير إلى أن قوى محلية كانت من القوة بحيث تمنع هذا الإفراط في استخدام السلطة لإخضاع جميع الأهالي. إن هذا التبادل، الذي تشير إليه الوثيقة والوثائق الأخرى المشابهة، بين الأمن والمال ليشكل توضيحاً لمغزى السلطة. إن إدارات الولايات لم تكف عن إعطاء الأمثلة التي توضح مهامها الرئيسية والتي تأتي في رأس أولوياتها الجباية وتحصيل المال لخزينة السلطان، وهو ما يحتاج إلى تفصيل لاحق.

ومع ذلك ينبغي أن نستبعد كل تصور يذهب إلى القول بأنه لم تكن ثمة قواعد تضبط الطريقة التي كان على الوالي التقيد بها في إدارته للولاية. إن قواعد وتقاليد قديمة كانت قد ترسخت في القرن الثامن عشر تحدد للوالي طريقته في العمل. ويمكن للوالي المعين أن يأتي إلى منصبه مع عدد من أعوانه ليجد أن عليه الاستمرار فيما درجت عليه العادات وتقاليد الإدارة. وواقع الأمر فإن استمرارية الحياة كانت من اختصاص القاضي الذي يضبط أيضاً شؤون الضرائب لصالح الوالي. كما أن قادة العسكر كانوا يضبطون شؤون الأمن. لهذا ليس علينا أن نتوقع - من حيث المبدأ - انقلاباً في الأمور واختلافاً في السياسات عند استبدال والٍ بآخر، خصوصاً إذا كان هذا التبديل قد تم وفقاً لمتطلبات تفسر خارج الولاية. ومع ذلك ينبغي أن لا نستبعد الطابع الشخصي لكل والٍ، والذي يضفي على طريقة الحكم لمسته الخاصة به.

---

(١) مجلد ٧ ص ١٨٥.

لم يكن اختيار الوالي يتم بطريقة عشوائية، بل كان على هؤلاء الموظفين الكبار أن يأتوا من داخل الطبقة الإدارية العليا في السلطنة. وليس لنا أن نحدد هنا الشكل الذي اتخذته هذه الطبقة في القرن الثامن عشر، وما إذا كانت شروط الدخول إليها قد أصبحت أضعف بشكل تدريجي، وما إذا كانت الرشوة واشتراء المناصب قد أصبحت عوامل مؤثرة في تعيين الولاة. ويمكن للدخول في توضيح شؤون الطبقة الحاكمة العثمانية أن يقودنا إلى تعقيدات لا حصر لها، خصوصاً أن تطور هذه الإدارة الداخلي قد أدى إلى اتساع مفهومها وتشابكه. ويمكننا فحسب أن نقدر الطابع الخاص بهذه الإدارة، أو هذه الطبقة الحاكمة، التي ارتكزت إلى قواعد راسخة تطورت بشكل تدريجي وعبر حقبات طويلة.

إن الوثائق التي تذكر الوالي تحيطه عادة بسلسلة من الألقاب:

« الدستور المعظم، الوزير المحترم، صاحب الدولة والإقبال والسعادة والإجلال حضرة.. باشا المحافظ حالاً بطرابلس الشام..». أو « أمير الأمراء الكرام كبير الكبراء الفخام الحاج سعد الدين باشا والي طرابلس الشام..» الخ.

وينبغي أن نقدر هنا أن هذه الألقاب لم تكن مجرد إفراط في اللغو. وقد أوضحت دراسة جب وبوون بعض الغموض المحيط بالطبقة الحاكمة، مما يمكننا استخدامه هنا لتوضيح موقع الوالي من الطبقة الحاكمة العثمانية.

من الضروري أن يكون الوالي قد حاز على لقب الباشا الذي يشير إلى نائب للسلطان الذي كان في الأصل من الأمراء. إن العلم كان حقاً من حقوق الأمراء بصفتهم مشاركين في السلطة الملكية، وبالنسبة لحكام الولايات أو الأقاليم فقد كانوا أيضاً ممن يتمتعون بحق رفع العلم أو الشارة، من هنا تسمية سنجق أو لواء. وبما أن الولاية كانت تقسم أحياناً إلى ألوية أو سناجق فإن الباشا يكون والحال هذه أميراً للأمراء (بكلربكوات). ومن هنا دخل التمييز أيضاً في ترتيب حملة الأعلام أو الشارات والتي كانت تعرف في هذه الحالة بالأطواغ. فإذا كان لبكوات السناجق الحق في رفع طوغ واحد، كان لأمير الأمراء الحق في طوغين،

بينما كان للوزراء بما في ذلك وزراء الأقاليم الحق في ثلاثة أطواغ. في حين أن الصدر الأعظم كان يحق له رفع خمسة أطواغ، أما السلطان فكان موكبه عند القتال تتقدمه سارية تعلوها تسعة أطواغ.

لم يكن من الضروري للوالي أن يكون ممن حصلوا على لقب الوزير، بالرغم من التوسع في منح هذه الصفة في القرون المتأخرة، إلا أن الوالي كان من الضروري أن يكون بكلربكي أي باشا بطوغين[٢].

ومن هنا نستطيع أن نميز ولاة طرابلس الذين كانوا من الوزراء أو من البكلربكوات علماً بأن لقب باشا كان ضرورياً في كل الأحوال.

٢ ـ الحكومة.

كان يحيط بالوالي جهاز من الإداريين الذين يتولون شؤونه وشؤون الولاية. ويمكن أن نحصر مهمات هذا الجهاز عملياً بأمرين؛ الشؤون المالية والشؤون العسكرية. وبالرغم من تفرع هذين المجالين إلى قضايا مختلفة، إلا أننا لا نستطيع أن نتخيل هذا الجهاز الذي يعمل بإمرة الوالي قد اختص اختصاصاً واضحاً بشؤون أخرى. وإذا كانت الحكومات الحديثة توزع اختصاصاتها إلى شؤون مختلفة: اقتصاد ـ تجارة ـ صحة ـ تربية... فإن إدارات الولايات العثمانية لم تكن لتعنى بغير أمور المال والعسكر، ولعل هذين الشأنين يتوحدان في غرض واحد وهو حسن انتظام الجباية.

في القرن الثامن عشر كان جهاز الوالي الإداري يتكون بشكل أساسي من غير الأهالي، وإن دخل بعض السكان المحليين في خدمة الوالي، ككُتّاب ومترجمين ومحاسبين، ووكلاء في بعض القضايا.

أقام الوالي في سراياه «دار السعادة» التي كانت مقره ومقر إدارته. والتي كانت تقوم على مقربة من القلعة. إن أول الإداريين الكبار الذين يأتون في

(٢) المجتمع الإسلامي والغرب جزء ٢ ص ص ١٩٤ ـ ٢٠٨.

الأهمية في جهاز الوالي كان **القائمقام**. وحسب اسمه فإنه كان يقوم مقام الوالي في الكثير من المهمات، بما في ذلك الحلول مكانه عند غيابه. وكان يصدر المراسيم «البيورلدي»: «حضر الشاب البالغ المدعو السيد عبد القادر بن السيد ابراهيم الشهير بابن جلبي ومعه محمد جاويش وعلى يده بيورلدي صادر من عمدة الأماجد والأكارم حسن آغا قائمقام الوزير المعظم محمد باشا والي طرابلس حالاً مضمونه المنيف باستماع الدعوى الآتي ذكرها..»[٣]. ونفهم من ذلك أن للقائمقام الحق بلفت نظر القاضي إلى بعض المسائل. ولعل كلمة قائمقام العربية قد حلت تدريجياً مكان كلمة كتخدا الفارسية الأصل التي كان يستخدمها الأتراك. وتطلق كلمة كتخدا على الموظف المسؤول أو الوكيل أو الأمين. وبما أن هذا المنصب يرتبط بالوالي ارتباطاً مباشراً فإن صلاحيات صاحبه كانت تتسع وتضيق تبعاً لما يمنحه الوالي من صلاحيات لوكيله، وقد يحصل أن يقوم القائمقام بالمهمات التي هي من اختصاص الوالي أصلاً: «بعد أن حضر اسمعيل جلبي ابن عبد الله المعين في الخصوص الآتي بيانه من قبل عمدة الأكارم والأماجد حسن آغا قائمقام طرابلس الشام وكتخداالوزير المكرم... وعلى يده بيورلدي مطاع واجب القبول والاتباع مضمونه المنيف أن حسين الخميزه غار على أهالي القاطنة بجون عكار من تركمان وعربان وجماسة ونهب أموالهم ومواشيهم وطلب من الحاكم الشرعي أن يعين من قبله الكريم كاتباً لتحرير ما نهب المزبور..»[٤].

ولعل أبرز الإداريين الكبار هو **الدفتردار**، وقد أحدث هذا المنصب في طرابلس بعد عام **١٥٧٣ م**، بعد أن قسمت دفتردارية العرب والعجم التي مركزها حلب[٥] إلى دفترداريات مستقلة: ديار بكر، الشام،ارضروم، طرابلس. ويعتبر منصب الدفتردار منصباً رفيعاً وصاحبه مولج بشؤون المال ولهذا فإن عدداً من الموظفين يعاونونه في عمله **كالمحاسبجي والتذكرجي والروزناجي** الذي

---

(٣) مجلد ٨ ص ٢٦٤.

(٤) مجلد ٨ ص ٢٦٤.

(٥) احمد السعيد سليمان: تأصيل ما ورد، دار المعارف ١٩٧٩ ص ١٠١.

يدون النفقات اليومية والمقابلجي الذي يدقق في المعاملات، وكان لكل واحد من هؤلاء معاونين. وقد حددت الأنظمة اللاحقة اختصاصات الدفتردار على الوجه التالي: إجراء الأحكام التي يعينها نظام مالية الولاية والإشراف على جميع موظفي الولاية فيما يتعلق بالأمور والأنظمة المالية وإخبار الوالي بالمخالفات المالية وبيان طريقة إصلاحها. . . .[٦].

بالإضافة إلى ذلك كان ثمة عدد من الموظفين المرتبطين بخدمة الوالي مباشرة مثل: الجبه خنجي، والجوقه دار، والقبوجي باشي، ووكيل خرج الوالي.

هذه المناصب وغيرها نشأت مع بدايات الدولة العثمانية. وهي في الأصل أسماء لعاملين في خدمة السلطان ثم تطورت تدريجياً واتسعت مهمات أصحابها. فالجبه خانجي يرتبط عمله بالسلاح، أما الجوقه الدار فهو الذي يهتم بالثياب لكن عمله توسع فيما بعد. أما القبوجي باشي فيستمد اسمه من الباب، ولعله شغل مهمة كبير الحراس والمشرف عليهم.

أما الوظائف العسكرية فكانت متعددة، وأكبر منصب عسكري يشغله آغا الينكجرية أي قائد الإنكشارية. ثم محافظ قلعة طرابلس الدزدار، وضابط الراجلين المستحفظين بقلعة طرابلس، أي قائد الحرس. واتخذ العسكر من القلاع والأبراج مراكز لهم ولكل قلعة ضابط. إن التعقيدات المحيطة بشؤون العسكر وتفصيلاتها لا تحصى، ومن المستبعد أن يكون كبار العسكريين قد تلقوا على الدوام أوامرهم من الوالي، وصراعاتهم فيما بينهم كانت قلما تهدأ. وخصوصاً تلك الصراعات بين الإنكشارية القبوقول (عبيد الباب) المرتبطين باستامبول وبين الإنكشارية اليرلية (المحلية). ويمكننا أن نقدم مثالاً على تلك الخلافات التي تقع بين العساكر: «بمجلس الشرع الشريف المشار إليه بعد أن حضر فخر الأقران مصطفى آغا بن ميرحاج الآغا ببرج ايتمش من أبراج طرابلس الشام والمتكلم على أنفار البرج المرقوم والضابط لهم وأبرز من يده أمراً شريفاً

---

(٦) الإدارة العثمانية في سوريا صفحة ٩١.

سلطانياً ناطقاً خطاباً لبكلربكي طرابلس الشام وللحاكم الشرعي مؤرخاً في اليوم الثالث عشر من شهر المحرم الحرام افتتاح سنة سبع وتسعين وألف، الدزدار بقلعة طرابلس الشام لا يعارض مصطفى آغا المذكور في ضبط أنفار برجه ولا في عرض من مات منهم أو فرغ عن كادك، بل مصطفى آغا المزبور هو الذي يعطي العرض لمن أراد من الأنفار ببرجه ويتولى ضبطهم وربطهم، فلما اطلع الحاكم الشرعي المشار إليه على الأمر المومى إليه أمر بتسجيله وأمر على الدزدار بالعمل بما فيه. . »[٧]. وتلفت انتباهنا تدخلات استامبول التي تطال قضايا ذات طابع تفصيلي، والإقرار بما كان لهؤلاء الآغوات من استقلالية في أعمالهم التي لا تقتصر على الجانب العسكري البحت، بل تطال مجال التجارة والحرف أيضاً.

وكان الوالي يعين شخصين لمهام الأمن الصوباشي والعساس باشي، أو آغا التبديل. ويتم التعيين بعلم القاضي، ذلك أن عمل هؤلاء كان يرتبط بالقاضي من الوجهة العملية أكثر مما يرتبط بالوالي. وقد جاء في بيورلدي تعيين سوباشي ما يلي: « أعلم العلماء الأعلام زبدة الموالي العظام القاضي أفندي بمدينة طرابلوس شام زيد فضله والتالي نخبركم بأنا أقمنا حامله فخر أقرانه سوباشي في المدينة المرقومة لأجل الحفظ وصيانة أعراض عباد الله تعالى على منوال السيرة السابقة، بناء على ذلك أصدرنا لكم هذا البيورلدي. . . »[٨].

وبالنسبة للمناطق خارج المدينة، فقد قسمت الألوية إلى نواحي، لكل ناحية ضابط معين من قبل الوالي يساعده معاونون منهم متسلم الوالي وكاتب الناحية وجابي الميري وتابع جابي الميري. وهؤلاء كانوا ممثلي السلطة في الأرياف إلا أنهم لم يكونوا الوحيدين فهناك في المقابل مشايخ القرى الذين يمثلون الأهالي وهناك الملتزمون الذين بالرغم من محدودية مهامهم إلا أنهم شغلوا في بعض الأحيان مهمات أمنية وإدارية.

---

(٧) مجلد ٣ ص ٥٣.

(٨) مجلد ٦ ص ١٠٦.

٣ ـ النظام المالي.

إن نظام الالتزام يميز علاقات السلطة العثمانية بالأرياف بصورة خاصة، إلا أنه لا يقتصر على هذا المجال فقط، وقوام هذا النظام أن يتعهد أحد الأشخاص، بدفع ما يترتب من التكاليف عن منطقة من المناطق لقاء التزامها. ومع الوالي تعقد الالتزامات التي يتعهدها في العادة أشخاص منظورون من الوجهاء أو الأمراء بالنسبة للأرياف. إلا أن نظام الالتزام لم يقتصر على الأرياف بل تعداها إلى بعض المصالح التي درجت العادة على تلزيمها تلزيماً مثل الجمارك مثلاً.

وقد قسمت المناطق التابعة لولاية طرابلس إلى: طرطوس ـ عكار ـ الكورة ـ الظنية ـ الهرمل ـ الشعرا ـ الزاوية ـ صافيتا ـ بشري ـ البترون ـ جبيل. والمناطق المذكورة كانت تشكل في القرن الثامن عشر الأقاليم التي تضمها ولاية طرابلس. وقد درجت العادة أن تُلَزَّم كل منطقة إلى ملتزم واحد كان بإمكانه أن يلتزم أكثر من منطقة واحدة في نفس الوقت، ومدة الإلتزام سنة واحدة على الوجه التالي: «بمجلس الشرع الشريف المشار إليه حضر فخر أقرانه مصطفى آغا ابن حسن آغا وأقر بالطوع والرضا أنه تعهد والتزم من جنابُ الدستور المعظم والوزير المحترم صاحب الدولة والإقبال والسعادة والإجلال حسين باشا المحافظ حالاً بطرابلس الشام أدام الله تعالى إقباله وأيد سعادته وإجلاله وختم بالصالحات أعماله وذلك جميع مقاطعة ناحية طرطوس من ايالت طرابلس مدة سنة كاملة هي سنة خمسين ومائة وألف المارتية من ابتداء المارت إلى انتهايه بمبلغ قدره ستة آلاف غرش وخمسماية غرش المعبر عنها بثلاثة عشر كيساً بموجب الشرطنامة التي بيده من سعادته على أن يتصرف بالناحية المرقومة بوجه الإعمار مدة السنة المرقومة ويجبي الأموال الميرية من محالها حسب المعتاد ويورد المبلغ بتمامه لخزينة طرابلس ثلاثة أرباعه جميع المبلغ في موسم الحرير الآتي والربع الأخير قبل انتهاء السنة بشهرين وكلما أورد شيئاً يأخذ به وصولاً وحين إبرائه جميع المبلغ يأخذ تمسكه الممضي بإمضائه المختوم بختمه المرصد تحت يد سعادته إقراراً صحيحاً شرعياً مصدقاً من

عمدة الأكارم مصطفى آغا خزينة كاتبي بوكالتـه الشرعية عن حضرة الـوزير المحترم المومى إليه اسبغ الله جزيل نعمه عليه، بشهادة كل من محمـد آغـا بن ابراهيم آغا وأبي بكر أفنـدي كاتـب العربـي بالـديوان ثبوتـاً شرعياً التصـديق الشرعي، فسطر ما وقع بالطلب في ابتداء مارت سنة خمسين ومائة وألف»[9].

ويظهر أن الملتزمين قد مُنحـوا بعض المسـؤوليات الأمنية في المناطـق التـي يلتزمونها أو تعهدوا بضبط الأمن والنظام في مناطقهـم، كما في التعهـد التـالي: «وجه تحريره وموجب تسطيره هو أنني قد تكفلت وتعهدت لحضرة أفندينا ولي النعم الوزير المفخم عثمان باشا المحترم محافظ طرابلس حالاً حفظه الله تعالى جميع ما يصدر من أولادنا وإخوتنا وأرقائنا وغيرهم من الشناعات والخلل في المقاطعات الذي بعهدتنا، وكل أمر يحصل منه خراب نظام الميري وعطل عمار البلاد يتطلب منا نحن ملتزمين به لزوماً شرعياً وكذلك مشايخ قرايا المقاطعات وأهلها كافلين ضامنين معنا وملزومين أيضاً. . . »[10]. وإنه لأمر يمكن استنتاجه بسهولة وهو أن الملتزم ينبغي أن يكون على شيء من القوة حتى يتمكن من تحصيل الأموال من السكان، وقد درجت العادة على إعطاء الالتزامات في القرن السابع وبـدايات القرن الثامن عشر إلى عدد قليل من الأمراء الذين يتمتعون بالسيطرة والنفوذ حتى اعتبروا زعماءً في مناطقهم. وقد كان هؤلاء من الأمراء أو العائلات المحلية، إلا أن انتشار نفوذهم في المناطـق التـي يلتزمونهـا لم يكن علامـة على استئثارهـم بالسلطة، فبالرغم من الضعف الظاهـر في رقابـة الـوالي المقيم في المدينـة على الأرياف والمناطق، إلا أن نظام الالتزام ذاته كان علامة واضحة لاستمرار ارتباط هذه المناطق بالوالي من جهة، ومن جهة أخرى فإن ضبـاط النواحـي التابعـين مباشرة للوالي كانوا يمثلون شكلياً أو فعلياً سلطة الوالي في الأرياف.

وكما ذكرنا فإن نظام الالتزام قد شمل بعض المصالح الأخرى ومنها بشكل

---

(٩) مجلد ٧ ص ٣.

(١٠) مجلد ٦ ص ٦.

خاص: المسلخ خانة ـ الباجة خانة ـ التحميص خانة ـ ميزان الحرير ـ الجمرك ـ والمنزل.

وكانت هذه المصالح التي تعرف أيضاً باسم المقاطعات تقوم في نفس مدينة طرابلس، ولم يكن مردودها مرتفعاً؛ فالتحميص خانة لزمت عام ١١٣٦ لحسن آغا ابن مصطفى القهوجي بمبلغ ١٣٣ غرشاً شهرياً، وفي ذات العام التزم درويش بن مصطفى الشهير بابن قلقاس المسلخ خانه بمبلغ قدره ١١٤ غرشاً شهرياً[١١]. وعادة ما كانت تلزم الباجة خانة والتحميص خانة لشخص واحد، وقد لزمت عام ١١٥٩ بمبلغ قدره سنوياً: ثلاثة آلاف وتسعماية وستون غرشاً. وكان مردود كمرك الأسلكة مرتفعاً نسبياً، وكان يلزم لمدة سنة كاملة كسائر الالتزامات الأخرى على الوجه التالي: «بمجلس الشرع الشريف المشار إليه حضر فخر الأقران والأماثل ابراهيم آغا بن خليل الزروملي وأقر طايعاً مختاراً أنه تعهد والتزم من جناب الدستور المعظم والوزير المحترم. . . وذلك جميع مقاطعة كمرك طرابلس الشام وما يتبعه من كيل وقبان وغير ذلك مدة سنة كاملة مارتية هي ثلاث وخمسين وماية وألف المرتبة من ابتداء مارتها الى انتهائها بمبلغ قدره عشرون ألف غرش. . »[١٢]. والواقع أن جميع حوائج ابراهيم الجمركجي المذكور قد بيعت في السنة التالية: « . . بما على المرقوم من دين مال الميري كمرك طرابلس الشام الملتزم به من طرف سعادته»[١٣]. مما يعطينا فكرة عن الطريقة التي يؤول إليها مصير أولئك الذين لا يستطيعون الايفاء بالتزاماتهم.

وكان التزام « المنزل» أكثر تعقيداً، لأن ملتزمي المنزل الذين يتعهدون بتأمين الدواب لاستقبال الرسميين مهما بلغ عددهم، يحصلون على المصاريف من أرباب الحرف وسائر السكان على الوجه التالي، كما في حجة تعهد منزل طرابلس:

(١١) مجلد ٤ ص ٢٥٥.
(١٢) مجلد ٧ ص ١٠٢.
(١٣) مجلد ٧ ص ٣٥٢.

«بمجلس الشرع الشريف المشار إليه حضر كل من الحاج مصطفى ابراهيم بشة ابن محمد الشعار والحاج أحمد بن الحاج مصطفى زابورة والحاج محمد بن الحاج عبد القادر صاعورة وتعهدوا بالطوع والرضا بخدمة منزل طرابلس مدة سنة كاملة مارتية ابتداؤها من يوم الاثنين الخامس والعشرين من نيسان الرومي من سنة خمسين ومائة وألف المارتية إلى الخامس والعشرين من نيسان سنة إحدى وخمسين المارتية، على أنهم يركبون جميع من يأتي من طرف الدولة العلية. ومن يمر على طرابلس من وزير معظم وبكربكي مكرم ومن يلزم أركابه ولو كان كل يوم ماية دابة، ولا يتعرضون لدابة أحد من الرعايا أو من أولاد البلدة أو المارين على طرابلس والآتين إليها من المكارية وغيره ويكون جميع الناس آمنين على دوابهم على أن تجمع لهم أهالي الحرف والمحلات أربعة قسوط، كل ابتداء ثلاثة أشهر قسطاً، قدر كل قسط ألف ومايتان وخمسون غرشاً على أنهم يقبضون أنعام منزل طرابلس وقدره ستماية وتسعون غرشاً زيادة على الأربعة قسوط موزعاً عليها. فقبل مشايخ الحرف والمحلات الحاضرون في المجلس بمعرفة الأعيان ذلك وتعهدوا للملتزمين المرقومين بجمع الأربعة قسوط كل ابتداء ثلاثة أشهر قسطاً، وأذنوا لهم بأن يتناولوا أنعام المنزل المرقوم من جناب الدستور المعظم..»[١٤].

إن نظام الالتزام هو أحد أوجه النظام المالي الذي يُعمل به في الولاية بإشراف الوالي مباشرة. وكان النظام المالي الضرائبي دقيقاً إلى درجة بعيدة، بحيث كانت لدى الادارة لوائح وإحصاءات تضم أسماء جميع السكان في المدينة والريف مع تحديد للضرائب المترتبة عليهم. لهذا فإن عمل الدفتردار وجهازه كان دقيقاً ومهماً في ذات الوقت. والتهرب من دفع الضرائب لم يكن سهلاً على الاطلاق، ويزيد من صعوبته أن هذه الضرائب لا تجبى من الأفراد مباشرة بل تحصل جماعياً من خلال المسؤولين في القرى والمحلات والطوائف والحرف. والعلاقة بهذا الخصوص تقوم بين ملتزم الجباية وبين شيخ المحلة أو القرية أو الحرفة.. الخ.

---

(١٤) مجلد ٦ ص ١٥٩.

وامتناع أحد الأشخاص عن الدفع كان يرتب على جماعته تكاليف إضافية لا داعي لتحملها، هذا إذا كان التهرب من الدفع ممكناً أصلاً. وتوضح لنا الوثيقة التالية إحدى المشاكل التي قد تنجم عن نظام الضرائب والدقة في معالجتها:
« بمجلس الشرع الشريف المشار إليه حضر فخر أقرانه أحمد بشة ابن أمين الدين الشهير بابن الهواش الملتزم بقرية عرقا تابع ناحية عكار من أعمال طرابلس وادعى على كل من إبراهيم وعمر ابن الشيخ نصار مقرراً في دعواه بأن أباهما الشيخ نصار المتوفي من قبل كان ساكناً في قرية عرقا ومتوطناً بها وأنه من أهاليها، وأن كلا من ابنيه المدعى عليهما يمتنع أن يواسي ويساوي أهل القرية المزبورة بما يطلب منه من المال الميري المرتب عليهم، وسأل من الحاكم الشرعي سؤالهما عن ذلك فسئلا فأجابا بالاعتراف بأن أباهما الشيخ نصار المزبور كان ساكناً في قرية عرقا ومتوطناً بها مدعين بأنه رجل غريب أصله من مدينة صيدا، فجاء إلى ناحية عكار فتوطن بها في قرية عرقا وكان رجلاً فقيراً من أهل الطريق القادري يخدم مزار الشيخ عياش قدس سره العزيز وليس له اسم في دفتر التحرير ولا ملك ولا عقار في القرية. فلم يصدق المدعي على كون أبيهما من مدينة صيدا فطلب منهما بيان ذلك بالطريق الشرعي فأحضرا لذلك كلاً من المقدم قايتباي ابن الشاعر والحاج حسن بلوكباشي ابن الماشطة والسيد حوري ابن سكر فشهدوا بذلك، كذلك وحضر شيخ قرية عرقا خالد ابن الحاج ارسلان وصدق على ذلك، منع مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه المدعي من معارضة المدعا عليهما منعاً شرعياً أوقعه بالطريق الشرعي بالالتماس المرعي. وجرى ذلك وحرر في اليوم العاشر من شهر ذي الحجة الشريفة ختام سنة سبع وتسعين وألف»[١٥].

إن عدداً من القضايا المشابهة يتكرر، ليس في القرى فقط، ولكن في الحارات وبين الحرف وغير ذلك. وخصوصاً في حالات الإعفاء الخاصة من دفع التكاليف، والتي يحصل عليها بعض الأشخاص بموجب براءات سلطانية:

---

(١٥) مجلد ٣ ص ١٠٠

ومثالاً على ذلك ما جرى بين أهالي محلة عديمي المسلمين وبين الرهبان الإفرنج:
« بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية أجله الله تعالى حضر كل من الشيخ إبراهيم بن الصاري علي، ومحمد بن الحاج علي، وموسى بن محمود، والذمي ميخائيل ولد توفيق، والذمي ياسف ولد سلامة شيخ محلة عديمي المسلمين من محلات طرابلس والذمي سليمان ولد عبد النور، وباقي أهالي المحلة المزبورة وادعوا على كل من بادري عون وسمويل من رهبان طايفة الإفرنج المستأمنين بطرابلس مقررين في دعواهم عليهم بأنهما تملكا في المحلة المزبورة أربعة بيوت وسكنا بها من نحو مدة، وفي كل سنة يواسيانهم فيما يطلب عن بيوت المحلة المزبورة من التكاليف العرفية، وأنهما الآن يمتنعان من المواساة لهم بذلك، طالبوهما بدفع ما كانا يواسيانهم به، وسئلوا سؤالهما عن ذلك فسئلا فأجابا بأنهما تملكا بالمحلة ثلاث بيوت وسكنا بها، وأن بيوتهما وسائر بيوت الرهبان من طايفة الإفرنج المجاورين بطرابلس معاف ومسلم من ساير الحوايج والتكاليف العرفية بموجب أمر شريف سلطاني ابرزاه من يدهما فقرى بمسمع من المدعين المذكورين، فإذا هو ناطق بطبق ما أجاب به المدعى عليهما من أن بيوت الرهبان المشغولة بسكناهم الكاينين بطرابلس معاف ومسلم من ساير التكاليف العرفية وأن لا أحد يتعرض لهم بطلب شيء من ذلك.. الخ»[١٦].

ويمكن للوثيقة التالية أن تقدم لنا فكرة عن الكيفية التي يجمع بها أهالي محلة من المحلات، على سبيل المثال، التكاليف المطلوبة بعضهم من بعض، وعن أنواع التكاليف «الضرائب» المطلوبة: «.. حضر كل من محمد بن عمر ومنصور بن قرقور، والذمي وهبة شيخ محلة العاقبة، وباقي أهالي المحلة المرقومة وقاطعوا النصرانية المدعوة عنقا بنت سليمان وهي قاطعتهم على بيتها الكاين بالمحلة المرقومة... في كل سنة ستة غروش أسدي، وأول المقاطعة غرة شهر المحرم الحرام إفتتاح سنة ثمانية وتسعين وألف وبعدها على الدوام، وذلك جميع ما

---

(١٦) مجلد ١ص ٤٧.

يطلب من أهالي المحلة المرقومة من المغارم والصاليانات والتكاليف العرفية، من عيدية وقذوحية ومنزلجية وعوارض وسورصات وغير ذلك من التكاليف الشاقة..»[17].

ومع ذلك فإن عدداً من الأهالي كان يعفى كلياً أو جزئياً من دفع التكاليف، ومن هؤلاء العسكر ورجال الدين والأشراف، ومن يملك إعفاءً خاصاً من استامبول بموجب فرمانات سلطانية.

٤ ـ تخطي القانون.

ينبغي ان نميز في كل الاحوال بين الضرائب التي كانت تفرض على الأهالي، مهما كانت باهظة، ولكن مبررة من وجهة نظر القانون المعمول به، وبين التعديات التي يقوم بها الوالي أو اعوانه من الموظفين والعسكر على الأملاك الخاصة باسم القانون، او حتى دون اللجوء الى أية حجة من اي نوع. والواقع ان هذا التمييز ضروري لأكثر من سبب، فكثيراً ما جرى الخلط بين الأمرين، وهو خلط يشبه وضع الضرائب التي يجبيها الموظف والرشاوي التي يأخذها على مستوى واحد، بالرغم من انه قد استغل نفوذه الوظيفي ليزيد دخله الخاص. ولا نريد لهذا المثال أو غيره ان يحيدنا عن توضيح المسألة التي نحن بصددها، ونتساءل إذا لم تكن تقاليد الحكم والادارة قد سمحت للوالي او للأفراد الذين يعملون في إدارته وتحت امرته بهذا التوسع في استخدام النفوذ.

واقع الحال ان الوالي نفسه كان بشكل من الأشكال ملتزماً كبيراً مثل الملتزمين الذين يعملون في خدمته؛ وكان عليه ان يدفع ما يتوجب عليه لعاصمة الدولة بغض النظر عن الظروف التي قد تواجهه. واذا كانت استامبول تتفهم الظروف الصعبة احياناً؛ القحط، المجاعات، الأوبئة، الكوارث. فإن الولاة ومعاونيهم الذين كانوا من جهتهم يعلنون «الرحمة» تجاه الاهالي، إلا أنهم كانوا اقل

(١٧) مجلد ٣ ص ١٠٠.

استعداداً لتفهم الظروف الصعبة التي تمر فيها البلاد التي يحكمونها، لان الولاة كانوا يسعون الى تنمية ثرواتهم الخاصة بأسرع ما يمكن طالما انه ليس ثمة حصانة من أي نوع تمنع من اقالتهم في أي وقت وأية لحظة. وقد كانت للوالي الامكانيات والفرص العديدة التي يمكنه استغلالها لتنمية ثروته؛ اسرى المعارك، التهديد والضغط، الاتجار لحسابه الخاص. ولدينا العديد من الوثائق التي توضح كيف كان الوالي تاجراً من الطراز الاول فالوالي محمد باشا باع تسعة قناطير من الحرير العكاري[18]، اما اسماعيل باشا مير ميران طرابلس فقد باع للقصاب باشي الفاً وخمسماية وستاً وستين رأساً من الغنم الثمينة[19]. الخ. وكان يمكن لأعوانه من ضباط النواحي وجباة الميري ان يحذوا حذوه لحسابهم وحسابه في نفس الوقت. ان أساليب هؤلاء كانت متعددة: الاستيلاء على تركات، تلفيق التهم الباطلة، التهديد والسرقة الخ. ان بعض هؤلاء الاداريين والموظفين كان يلجأ الى الفرار والهرب بعد ان يجمع ثروة او يرتكب مجموعة من التجاوزات، نلاحظ ذلك من خلال ما نعلمه عن فرار بعض من يشغلون مناصب ذات طابع مالي، كهرب المنزلجي ملتزم المنزل[20]، او فرار وكيل خرج الوالي نفسه[21].

والاعتراضات على تعديات الموجلين بجمع الضرائب أو على الضرائب ذاتها كان قائماً ويمكن أن يأخذ الاعتراض طابعاً مباشراً وعنيفاً في ذات الوقت كقتل جابي الميري[22]، أو يأخذ طابع الإلتماسات التي قد تلقى استجابة، على غرار الجواب الذي رفعه القائمقام الى أهالي الزاوية: «.. نعرفكم هو ان اضمحلال احوالكم وضعفكم وما صار عليكم في السنة الماضية بقي معلومنا ومعلوم جميع العالم فلزم انا ترحمنا في حالكم وعملنا ما لكم في هذه السنة ثلاث عشر الف وخمسمائة

---

(١٨) مجلد ٢ ص ٢٢٤.
(١٩) مجلد ٤ ص ١٦٧.
(٢٠) مجلد ٧ ص ١٥٨.
(٢١) مجلد ٨ ص ٢٣٣.
(٢٢) مجلد ٢ ص ٢٣١.

قرش لا غير، وحررنا لكم هذه الورقة لتكونوا طيبين الخاطر من سائر الوجوه. .»[٢٣]. والشكوى من ارتفاع الميري كانت تتكرر، حتى ان قائمقام نقيب الأشراف قد التمس من الوالي تخفيض ما يدفعه: «نرجو من افندينا المحترم خلد الله تعالى عليه النعم بيورلدي شريف لحاكم الناحية المرقومة بأنه ينزل عنا من الميري عشرة قروش. .»[٢٤]. ولعل الشدة قد بلغت حداً دفع بعض الأهالي الى ترك المدينة مما جعل الوالي يصدر مرسوماً يدعو فيه الأهالي إلى العودة إلى مدينتهم: «فخر النواب المتشرعين النائب الشرعي حالاً بمدينة طرابلوس شام علي افندي زيد فضله والثاني نخبركم هو أنه صار مسموعنا ان بعض ناس من أهالي البلدة تركوا عيالهم وتوجهوا إلى غير بلاد من غير موجب لذلك، ونحن ما لنا رضا يصير إلى أحد ثقلة ولا زحمة في أيامنا وغاية قصدنا راحة البلاد والعباد، فبناء على ذلك أصدرنا هذا البيورلدي وأرسلنا إليكم حال إطلاعكم على مضمونه تجمعوا ائمة المحلات واختيارتها وتقرو عليهم بيورلدينا هذا علناً، وتنبهوا عليهم علناً أنهم يرسلوا يطيبوا خواطر الغايبين من أهل العرض ويكاتبوهم على المجيء إلى أشغالهم وأعمالهم، ولا يجيء لخواطرهم إلا كل خير وعليهم رأي الله أمان رسوله ثم رأينا، وتعرفوا المومى إليهم ان تفتيشنا على أشقياء الزورب المعلومين لا غير، وتعملوا بموجب البيورلدي واعتمدوه غاية الاعتماد. .»[٢٥]. والواقع ان التفتيش على الأشقياء كان يؤدي إلى إستغلال العسكر لهذه الفرصة للسرقة والاعتداء: «. . اتهمه بدخول بيته في حملة العسكر الذين هجموا على البلدة لأجل التفتيش واقتفاء أثر الخوارج أيام حكومة الوزير الوقور مصطفى بشه والي طرابلس سابقاً وبسبب ذلك ذهبت حوايج البيت المرقوم، وأن المذكور كان دالاً للعسكر على الأسباب المرقومة. .»[٢٦].

---

(٢٣) مجلد ٣ ص ٦٠.

(٢٤) مجلد ١٠ ص ٢٣٢.

(٢٥) مجلد ٧ ص ٢٦٤.

(٢٦) مجلد ٩ ص ١٣٨.

لم تكن تجاوزات الوالي لتمر على الدوام بغير مراجعة أو مراقبة. لكن هذه المراقبة اذا حدثت تأتي متأخرة في أغلب الأحيان، وقلما يستعيد صاحب الحق حقه. ان وفاة أحد الولاة أو اقالته كانت تسمح للسلطة في استامبول بإعادة ضبط ثروة الوالي، وفي هذه الحالة فإن الدولة تضع يدها على ما تعتبره ملكها وليس ملكاً شخصياً للوالي. بما في ذلك تحصيل ديون للوالي مع الملتزمين وغيرهم. وقد عينت الدولة حمزة آغا القبوجي باشي بالباب العالي مأموراً من طرف السلطنة العلية لضبط أموال وأملاك أمير الأمراء السيد إبراهيم باشا مير ميران طرابلس الشام سابقاً، وفي محاسبة ملتزمي نواحيها بموجب فرمان مطاع[٢٧]. كما عينت الدولة مأموراً من قبل حضرة السلطان لضبط أموال وأشياء الوالي سليمان باشا[٢٨].

وكان يرافق إقالة والٍ من الولاة نوع من الانقلاب على جهازه أو حكومته، فيعمل الوالي الجديد من خلال القاضي على كشف تعديات الحكومة السابقة ويسمح هذا العمل الذي يقوم به الوالي الجديد بتسليط مزيد من الضوء على التعديات التي كان يقوم بها جهاز الادارة في الولاية بطريقة مقصودة أو غير مقصودة. ففي عام ١٠٧٨ هـ، وبعد وفاة مصطفى باشا الوالي السابق، أدعى رجل على إبدال بشة ابن الحاج حيدر الراجل بالباب العالي مقرراً في دعواه: «بأن المدعى عليه من مضي ثلاث سنين تقدمت على تاريخه بذيله اغرا فخر الأماجد حسن آغا كتخداي المرحوم مصطفى باشا والي ولاية طرابلس الشام سابقاً حتى قبض علي وحبسني وهددني بالضرب والقتل وأنواع التهديد وأجبرني في بيع حصتي في البستان المعروف قديماً ببستان الحاج صالح الكائن بأرض قرية ببنين تابع ناحية عكار من أعمال طرابلس..»[٢٩]. ونتوقع أن اعمالاً كثيرة مشابهة قد

(٢٧) مجلد ٦ ص ٣.
(٢٨) مجلد ٨ ص ص ٧٨ ـ ٧٩.
(٢٩) مجلد ٢ ص ٢٩.

قام بها أعوان الوالي. وقد أقيمت دعوى على ملتزم الوالي من طرف الأمير عاقل مقرراً في دعواه: «بإن الوالي المشار إليه (حسن باشا) لما قبض على الأمير عاقل المرقوم وحبسه بقلعة طرابلس ظلماً وتعدياً دخل المدعى عليه هو وشريكه المزبور إلى بيت المدعي في غيابه وهجما على عياله وأخذا من داخل البيت المزبور أسباباً وجوخاً وأمتعة وقفاطيناً وبندقاً وسيوفاً وخناجراً وبسطاً وجميع ما كان على نسائه من حلي ما بين ذهب وفضة. .»[٣٠] ونلاحظ من خلال إحدى المراسلات من دزدار القلعة إلى الوالي ان بعض الأشخاص قد رهنوا لتأخرهم في دفع الميري: «المعروض بين ايادي حضرة افندينا ولي النعم سلطانم للفخم دامت عليه سوابغ النعم انه على موجب امركم المطاع تسلمنا المير حسين بن المير محمد بن اخو المير علي، وجرجس ولد سعد الدالي ولد خال شيخ عساف العازار المرهونين على مال ميري ناحية الكورة وقرية انفة عن سنة ستة وخمسين المارتية، وصارا موثوقين في قلعة طرابلس الشام تحت الحفظ والحراسة على مال الميري الذي في ذمة المير علي وشيخ عساف، وهما في تسليم عبدكم، والأمر أمركم. حرر في السادس من شهر ربيع الأول سنة تسع وخمسين وماية وألف. الفقير مصطفى دزدار قلعة طرابلس الشام»[٣١].

وفي سياق كشف التعديات السابقة، أقام بعض أهالي بعلبك دعوى في محكمة طرابلس على متسلم طرابلس سابقاً، وقد حضر الدعوى للأهمية الوالي شخصياً: «بمجلس الشرع الشريف المعقود بديوان طرابلس المحمية، بمحضر جناب الوزير المعظم والدستور المكرم صاحب الدولة والاقبال والسعادة والجلال محمد باشا والي طرابلس حالاً ادام الله تعالى عزه وإقباله وختم بالصالحات أعماله، وبمحضر فخر الأماجد الكرام الزعيم أحمد آغا المباشر في الخصوص الآتي بيانه من قبل السلطنة العلية بموجب فرمان مطاع لدى سيدنا ومولانا عمدة العلماء

---

(٣٠) مجلد ٢ ص ٢٨٨.

(٣١) مجلد ٨ ص ٩٩.

والمدرسين الكرام زبدة النواب المتشرعين ذوي الاحترام الحاكم الشرعي المشار إليه، حضر كل من الحاج علي بن محمد الحموي الأصل المتوطن الآن بمدينة بعلبك، وأبي علي طالب العسالي الأصل والمتوطن الآن بمدينة بعلبك أيضاً، وأدعيا على فخر الأماثل والأعيان الحاج مصطفى بيك متسلم طرابلس سابقاً الحاضر معهما في المجلس مقررين في دعواهما عليه بأن لهما عدداً من المعز. للأول ثمانماية رأس منها خمسة وسبعون فحلاً وأربعون خصياً كراز والباقي اناته حلابة، وللثاني ثلاثماية رأس كانت ترعى في أرض بعلبك مما يلي أرض قرية الهرمل من قرى ناحية ايالة طرابلس الشام. وفي السنة الماضية عين المدعى عليه جماعة لنهب هذه المعزة، فأخذها العسكر في جملة معز أهل ناحية الهرمل وجاءوا بذلك إلى مدينة طرابلس وتصرف المدعي عليه بها. طالباه بذلك ورده وسألا سؤاله فسئل فأجاب بالانكار لما ادعياه مقرراً في جوابه انه كان في السنة الماضية قيمقام الوزير المرحوم مصطفى باشا والي طرابلس سابقاً بموجب بيورلدي من قبله وفرمان مطاع من قبل الدولة العلية ومأمور بجمع الأموال الميرية فرداً فرداً بموجب ذمة في يده ودفتر في يد الوزير المتوفي المشار اليه، وقد خرج أهل الهرمل عن طاعته حين بلغهم سفر الوزير المشار إليه وامتنعوا من اداء الأموال الميرية وتصدوا لقطع الطريق وإضرار الناس المارين فلزم أنه عين عليهم نفراً جمع معزهم من قريتهم واستحفظها لأجل اداء الأموال الميرية وكف اذاهم من التصدي للاضرار بالرعية..»[٣٢].

ان حجة مطاردة الاشقياء وردعهم لم تكن تؤدي فقط إلى التمادي في تفسير القانون بشكل كيفي من جانب الموظفين والعساكر، بل كانت هذه المطاردات المعتادة تورث الجزع والخوف في نفوس الأهالي الذين يخشون في نفس الوقت «الأشقياء» أنفسهم وعساكر الوالي أيضاً. وممتلكات الأهالي كانت عرضة للضياع بغير تعويض في الأحوال المشابهة[٣٣].

---

(٣٢) مجلد ٨ ص ١٨٢.

(٣٣) مجلد ٨ ص ٢٨٢.

ويمكننا أن نستمع إلى دعوى على ضابط ناحية عكار من قبل الوالي محمد باشا نفسه الذي استمع قبل وقت قصير إلى قضية تعدي العسّاكر على أهالي بعلبك. ان لجوء هؤلاء الضباط إلى مختلف الأساليب والحيل لتحصيل المغارم ليس له حدود؛ فقد: «.. ادعى الرجل المدعو عبد القادر الأسمر ابن سعيد على الرجل المدعو سليمان الكردي بن مصطفى الشهير بسم الموت الحاضر معه في المجلس مقرراً في دعواه عليه بأنه أيام حكومة الوزير الوقور محمد باشا في مدينة طرابلس، وشى عليه لحسن آغا ضابط ناحية عكار يومئذ من قبل الوزير المومى إليه بانه يذبح الغنم ويدخل إلى البيت امرأة اجنبية هناك، فلما سمع الضابط المرقوم كلامه قبض المدعي فشهد عليه لديه بمثل ما قرره، فأخذ منه أربعة وثمانين قرشاً بغير مسوغ شرعي، وكان السبب في ذلك ما تقرر طالبه بها وسأل سؤاله فسئل فأجاب بالإنكار لمدعاه مقرراً في جوابه أن عرف سكان القرى اذا تزوج الرجل منهم يأخذ الحاكم على الإذن له بالتزويج ما أراد، والمدعي المذكور تزوج يومئذ فأخذ الحاكم منه مبلغاً لا يعلمه..»[٣٤].

ان الغرامات والرشاوي كانت قد وصلت إلى درجة إعتبارها أمراً مشروعاً وحقاً من الحقوق، فقد أدعى محمد آغا الكردي القصاب باشي سابقاً على أحمد آغا الكردي ابن اسماعيل آغا مقرراً في دعواه عليه: «.. بانه كان في سنة ثنتين وخمسين وماية وألف زمن حكومة الوزير المرحوم الحاج مصطفى باشا حين (قام) لطايفة الأشقياء والزرب، مسكت لاوندات[٣٥] الحاكم المشار إليه أحمد آغا المدعى عليه وأوثقته كتافاً في تهمة انه منهم، فدخل على المدعي وترجاه في تخليصه منهم وقال له اذهب إلى الوزير المرحوم واستخلصني منه بما أمكن وأنا أدفع جميع ما تصرفه. فبناء على إذنه له في ذلك ذهب إلى الوزير المرحوم وجعل له وسايط خير، فلا يزال في زحمة الترجي حتى دفع عنه ستة أكياس، ثلاثة آلاف غرش وألفا

(٣٤) مجلد ٩ ص ١٥٥.
(٣٥) لاوندات بمعنى جند.

وخمسماية رأساً من الغنم للوزير المشار اليه فعفا عنه وأمر باطلاقه، وإلى الآن لم يدفع للمدعي شيئاً من ذلك..»[٣٦].

تعطي هذه الأمثلة انطباعاً قوياً حول التسلطوالعشوائية التي كان يمارس من خلالها الوالي وأعوانه النفوذ في سبيل تحصيل الميري أو جمع المال بالطرق غير المشروعة وغير المقبولة. ومع ذلك ينبغي الحد من هذا الانطباع بتوضيح الفرق بين ممارسة الوالي لنفوذه في الأرياف والمدينة. ويمكن لقراءة ثانية ان تبين كيف ان الوالي وأعوانه كان يمكنهم أن يتعنتوا في الأرياف أكثر بكثير مما كان بمقدورهم أن يفعلوا في المدينة. وينبغي أن يكون لهذا التمييز معنى، بل أن الممارسات العشوائية لم تكن تجري على مستوى واحد في جميع الأرياف. وما يمكننا قوله هنا نلخصه على الوجه التالي. ان سلطة الوالي كانت تحدها في المدينة سلطة القاضي المرتبطة ارتباطاً قوياً بالتنظيمات المحلية: طائفية أو حرفية أو غير ذلك، هذه التنظيمات التي كانت متأهبة دائماً للدفاع عن حقوقها في وجه كل انتقاص او خرق للقواعد المتبعة والراسخة. من البديهي القول بأن الحاكم الشرعي أي القاضي كان يمكنه أن يضم نفوذه إلى نفوذ الوالي لولا التأثير الفاعل لهذه التنظيمات المحلية التي تمثل سلطات قائمة بذاتها وتعبر عن مصالح جماعات تملك فاعلية مجابهة عنت الحكام أو العساكر. ويمكننا الاستعانة بالوثيقة التالية لتوضيح الفكرة: «.. حضر الرجل المدعو أحمد بن علي العاجيني وقرر بانه من مدة تزيد على سنتين تقدمت تاريخه بذيله كان استدان من رجل يكنجري مبلغاً قدره خمسة وثلاثون قرشاً أسدياً بالمرابحة، ثم ادانها من يهودي يدعى لاثان وأرهن عنده على المبلغ المرقوم دابولية زرقاً ودابولية بيضا حرير وقفطاناً ديبا حمرا صغيرة وصوفا بنفسجي.. وان اليهودي المزبور من حين رهن عنده الأسباب المزبورة فر من البلدة وسافر الى غيرها وانقطع خبره، وان صاحب الدين يطالب المقرر المزبور في كل وقت في الدين المرقوم وبربحه في كل شهر وهو يماطله بذلك ويدفع له ربحه في

---

(٣٦) مجلد ٨ ص ٢٥٨.

كل شهر غرش ونصف غرش، وانه قد عجز الآن من اداء الربح لكونه فقير عاجز، وسأل من الحاكم الشرعي المشار إليه بان يأذن له ببيع الأسباب المزبورة ليدفع قيمتها إلى صاحب الدين المزبور، فأذن له بذلك وبيعت في السوق السلطاني، في مواطن الرغبات وانتهاء الزيادات على يد الحاخام. . »[٣٧].

والدلالة التي يمكننا استخراجها من المثال واضحة، فلم يكن بالامكان تجاوز ما لجماعة اليهود، مثالاً، من سلطة على أفراد الطائفة. ان هذه الجماعة ممثلة بالحاخام رأس الطائفة يمكنها ان تدافع عن حقوقها في كل وقت وامام الحاكم الشرعي. . الخ. على العكس من ذلك فإن الأهالي في الأرياف، وكانت هذه الأرياف قد تدهورت أحوالها تدهوراً ملحوظاً بشكل عام في القرن الثامن عشر، إن أهالي الأرياف ما كانوا منتظمين في جماعات ترعى حقوقهم وتدافع عنها، كما ان هذه الأرياف عرضة في عكار والهرمل لنهب العشائر، وكان قيام عساكر الوالي للتصدي لهذه العشائر يزيد من تدهور وبؤس أهالي النواحي والأرياف. ولكي نكون أكثر دقة يتوجب علينا أن نضع تمييزاً آخر، فلم تكن النواحي تمر في ظروف واحدة من هذه الناحية. فقد كان سكان منطقتي بشرّي والزاوية مثلاً قد طوروا مؤسساتهم وتنظيماتهم المحلية، وخصوصاً الكنيسة، علماً بأن هاتين المنطقتين ما كانتا عرضة لنهب العشائر، على عكس مناطق عكار والهرمل التي في نفس الوقت كانت مؤسساتها وتنظيماتها الداخلية في مرحلة من شبه الانعدام.

لم تكن سلطة الوالي مطلقة في جميع الأحوال. وفي المدينة فإن المنظمات الأهلية المحلية كانت تحد من شطط الحاكم وتعدياته. ان هذه المؤسسات المحلية كانت مرتبطة إلى حد بعيد بما يمثله القاضي من سلطة قانونية وشرعية. لهذا سنبدأ في تفصيل سلطة القاضي أولاً لنصل بعد ذلك إلى توضيح سلطة التنظيمات داخل المدينة.

---

(٣٧) مجلد ٢ ص ٣٤.

الفصل الرابع

الحاكم الشرعي



١ ـ الرقابة والمجتمع.

لقد مرّ بنا سابقاً ما يفيد بأن الحاكم الشرعي كان يأتي في مرتبة تالية، من حيث السلطة للوالي. وقد رأينا أيضاً أن الوالي كان يُطلع القاضي على المراسيم ليضعها الأخير موضع التنفيذ. وعلينا هنا أن نؤكد، بالرغم من كل شيء، على أهمية الدور الذي يلعبه الحاكم الشّرعي واتساع سلطته، ولا بد لنا وهذه الحال من إزالة كل الأفكار التي قد تتكون من خلال ربطوظيفة الحاكم الشرعي بوظيفة القاضي في زمننا الراهن؛ أو من خلال ربط الدور الذي يلعبه الحاكم الشرعي ـ وهذا ما سنحاول تحديده ـ وبين الدور الذي يقوم به القاضي في وقتنا الراهن. لا شك بأن ثمة استمرارية ما في الوظيفة التي لعبها الحاكم الشرعي والتي يلعبها القاضي وتتمثل بتطبيق أحكام القانون بين الناس؛ لكن الدور الذي لعبه الحاكم الشرعي هو ما يهمنا بالدرجة الأولى. ولكي يكون لهذا التمييز معنى نقول بأن ما نقصده بالوظيفة يتوضح من خلال المهمات الملقاة على عاتقه وهي كثيرة، اما الدور فلا يتوضح إلا من خلال السلطة التي يمارسها داخل بنية المدينة.

لا شك بأن المهمات المتعددة الملقاة على عاتق الحاكم الشرعي كانت واسعة جداً، وقد قام بمهام قاضي الأحوال الشخصية، والقضايا المستعجلة، ومحكمة التجارة، والإستئناف، والجزاء، والجنايات. بالإضافة إلى أن محكمته كانت ديواناً للمظالم، أي المحكمة التي تنظر في الدعاوي على الحكام. ولعب أيضاً

وظيفة قاضي العسكر. وواقع الأمر ان وظيفة الحاكم الشرعي كانت أوسع من ذلك، فهو الذي يوجه الوظائف (الدينية) وهو الذي يثبت مشايخ الحرف في مشيخاتهم ويفض منازعاتهم. كما يشرف على الأوقاف ويعين المتولين عليها. وليظهر لنا ان الحاكم الشرعي كان صلة الوصل بين الوالي والأهالي فيما يختص بشؤونهم وإنفاذ أوامر حكام السياسة، وهنا يتوضح الدور الهام الذي كان يلعبه من خلال تجسيده لجملة المهام المنوطة به.

لقد لفتت هذه المهمات ذات الأوجه المختلفة الإنتباه دائماً إلى أهمية القاضي وأهمية المنصب الذي يشغله. والواقع إن وثائق السجلات ذاتها قد احاطته واحاطت مجلسه بهالة من التقدير الرفيع: «بمجلس الشرع الشريف المعقود بديوان طرابلس الشام اجله الله تعالى، لدى متوليه مولانا وسيدنا اعلم العلماء الأعلام تاج الموالي العظام والحبر البحر الهمام الحاكم الشرعي..». او: «اقضى قضاة المسلمين، اولى ولاة الموحدين معدن الفضل واليقين رافع اعلام الشريعة والدين وارث علوم الانبياء والمرسلين المختص بمزيد عناية الملك المعين مولانا طرابلوس شام قاضيسي زيد فضله..». ولا شك بأن هذا الإجلال يستمد من كون الحاكم الشرعي هو المطبق للشريعة، فضلاً عن خطورة احكامه التي لا مجال، نظرياً، لمناقضتها او مراجعتها. وقد تمتع القاضي باستقلالية في عمله، او انه كان بمقدوره أن يتمتع بهذه الاستقلالية التي احتفظ له التقليد بها.

وقد شغل الحاكم الشرعي مجلساً خاصاً به هو الديوان او المحكمة، وكان هذا الديوان من الإتساع بحيث يضم أعوان القاضي أو جهازه التابع له. وقد ألحق بالمحكمة سجن أيضاً. وغالباً ما كانت الجلسات تعقد في المحكمة، إلا أن المحكمة يمكنها أن تعقد في أي مكان لائق آخر. في دور ومنازل اصحاب القضايا انفسهم، أو حتى خارج مدينة طرابلس أيضاً. وفي حال عقدت الجلسة خارج الديوان فإن نائب الحاكم الشرعي هو الذي ينوب عنه في الحضور. وكان الباشا يحضر بعض جلسات المحكمة في بعض الأحيان تبعاً لأهمية القضية، وعادة ما

يحضر وكيله او قائمقامه في الشؤون المتصلة بالوالي من التزامات وعقود أو قضايا تهم الباشا شخصياً.

وكان يعاون القاضي في عمله عدد من الموظفين يتعدى مجموعهم العشرة افراد على اقل كاتب، يشكلون جهاز المحكمة، ومن بينهم: كاتبان او ثلاث أحدهم باش كتاب، مترجمان، مقيد، مقابله جي، محضر عدد ثلاث أو أربع أحدهم يشغل منصب باش محضر. وكان القاضي يعين معاونيه بموجب مراسلات شريفة: «من مجلس الشرع الشريف إلى الرجل المدعو السيد مصطفى إبن السيد علي ننهي إليك بأنّا نصبناك محضراً في محكمة طرابلس الشام، لتكن متقيداً بالخدمة المرموقة، مراقباً مولاك مجتنباً عن هواك، وإياك من الميل عن جادة الصواب تشاهد أليم العقاب، تعلم ذلك والسلام. حرر في السادس والعشرين من شهر ذي القعدة الحرام من سنة احدى وستين ومماية والف»[1]. أو هذه المراسلة الشريفة الأخرى: «من مجلس الشرع الشريف إلى فخر المحررين والسادات الكرام السيد يحي افندي الحسيني دام سالماً، ننهي إليك غب التحية انا نصبناك اوجبنجي كاتباً في محكمة طرابلس الشام غبّ أن قُرر من كان فيها بوظيفة الباش كاتب. فبناء على ذلك اذنا لك أن تجلس في المكان الشاغر المشار إليه سالكاً في ذلك تقوى الله تعالى في السر والعلانية. . »[2]. وتوضح المراسلة التالية طبيعة عمل المقيد: «من مجلس الشرع الشريف المصان المنيف إلى فخر المحررين الكرام عمدة أرباب الأقلام الشيخ علي افندي السنيني وفقنا الله واياه لمرضاته وألهمنا ما يوجب الدخول والتمتع في نعيم جناته، ننهي اليكم غب السلام عليكم بأن اقمناك مقيداً في محكمة طرابلس الشام متقيداً في حفظ السجلات للوقايع والأحكام محافظاً على ذلك بكمال الإهتمام. . »[3]. ويحتاج تثبيت هؤلاء إلى موافقة من استامبول، إلا اننا نلاحظ بأن معاوني الحاكم الشرعي في المحكمة

(١) مجلد ١٠ ص ١٥٧.
(٢) مجلد ٩ ص ٤٥.
(٣) مجلد ٩ ص ١١٦.

كانوا في الأغلب من الأهالي، ويتم اختيارهم من بين الأشراف أو رجال الدين او عامة الأهالي.

ومن خلال هذا الجهاز كان الحاكم الشرعي يقوم بدور كبير في المدينة، ولا يكتسب هذا الدور اهميته من المهمات التي ترتبط بوظيفته فحسب؛ بل إن هذا الدور يكون هاماً بمقدار ما يكون الحاكم الشرعي مسؤولاً عن إستقرار المجتمع وحسن سير مؤسساته ومنظماته. ويتجسد هذا الدور بالرقابة على المجتمع المدني. ونميل هنا إلى اعطاء الحاكم الشرعي الأولوية في هذه العملية. فدوره في الرقابة يفوق أي مسؤول او حاكم آخر بما في ذلك الوالي نفسه. وبتعبير آخر فإن جميع خيوط المجتمع المدني كانت مرتبطة بيديه، وكان عليه أن يعيد ترتيبها عند كل خلل، وفقاً للقواعد المتبعة ويسهر على حسن انتظامها وسيرها العادي. ومن هنا فإن الحاكم الشرعي كان ملجأ الأفراد الذين يسعون إلى استرداد حقوقهم أو رفع ظلم لحق بهم، كما كان ملجأ للجماعات: الحرفية او الدينية أو غير ذلك، والتي تريد أن تحمي ذاتها وتمنع ما تتعرض له من أذى. ولهذا كثيراً ما نصادف الحكم التالي الصادر عن القاضي: «.. عرف مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي المشار إليه المدعي أن دعواه هذه لا تصادف محلاً شرعياً ومنعه من التعرض إلى المدعى عليه بهذا الخصوص تعريفاً ومنعاً شرعيين اوقعهما بالطريق الشرعي بالإلتماس المرعي..»[4]. وفي سنة ١٠٧٩هـ، نجد ان الدباغين يلجأون إلى المحكمة ليردوا عنهم اذى أحد الأشخاص المفسدين، وهاكم القضية: «سبب تحرير هذا الرقيم الذي هو على نهج الشرع القويم، هو إنه حضر بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس المحمية اجلّه الله تعالى، لدى متوليه مولانا وسيدنا اعلم العلماء الأعلام تاج الموالي الإمام الحبر البحر الهمام مميز الحلال من الحرام مؤيد شريعة سيد الأنام عليه افضل الصلاة وأتم السلام الحسيب النسيب الآخذ من موروث السيادة بالفرض والتعصيب، الحاكم الشرعي الموقع

---

(٤) مجلد ٢ ص ٥.

خطه الكريم بأعاليه دامت فضايله ومعاليه، وحسنت ايامه ولياليه. حضر كل من فخر السادات السيد علي إبن السيد جمال البابا والشيخ أحمد ابن الشيخ عبد الصمد البركة شيخ طايفة الدباغين بطرابلس، وعامة انفار الطايفة المزبورة وادعوا على الرجل الحاضر معهم المدعو بالحاج شحادة ابن الحاج زين الملقب بعنتر الدباغ، بأنه من أهل الشره والفساد والسعي بإضرار العباذ. وقد غمز عليهم وسعى بإتلاف أموالهم واضمحلال أحوالهم وهو يسلط عليهم اعوان الظلمة، وقد تعددت منه هذه الأفعال الذميمة مراراً، وكلما نهي عن ذلك لا يزداد إلا اكثاراً أو ادباراً. وقد حصل منه الضرر العام واتصل وتكرر بين الانام. وسألوا من المولى الحاكم الشرعي المشار إليه اجرى الله الخير على يديه سؤاله عن ذلك واجراء احكام الشريعة المطهرة عليه في ذلك، فسئل فأجاب بالإنكار. فطلب من المدعين اثبات ما ادعوه بالطريق الشرعي فأحضروا للشهادة كل من الشيخ سليم إبن اوسطة الجرايحي والحاج ناصر إبن ابراهيم فشهدوا بمواجهة من المدعى عليه بطبق ما ادعاه المدعون. وان المدعى عليه ضرره عام متصل وإن ازالته واجبة على أهل الإسلام وقتله فيه راحة من شرّه العام؛ وبذلك شهد أحمد بن عبد الحي شهادة شرعية مقبولة منه شرعاً غبّ التزكية والعدالة الشرعية. فلما قامت الشهادة بذلك كذلك ولحق علم مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي المشار اليه اجرى الله الخير على يديه باخبار جمهور السادة العلماء والأشراف وأعيان الديار الطرابلسية وعوامهم، إن المدعى عليه يسعى في الأرض الفساد وضرره عام على العباد. واطمأن قلبه الشريف بقتله، حكم ايد الله احكامه بقتل عنتر المزبور حداً ودفنه في مقابر المسلمين لما في ذلك من الراحة من شرّه لعامة المسلمين المؤمنين، وأمر بتسطير ذلك فسطر وجرى ذلك وحرر في اواخر شهر صفر الخير من شهور سنة تسع وسبعين والف. شهود الحال: افتخار العلماء المحققين مولانا الشيخ علي افندي المفتي بطرابلس الشام زيدت فضايله، افتخار السادات الكرام مولانا الشيخ حسين افندي نقيب السادة الأشراف بطرابلس، زيدت سيادته. فخر المدرسين مولانا الشيخ جلال الدين زيد فضله، فخر المدرسين مولانا الشيخ عبـ

القاد . الخطيب بالبرطاسية زيد فضله، مولانا الشيخ مصطفى الخطيب بالجامع الكبير زيد فضله، مولانا فضل الله افندي الخطيب ايضاً بالجامع الكبير زيد فضله . . الخ[٥].

إن أحكام القتل التي يصدرها الحاكم الشرعي لم تكن كثيرة على الاطلاق، ومع ذلك فقد كان يلجأ إلى هذا الإجراء عندما يرتأي أن الضرورة تتطلب ذلك. ونلاحظ أن احكام القتل والإعدام كانت تتطلب موافقة من المفتي وكبار العلماء الذين يشهدون ويصادقون على حكم القاضي.

وكان القاضي يلجأ، في سبيل ضبط الأوضاع ومعالجة الإخلال بالقواعد، إلى احكام أخرى كالنفي والتعزير والتأديب والحبس والعزل. وفي قضية إبن البلنك شيخ القاطرجية بطرابلس أمر الحاكم بعزله عن المشيخة ونفيه بعد تأديبه على الوجه التالي: - «بمجلس الشرع الشريف المشار اليه حضر كل من فخر لأماجد ابراهيم آغا ضابط الراجلين حالاً بقلعة طرابلس وابراهيم آغا . . وجم غفير من المسلمين وشهدوا بمحضر من العلماء والسادات والأعيان بمواجهة محمد بن البلنك شيخ القاطرجية بطرابلس، بأن المرقوم رجل شرير غماز يؤذي المسلمين وله سوابق كثيرة في ايذاء المسلمين، وانه سابقاً غمز عند حكام العرف على مشايخ الحرف بأن يدفعوا لكل شيخ شاشاً توصلاً إلى مصادرة كل شيخ منهم بمقدار من الدراهم، فقامت الأعيان برفعها عنهم، وغمز على علي جلبي بن الحاج عبد الله بأن ينصبوه شيخ محلة الحديد وهو ليس من أهل ذلك فدفع لهم خمسين غرشاً لرفعها عنه، وغمز على مصطفى بن الحاج رجب فجرموه خمسة واربعين غرشاً واذا امروه بجمع دواب لمصالحهم يتوصل بذلك إلى اخذ الرشوة مقداراً من الدراهم من كل صاحب دابة بالبلد، والذي لا يدفع له الرشوة يأخذ دابته إلى الحكام، وهذا أمر مضر عليه. فلما قامت الشهادة عليه بذلك وكان واقع الحال كذلك وكان رفعه عن المشيخة وتعزيره وزجره ونفيه عن البلدة محقاً له و(ردعه) عن الفساد أمر مولانا

(٥) مجلد ٢ ص ٩٦.

الحاكم الشرعي المشار اليه بتعزيره بالضرب وبالحبس وبنفيه عن البلدة بعد أن عزله عن المشيخة دفعاً لشرّه، فسطر ما وقع بالطلب في أواسط جمادى الآخرة سنة ست وثلاثون وماية والف. . »[٦].

وكان الحاكم الشرعي يقرر الحكم بعد استشارة المفتي: «. . . حكم مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه بتعزيره اشد تعزير حسبما يقتضيه حاله وبنفيه عن البلدة دفعاً لشرّه وفساده عن المسلمين بموجب ما افتى به عمدة العلماء الأعلام ذخير الفضلاء الفخام مولانا السيد أحمد افندي المفتي حالاً بقضاء طرابلس الشام في هذه الحادثة بقوله في الجواب: يعزر تعزيراً لايقاً بحاله زاجراً له عن قبيح فعاله ومقاله من ضرب شديد وحبس مديد وإهانة بالغة يراها حاكم الشرع الشريف. وإن رأى الحاكم، ايد الله تعالى به الدين وقمع به الطغات والمفسدين نفيه من البلدة دفعاً لشرّه وفساده عن الناس فله ذلك، قال العيني انه ينفى وبه افتى عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما . . الخ»[٧]. وقد استشار الحاكم المفتي في امر حسين حمزة الشقى: «. . . اجاب علي افندي الكرامي المفتي حالاً بطرابلس بهذه الحادثة بقوله إن اثبت عليه ما تقرر في السؤال بشهادة عدول المسلمين الذين لا غرض (لهم) إلا نصرة الدين وجب على ولاة الأمور تطهير البلاد بإزالة من يسعى في الأرض بالفساد، ففي الفتاوي البزازية سئل عطا بن حمزة عن قتل الاعونة والسعاة والظلمة في ايام الفترة قال يباح لانهم يسعون في الأرض بالفساد، قيل له يمتنعون عن الفساد في غير أيام الفترة ويتوارون، قال ذلك امتناع ضروري. . »[٨].

وقد أمر القاضي بالحبس، وكان يقضي بذلك خصوصاً في القضايا المالية وغير ذلك ايضاً، إلا ان السجن لم يكن سوى اجراء موقت كما نلاحظ من خلال

---

(٦) مجلد ٤ ص ١٢٠.

(٧) مجلد ٤ ص ٤٢.

(٨) مجلد ٦ ص ١٠٩.

إطلاق المسجونين بعد فترة قصيرة من سجنهم: «. . بعد أن ثبت بالطريق الشرعي في ذمة جرجس ولد عساف للسيد أحمد بن السيد محمد السمين مبلغ قدره خمس وعشرون غرشاً تبقت من خمسة واربعين غرشاً بعد محاسبة مع ابنه السيد عبد الرحمن بوكالته عن ابيه، وسجن عليها بطلب وكيله ابنه المزبور مدة لا يصبر عليها من له مال او ما يطلق عليه إسم المال، حضر الآن كل من سليمان بن محمد والسيد محمد بن السيد علي بلوكباشي وعلي بن علي وحاتم بن حسن وشهدوا ان الذمي المزبور فقير لا يملك مالاً ولا ما يطلق عليهم إسم المال سوى ثياب بدنه، فلما شهدوا بذلك أمر الحاكم الشرعي المشار إليه بإطلاقه من السجن وانتظاره إلى ميسرة ليكتسب ويقوم باداء ما عليه من المال. .»[9]. وكان للمحكمة سجن ملحق بها «. . إنكسر وصار لا يملك شيئاً وحبس على حق ثبت عليه في سجن محكمة طرابلس. .»[10]. وقد لا تزيد مدة السجن عن اسابيع قليلة: «. . ادعى مصطفى بن شعبان على موصى بن عبيد بعشرة غروش له في ذمته فأعترف بها وسجن عليها نحو عشرين يوماً ولم يظهر له مال ولا نوال (. . .) امر الحاكم الشرعي بإطلاقه»[11]. وقد يحصل أن تسجن النساء ايضاً: وسجنت الحرمة ليلا بنت السيد علي بعد أن ثبت بذمتها مبلغاً قدره مايتا غرش للحرمة قطرا بنت عبد الله وحبست عليه في السجن مدة لا يصبر عليها من له مال او ما يطلق عليه إسم المال[12]. .».

ومن الملفت للإنتباه ان يكون ايواء الغريب بغير اذن امراً مخالفاً للتقاليد والقانون. وكما يظهر لنا من الدعوى التالية فإن إيواء الأجانب كان يحاسب عليه: «حضر درويش بن يوسف وادعى على حيدر آغا بن أحمد بلوكباشي السوباشي حالاً، مقرراً في دعواه عليه انه جاء لبيته في اليوم الماضي وقال عندك

(٩) مجلد ٦ ص ٢٨.
(١٠) مجلد ٦ ص ٧٨.
(١١) مجلد ٧ ص ١٢٣.
(١٢) مجلد ١٠ ص ١٨٨.

ناس أجانب ودخل الى بيته وضرب امرأة كانت عنده»[13] والدعوى تدور حول موت زوجة المدعي الحبلى من الخوف وليس حول ضرب الامرأة. وكذلك في الدعوى التالية: «.. بعد ان مسك حيدر آغا السوباشي بطرابلس النصرانية هلون بنت جرجس السبع وامها كاتبة بنت موصى في بيتها الكاين بمحلة عديمي المسلمين تجاه بيت عبد الله صدقة بتهمة انه وجد عندها رجلاً نصرانياً حلبياً ومسكوه معهما أيضاً وسجنهم حاكم الولاية وجرم اهالي المحلة بسبب ذلك مايتي غرش ثم امرها الحاكم الشرعي بالخروج من المحلة المرقومة دفعاً للفساد وضرر العباد..»[14] وتختلف الدعوى التي سنوردها قليلاً عن سابقاتها: «حضر الذمي ياسف ولد عقل وقرر بانه يريد ان يسكن جماعة من الفرنج في بيته المعروف ببيت الياس الكاين بمحلة عديمي النصارى، وبعض أهالي المحلة من السكان المجاورين له يمنعونه من اسكان بيته لجماعة الفرنج زاعمين ان في بيته بعض كوات مقابلة لبيوتهم يطلع منها على حريمهم ونسايهم، وطلب من الحاكم الشرعي أن يعين معه نايباً للكشف على بيته فأجابه إلى طلبه وعين معه لذلك مولانا عبد اللطيف جلبي المقيد.. الخ»[15].

تضعنا هذه القضايا، وخصوصاً الاولى والثانية، في أجواء الرقابة المتشددة التي يقوم بها السوباشي الذي يعمل في امرة الحاكم الشرعي، والواقع إن منع سكن الأجانب لا يستقيم مع ما نملكه من معلومات حول السهولة التي يمكن للغريب ان يقدم بها إلى طرابلس على سبيل المثال فيسكن ويبيع ويشتري دون أن يعترضه أحد. ومع ذلك ينبغي أن يكون منع اسكان الاغراب يستند إلى قاعدة ما، ومن المرجح أن يكون المنع على علاقة بمسألة الضرائب، وقد رأينا ان جميع السكان كانوا يدفعون انواعاً مختلفة من الضرائب، ولعل أيواء الغريب دون علم الحكام يعني في نفس الوقت تهربه من دفع الضرائب.

---

(١٣) مجلد ٧ ص ١٣٧.

(١٤) مجلد ٧ ص ١٢٠.

(١٥) مجلد ٣ ص ١٥٨.

ولكي لا نكوّن فكرة متسرعة نستمع إلى القضية التالية، والتي تتصل إتصالاً مباشراً بمهام القاضي، والتي تتعارض شكلاً مع ما تكوّن لدينا من فكرة حول إقامة الأغراب في المدينة: «بمجلس الشرع الشريف حضر الخوري بطرس ولد يعقوب رئيس دير الحميرة وقرر بان الخوري جرجس ولد الذمي دمتري قزرلجي كان وكيلاً عنه في تعاطي امور الدير المرقوم، ففي الرابع والعشرين من محرم سنة تاريخه نزل من الدير المزبور الى مدينة طرابلس المحمية لقضاء بعض مصالحه فأدركه المرض واوى إلى الانطوش الذي هو من جملة وقف الدير المذكور، فأخبروا الحاكم الشرعي بمرضه فأرسل تابعه حسين بشة الترجمان وصحبته محمد بشة وكيل امين بيت المال ليقتفيا خبره ويستفسرا عن حاله كما هو المتعارف في مرض الغرباء في طرابلس المحمية..»[16].

إن جميع هذه القضايا تعطينا فكرة واضحة عن دور القاضي في الرقابة اليومية للحياة المدنية واشرافه المباشر عليها. ومع ذلك ينبغي أن لا نحصر دور القاضي في هذه القضايا فحسب، اذ أن رقابته كانت تشمل شؤون الجماعات أيضاً وتنظيم علاقاتها بعضها ببعض، كما في دعوى اليهود على النصارى بخصوص مال باج الخمر على سبيل المثال: «سبب تحريره وموجب تسطيره هو انه حضر بمجلس الشرع الشريف بطرابلس المحمية اجله الله تعالى، كل من الحاخام ارسلان ولد موصى واليهودي صلمون ولد مردخانْ وناصر ولد ابراهام.. وادعوا على الذمي سليمان ولد عبد النور وجرجس ولد سليمان.. وباقي طايفة النصارى مقررين في دعواهم بان المرتب على الطايفة المرقومة في كل سنة لجهة الميري برسم مال باج الخمر ثلاثة آلاف غروش اسدية حساباً عن ستة اكياس، وان المدعى عليهم من مدة تزيد على ثمان سنين اتفقوا معهم على انهم يساعدوهم في كل سنة عن مال باج الخمر عن كل كيس بعشرة غروش وان المدعين مع قلتهم واضمحلال حالهم وفقرهم يدفعون لهم الستين غرشاً المرقومة وان المدعى عليهم الآن يطالبونهم عن

---

(١٦) مجلد ٩ ص ٧٢.

مال باج الخمر عن سنة تاريخه بسبعين غرشاً بزيادة عشرة غروش عن عادتهم القديمة، وسألوا سؤالهم عن ذلك فسئلوا فأجابوا بالإعتراف من انهم يأخذون من المدعين في كل سنة لجهة مال باج الخمر ستين غرشاً لا غير قائلين بأن منهم جماعة نزحت من طرابلس فلم يقدّروا على تحصيل الستة اكياس فحصلوا منها خمسة وانكسر عليهم من ذلك كيساً واحداً فوزعوه عليهم، فخص المدعين من ذلك عشرة غروش، فلما اعترفوا بذلك كذلك وظهر وتبين للحاكم الشرعي المشار اليه أن اليهود المزبورين شرذمة قليلة وانهم فقراء، عرف المدعى عليهم حيث انهم في جميع هذه المدة يأخذون من اليهود المزبورين في كل سنة عن مال باج الخمر ستين غرشاً، فليس للمدعى عليهم الآن مطالبتهم بأزيد من عادتهم القديمة، وان القديم يبقى على قدمه . . »[17].

وكان الحاكم الشرعي يستشير المطران في بعض الشؤون العائدة لأبناء طائفته، كما يطلعه احياناً ويطلع الحاخام على بعض الأحكام الخاصة بأبناء طوائفهم إذا كان ثمة موجب لذلك: «فأرسل الحاكم الشرعي المشار إليه الحاج محمد المحضر باشي وسأل عن المطران نقولا، مطران طايفة النصارى الملكية فأخبره هو وجماعته أن نصف الصلاة في معتقدهم ليست قايمة مقام عقد النكاح بل مقام الخطبة . . »[18].

وكان القاضي ينصب مشايخ الحرف بطلب من ابناء الحرفة ذاتها: « . . . والتمسوا من الحاكم الشرعي المشار إليه ان ينصبه شيخاً فأجابهم إلى طلبهم، ونصب الحاج حسن المرقوم شيخاً على حرفة طايفة التجار بطرابلس لما فيه من الرياسة والعفة والاستقامة، وأذن له بالقيام في مصالحهم وبالتكلم عنهم . . »[19]. كما كان يعزل المشايخ إذا طُلب إليه ذلك، او إذا ارتأى ذلك:

(١٧) مجلد ٢ ص ٢٦٠.

(١٨) مجلد ٧ ص ٦٠

(١٩) مجلد ٤ ص ١١٤.

«بعد أن ظهر بأخبار جماعة من المسلمين عدم استقامة أحمد بشة بن حسن شيخاً على الحرف السبعة وعدم ديانته وامانته، عزله الحاكم الشرعي المشـار إليه عن مشيخة السبعة. . »[٢٠].

وبقدر ما كانت رقابة الحاكم الشرعي شاملة، فقد كانت احكامـه سريعـة ونافذة. ولم يكن وقت الدعوى ليستغرق اكثر من جلسة واحـدة او جلستـين تفصل بينهما المدة الكافية لإحضـار الشهـود إذا اقتضى الأمـر، وهـذه المدة لا تستغرق سوى ايام قليلة. لا شك ان النظر في بعض القضايا كان يستغرق عدداً اكبر من الجلسات الا أن ذلك لم يكن كثيراً. ومجلس القاضي يعقد يومياً ما عدا أيام العطل. وربما نظر وأبرم حكمين أو اكثر في يوم واحد.

وقد يرسل القاضي اعوانه في سبيل التحقق من بعض الأمور إذا استوجب الأمر ذلك، او بناء على طلب أحد المترافعين، وخصوصاً في قضايا القتل وما يشبه ذلك. وكان ارسال اعوانه احدى الوسائل لتأسيس حكمه، إلا ان المترافعين أمام القاضي الذين يدافعون عن انفسهم دون حاجة إلى «محامين» كانوا يستعينون بالشهود. والشهادة التي يتقدم بها الشهود كانت كافية لتقرير مصير القضية. وفي حال تعذر إيجاد الشهود فإن القاضي يطلب من صاحب الدعوى حلف اليمين: «فطلب من المدعي البيان أخذ المهل، فأمهل اياماً واتى إلى المجلس المومى اليه واظهر العجز الكلي فعرض عليه تحليفه المتهم اليمين فأبى، فلما أجاب المدعى عليه بذلك كذلك ولم يكن بينة تؤيد ما هنالك، منع مولانا المدعي من دعواه هذه وعرفه انها لم تصادف محلا شرعياً وحكم ببراءة المدعى عليه. . ». ومما لا شك فيه فإن اسلوب الحاكم الشرعي ليبدو محدوداً إذا ما قورن بأساليب القضاء راهناً، إلا أن ذلك لم يمنع كون الحاكم الشرعي قد لعب دوراً حاسماً في ضبط شؤون المجتمع.

---

(٢٠) مجلد ٧ ص ٩٧.

٢ ــ رجال الدين.

كان القاضي يستعين بالمفتي إذاً في بعض القضايا على سبيل الاستشارة، كما رأينا سابقاً. والمفتي شخصية محلية من الأهالي يتم اختياره من بين العلماء ويعينه في منصبه شيخ الإسلام في استامبول، مثل نقيب الأشراف وهو شخصية محلية أخرى يأتي تعيينه من نقيب أشراف السلطنة. وبينما انحصرت مهمة النقيب في الرئاسة على الأشراف وتسيير امورهم بما يحظون من رخص وامتيازات، فإن مهمة المفتي الرسمية على أقل تقدير هي المهمة التي يوحي بها منصبه، أي الافتاء، وهي مهمة ليست بالقليلة الشأن من الناحية النظرية، إذ يمكن لفتواه ان تقرر اموراً خطيرة، لكن المفتي المعين كان قلما يلجأ إلى استخدام حقه في الافتاء في القضايا الحاسمة. وينبغي أن نميز هنا بين خطورة منصب الإفتاء وبين ضعف نفوذ المفتين. كما ينبغي أن يبعد عن تصورنا ان المفتي كان رأساً للمسلمين في المدينة او الولاية، أو انه يملك أية مسؤولية خاصة من بين مسؤوليات الحكم. ومع ذلك فإن المفتي كان الأول في جهاز العلماء في المدينة، والذي يكون عادة الخطيب الأول في الجامع المنصوري الكبير. وقد حظي بمسؤولية معنوية عالية. وإذا اعتبرنا إن الحكام من والٍ وقاضٍ وضباط عسكر كانوا من الاتراك، فإن المفتي كان أكبر شخصية اهلية ويقف في مقدمة جهاز العلماء الكبير العدد. ومع ذلك فلم يكن المفتي يملك سوى التقدم الشكلي على أفراد جهاز العلماء المرتبط ارتباطاً كلياً ومباشراً بسلطة القاضي كما سنتبين بعد قليل. ومن العادة أن يكون المفتي قبل أن يصبح مفتياً، قد خضع بدوره لسلطة القاضي، باعتبار ان الأخير هو الذي يسند إلى العلماء ورجال الدين مناصبهم ووظائفهم. والمفتي سيستمر في خضوعه لسلطة القاضي بعد ان يكون قد عين مفتياً. ومن المرجح أن التعيين في منصب الافتاء يأتي عن طريق توصية من الوالي او الحاكم الشرعي بشكل خاص.

ان سلطة الحاكم الشرعي على جهاز العلماء واضحة ومباشرة الى حد بعيد.

وبالرغم من ان هذا الجهاز يتشكل بغالبيته من الأهلين، فإن تعيينهم في وظائفهم أو خلعهم يتم بإشراف مباشر من الحاكم الشرعي. ما عدا المفتي او من ينوب عنه مؤقتاً، فلو اضطر المفتي الى مغادرة المدينة كان يضطر الى اذن خاص من شيخ الاسلام ليقيم مكانه من ينوب عنه مدة غيابه: «.. اقمناك مقامنا مدة غيابنا تتعاطى الافتاء ولا تكتب في فتواك إلا الاصح من النقول والواردة في مذهب ابي حنيفة النعمان روّح الله روحه وجعل ضريحه روضة من رياض الجنان، وهكذا خوطبنا به من طرف ولي النعم شيخ مشايخ الاسلام وامتثال الأمر واجب بنص الحديث والسلام. الفقير عثمان المفتي بمدينة طرابلس الشام عفى عنه»[21]. وكان يعاون المفتي شخصان القائمقام وأمين الفتوى.

أما سائر جهاز العلماء ورجال الدين فيتكون من مجموعة واسعة من الأفراد، الخطباء في كل مسجد خطيب على الأقل. والائمة قد يزيد عددهم في المسجد أو الجامع الواحد عن اثنين، وقد يعين القاضي في المسجد الواحد اماماً حنفياً وآخر شافعياً. المؤذنون وقد يصل عددهم في المسجد الواحد الى أربعة انفار. القوّام الذين يسهرون على شؤون المسجد. الخَدَمَة الذين ينظفون المساجد ويؤمّنون الماء ويشعلون الشموع. القراء في المساجد وخارجها وهم الذين يقرأون أجزاء من القرآن. الوعاظ الذين يعينون للوعظ وقراءة الحديث في المساجد أو خارجها. المدرسون الذين يتصدون للتدريس. المؤدبون الذين يعلمون الاولاد في المكاتب والمدارس. ويمكن أن نضيف الى هؤلاء بعض الأفراد ممن يعينهم الحاكم الشرعي في وظائف ترتبط بجهاز رجال الدين ومنهم التربدارية أو خدمة الأضرحة والمزارات والمقابر والمكفنون وغيرهم.

ولكي تكون الصورة واضحة لدينا ينبغي أن نحيط هذه القائمة ببعض التفاصيل. فالعالم يمكنه أن يبدأ بطلب العلم مبكراً ليصبح عالماً بعد ان يحصل على اجازة من شيوخه. لكن الجهاز الديني لا يتكون من العلماء فقط بل يضم

---

(٢١) مجلد ٩ ص ٢٦.

بشكل اساسي عدداً واسعاً من المشايخ المعممين وغير المعممين ممن اصابوا شيئاً من العلم. وكذلك فإن هذه الوظائف الدينية يمكن ان توجه لأفراد عاديين يمارسون مهناً مختلفة بالأصل وتوجه اليهم، بالاضافة إلى أعمالهم، بعض الوظائف من أذان وخدمة وقراءة الخ.

والحاكم الشرعي هو المرجع الوحيد الذي بيده ان يوجه هذه الوظائف إلى الأفراد أو ان يعزلهم عنها. ولا يمكن لأي شخص أن يقوم بأداء وظيفة ما بدون اذنه، ويتم توجيه الوظيفة على النحو التالي: «. . قرر متوليه مولانا وسيدنا المولى الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم بأعاليه دامت فضايله وحسنت ايامه ولياليه حامل هذا الكتاب الشرعي وناقل ذا الخطاب المرعي فخر الفضلاء المعتبرين الشيخ مصطفى بن الشيخ ابراهيم في وظيفة بقعة التدريس بجامع العطار بطرابلس المعين لها من متحصلات وقف الفقهاء في كل يوم خمس عثمانيات فضيات واذن له بمباشرة الوظيفة المزبورة بإنتقال المرحوم الشيخ أحمد بن الشيخ عثمان البتروني الى رحمة الله تعالى. . »[٢٢]. أو على النحو التالي في هذه الحجة التي تتضمن وصفاً لطبيعة الوظيفة: «بمجلس الشرع الشريف المشار إليه قرر متوليه مولانا الحاكم الشرعي المومى إليه حافظ هذا الكتاب الشرعي عثمان بن محمد في وظيفة الخدامة بجامع التوبة المعمور بذكر الله تعالى في الصحن والحرم واذن له بمباشرتها والقيام بخدمتها من تنظيف الحرم والصحن من القمامات وفرش الحرم بالحصر ومسحها وفتح أبواب الحرم عند الصلاة واغلاقها بعدها قياماً تاماً وبتناول معلومها من متحصل الوقف في كل يوم ثلاث عثمانيات. . »[٢٣].

ويمكن للشخص الواحد أن يحصل على عدد من الوظائف في نفس الوقت، كوظائف الامامة والقراءة والتدريس، أو وظائف الامامة والقراءة والتأديب. . الخ. حتى ولو كانت اماكن هذه الوظائف تقوم في أكثر من مسجد او مدرسة.

---

(٢٢) مجلد ١ ص ٢.

(٢٣) مجلد ٦ ص ٧٤.

وعلى سبيل المثال: «قرر مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي المومى اليه، حافظ هذا الكتاب الشرعي وناقل ذا الخطاب المرعي فخر الفضلاء الشيخ محمد الازهري ابن المرحوم الشيخ عبد الله السيري في وظيفة التولية على وقف جامع العطار الكاين في باطن طرابلس المحمية، وفي وظيفة قراءة جزء شريف وأهداء ثوابه كل يوم لروح الشيخ عبد الحي.. وفي وظيفة الجباية على وقف الحرمين الشريفين..»[٢٤]. وعلى نفس الغرار وجهت وظيفتي الامامة والخدامة للشيخ عبد اللطيف ابن الشيخ عمر العمري[٢٥]. كذلك وجهت إلى الشيخ أبي بكر الموقت والامام بالجامع الكبير المنصوري وظيفة وعظ الخاص والعام من المسلمين في جامع ارغون شاه[٢٦]. كما وجهت الى احد المشايخ وظيفتي الاذان والرئاسة على المؤذنين بجامع التوبة وتناول معلومها وقدره من متحصل الوقوف ثلاث عثمانيات يومياً[٢٧]. ووجهت إلى آخر وظيفتي الخطابة والامامة بالجامع العمري بالاسكلة. على أن يتقاضى أجره من خزينة طرابلس الشام العامرة في كل يوم عشر عثمانيات[٢٨]

ويتوجب أن يكون في كل مسجد من يقوم بوظائف الخطيب والامام والمؤذن والقيم. وفي جامع محمود بيك مثلا كان يوجد الخطيب والامام الحنفي والامام الشافعي، ورئيس للمؤذنين وقيم وكاتب للوقف ومتول على الوقف[٢٩]. ويعرف هؤلاء باسم مرتزقة المسجد. وفي وثيقة أخرى يعلد:«حضر كل مرتزقة جامع طينال وهم الشيخ يحي الامام والشيخ محمد الخطيب والشيخ مصطفى الكاتب

(٢٤) مجلد ٧ ص ٣٣.
(٢٥) مجلد ٧ ص ٣٧.
(٢٦) مجلد ٩ ص ١١٦.
(٢٧) مجلد ٩ ص ١٢٩.
(٢٨) مجلد ٢ ص ٣٥٢.
(٢٩) مجلد ٥ ص ١٣٦.

وصنع الله آفندي نائب المتولي، والشيخ عمر الناظر (على الوقف) والشيخ حسون المؤذن والحاج محمد المشد وباقي المرتزقة وأرباب الوظايف في الجامع المذكور. . »[٣٠]

ولم يكن جهاز العلماء ورجال الدين يشكل مؤسسة واضحة المعالم ومتماسكة ومستقلة بالمعنى المعروف للكلمة، بل على العكس من ذلك، فقد كان مرتبطاً ارتباطاً صريحاً بالقاضي. ولم يكن ثمة تماسك داخل الجهاز فمن بين أولئك الذين توجه اليهم الوظائف كانوا يمارسون اعمالاً وحرفاً مختلفة. ويمكن أن نتفهم الأمر لو نظرنا إليه من زاويتين مختلفتين على السواء، فمن جهة لم يكن بإمكان أولئك الراغبين في أن يكونوا في عداد جهاز رجال الدين ان يقرروا ذلك بسبب ضعف المداخيل التي قد لا يجنون سوى جزء ضئيل منها مما يضطرهم الى الاحتفاظ بأعمالهم الاصلية، ومن جهة اخرى فإنه لم يكن لا في تعاليم الاسلام ولا في تقاليده ما يشير إلى ضرورة استقلال جهاز العلماء استقلالاً واضحاً بحيث يشكل سلطة دينية مميزة عما عداها، ومن هنا فإن شيئاً لم يكن يمنع من توجيه وظائف ذات طابع ديني إلى أي شخص مسلم دون تفريق.

ومع ذلك فإن بعض العادات كانت قد ترسخت، وأصبح الآباء من المشايخ ورجال الدين يعدون ابناءهم لوراثتهم في وظائفهم فيوجهونهم منذ عهد الطلب توجيهاً إلى العلم الديني، ويعدون أولادهم لما يحتاجونه للتمرس في وظائفهم الدينية مستقبلاً. وبعض الوظائف لا يحتاج إلى اعداد مسبق سوى بعض المواهب التي لا يصعب التدرب عليها.

ونلاحظ بشكل واضح كيف كان الأبناء يرثون آباءهم أو أقرباءهم في وظائفهم. بل أن بعض هؤلاء كان يفرغ من وظيفته لابنه قبل وفاته، على النحو التالي: « . . بعد ان حضر فخر العلماء والمشايخ السالكين الشيخ عبد القادر بن

---

(٣٠) مجلد ٣ ص ٧٢.

الشيخ إبراهيم وفرغ بالطوع والرضا عما بيده من وظيفة الإمامة بمسجد الدبوسي الكاين باطن طرابلس الشام المحمية المعين لها من متحصل الوقف المرقوم في كل سنة ثمان غروش اسوة بمن تقدمه لحافظ هذا الكتاب الشرعي وحافظ ذا الخطاب المرعي لولده لصلبه فخر الصلحاء الشيخ أحمد الفراغ الشرعي التمس من الحاكم الشرعي المشار إليه أن يقرره في الوظيفة المرقومة فقرره بها. .»[٣١]. أو كما في الحجة التالية: «. . بعد أن حضر فخر الصلحاء السيد شاهين بن السيد علي وفرغ بالطوع والرضا عما بيده من وظيفة الأذان بمنارة جامع الكبير المنصوري. . . لولده لصلبه السيد علي فراغاً شرعياً، التمس السيد علي المرقوم من الحاكم الشرعي المشار إليه أن يقرره في الوظيفة المرقومة فقرره. .»[٣٢]. ويمكن لانتقال وظيفة من شخص إلى آخر أن يسبب منازعات يفضها الحاكم الشرعي نفسه، كما في الدعوى التالية: «. . حضر الحاج علي بن عبد العظيم (وادعى) على عمه شقيق ابيه الحاج أبي بكر جلبي بن رجب آغا مقرراً في دعواه أن وظيفة قراءة ما تيسر من القرآن العظيم المعين لها الانتفاع بجميع القبو العامر المنفصل من وقف جده الأعلى. . وان الوظيفة المرقومة مقررة عليه بعد وفاة ابيه. . الخ»[٣٣].

وبسبب الارتباط بين جهاز العلماء وبين الحاكم الشرعي فقد اوجدت وظيفة خاصة، *توجه إلى أحد العلماء أنفسهم*، ومهمته أن يكون ضابط اتصال بين الحاكم والعلماء؛ وهي وظيفة جاويش العلماء الذي يختار من بينهم، وتوضح لنا الوثيقة التالية طبيعة هذه الوظيفة ودور حاملها، كما توضح لنا الوثيقة التقدير المعنوي الذي كان يحظى به العلماء، وفي نفس الوقت خضوعهم للحاكم الشرعي، تقول القضية: «. . وبعد فلما كان العلم أشرف المناصب دنيا

---

(٣١) مجلد ٦ ص ٤٨.

(٣٢) مجلد ٦ ص ١٣٨.

(٣٣) مجلد ٦ ص ٧٥.

وأخرى، وأهله أشرف العالم سراً وجهراً، وكانت الطايفه الموسومين به من أعظم الطوايف قدراً وكانوا أولى الناس بانتظام الامور ورعاية الاداب اقتداء بقوله صلى الله عليه وسلم: أدبني ربي فأحسن تأديبي. فكان ذلك أصلاً قوياً في انتظام الأمور عند ذوي الكمال والاحسان، حضر قدوة العلماء المحققين زبدة الأفاضل المدققين مولانا الشيخ علي أفندي مفتي الديار الطرابلسية لا زال سابقاً إلى الفضايل السنية، وفخر الأفاضل والخطباء الواعظين مولانا الشيخ مصطفى الخطيب بالجامع الكبير المنصوري، ورديفه فخر الفضلاء والأكابر مولانا فضل الله جلبي الخطيب الثاني بالجامع المزبور، وفخر الافاضل المدرسين مولانا الشيخ عبد القادر الخطيب بجامع البرطاسية، وفخر الخطباء مولانا الشيخ مصطفى الخطيب بجامع الاويسية، وفخر الأفاضل المتورعين سليل العلماء والمحققين مولانا الشيخ ابي حامد الخطيب بجامع العطار زيدت فضايلهم، وباقي زمرة العلماء والخطباء والائمة بمدينة طرابلس وسألوا من المولى الحاكم الشرعي، المشرف هذا الكتاب بتوقيعه المستطاب، ان ينصب عليهم جاويشاً يكون رسولاً اليهم لاحضارهم اذا اقتضى الأمر لاحضارهم لمجلس الشرع الشريف او إلى الديوان المنيف او لأي محفل كان واقتضى حضورهم أوحضور بعضهم، واختار خواصهم لهذه الوظيفة حامل هذا الكتاب الشرعي فخر الصلحاء والطلبة الشاب الفاضل النجيب الكامل الشيخ رجب المذكور جاويشاً على جميع العلماء والخطباء والائمة وزمرتهم المزبورة بطرابلس، واذن له بمباشرة هذه الخدمة مراعياً شروط آدابها مع كل إنسان بما يليق به، على كل منهم أن يعامله بالبر والاحسان بما يليق بمقام كل منهم نصباً واذناً شرعين مقبولين من الشيخ رجب المزبور القبول الشرعي، وجرى ذلك وحرر في أواخر شهر جمادى الآخر من شهور سنة تسع وسبعين وألف»[٣٤].

لقد ألمحنا سابقاً إلى ارتباط جهاز العلماء ورجال الدين بالحاكم الشرعي،

---

(٣٤) مجلد ٢ ص ١٦٢.

وخضوعهم لسلطته كان أمراً لا مفر منه، فهو الذي كان يملك تعيينهم وعزلهم، وبالتالي فإنه يمسك بأرزاقهم، وأنه لأمر يحتاج إلى توضيح، لماذا لم يستطع هذا الجهاز أن يتحول إلى مؤسسة صلبة ومتماسكة ومستقلة بذاتها؟ لا شك بأن أسباب ذلك تعود من جهة إلى جذور مرتبطة بتكوين ومفاهيم الاسلام، الا أن ذلك لم يمنع من قيام مؤسسات دينية صلبة داخل الاسلام؛ كذلك فإن جهاز العلماء، في الفترة التي تدور حولها دراستنا، كان متماسكاً ومؤثراً سياسياً وإجتماعياً في استامبول على سبيل المثال. أما في طرابلس فقد كان جهاز رجال الدين ضعيفاً، ولم يظهر أي قدرة على التأثير في السياسة أو المجتمع، وسلطتهم في المجالات المذكورة كانت شبه معدومة.

ولكي يكون السبب في ذلك مفهوماً ينبغي أن نوضح ارتهان جهاز العلماء ورجال الدين للاوقاف من خلال الحاكم الشرعي. كانت الاوقاف التي تتشكل مما يوقفه «رجال الخير» من أملاك وعقارات وأموال، قد تحولت تدريجياً إلى مؤسسة واسعة وغنية. وكانت هذه المؤسسة لا تزال في القرن الثامن عشر تحت السلطة المباشرة للحاكم الشرعي الذي يدير شؤونها من خلال الأشخاص الذين يعينهم كمتولين ونظّار وجباة على هذه الاوقاف. كان جزء من هذه الاوقاف يحبس لأعمال الخير والصدقة على الفقراء والمعوزين وغير ذلك ويحبس جزء من أجل الانفاق على خدمة المساجد والقراءة والوعظ والتدريس وغير ذلك. وكلما ازدادت الاوقاف كلما ازدادت ايرادات رجال الدين. وبديهي القول بان ما تخصصه الوقفيات لصالح القراءة والامامة والوعظ وغير ذلك لم يكن يتطابق مع وظائف ضرورية ومحددة، بل ان زيادة الاوقاف تعني زيادة في الوظائف التي ستوجه إلى أفراد من الجهاز الذي يشمل رجال الدين. وقد تحدد الوقفية الوظائف ومعلومها على النحو التالي: «.. وشرطت الواقفة شروطاً منها اقامت ابن اختها محمد آغا المرقوم في وظيفة قراءة ما تيسر من القرآن العظيم ويهدي ثوابه إلى روح الواقفة، وعينت له بنظير ذلك جميع اجرة الحانوت الكاينة بالأسكلة مدة حياته ثم من بعده، وإلى أمها وأبيها في كل يوم وعينت لهذه الوظيفة ثمانية غروش في كل

سنة من أجرة القاعة من الدار المرقومة وكذلك عينت محمد آغا المرقوم في وظيفة قراءة ما تيسر من القرآن العظيم ويهدي ثوابه إلى روح الواقفة؛ سورة يس كل صبيحة كل يوم واهداء ثوابها لروح الواقفه، وعينت له بنظير ذلك جميع اجرة الحانوت الكاين بالاسكلة مدة حياته ثم من بعده على أولاده وانساله وأعقابه من يحسن القراءة، وشرطت ايضاً من كان متولياً على الوقف المرقوم يخرج أيضاً ثمانية غروش من أجرة القاعة منها ثلاثة غروش ثمن أقراص معجونين بالسمن يفرقوا عن روح الواقفة للفقراء، وغرش في نصف شعبان ثمن حلاوة تفرق للفقراء، وغرش لشيخ يقرأ على قبرها وغرش ثمن آس يوضع على قبرها وقرش الى قارىء بخاري في الثلاثة أشهر وقرش ثلثي في الثلاثة أشهر أيضاً، ومن غلة الزيتون في كل سنة قلة زيت صافي يدفع منها ثلاثة ارطال لتنوير مصابيح النورية والباقي يفرق للفقراء، وعشرة غروش من غلة الزيتون أيضاً، خمسة الى قره علي وخمسة إلى بشير العبد، يجري الحال في ذلك كذلك ابد الابدين ودهر الداهرين إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها. .»[٣٥] ويشبه ما تنص عليه هذه الوقفية الكثير مما تتضمنه الوقفيات. ولعل المثال الذي اوردناه، وأشباهه كثيرة، يوضح الصلة بين متحصلات الأوقاف وبين الوظائف الدينية التي كانت توجه إلى رجال الدين. وهذه الصلة كان ينظمها الحاكم الشرعي نفسه. وهذا ما لاحظناه من خلال الطريقة التي كان يوجه فيها الوظائف. ويمكن أن نورد الوثيقة التالية التي توضح بشكل جلي نفوذ الحاكم الشرعي في التصرف بالاوقاف: «سبب تحريره وموجب تسطيره هو انه بمجلس الشرع ومحفل الحكم المنيف بطرابلس المحمية أجله الله تعالى لدى متوليه مولانا وسيدنا أعلم العلماء (. . .) الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم بأعاليه دامت فضايله وحسنت أيامه ولياليه، بعد أن حضر الحاج محمد المتولي على وقف مسجد العنبرية الكاين بمحلة القواسير من محلات طرابلس وحوسب على إيراد وقف الجامع المزبور ومصارفه، فكان جملة الايراد خمسين

---

(٣٥) مجلد ٤ ص ٩٥.

غروشاً اسدية وكانت المصارف من ذلك لجهة مواجب الامام في كل سنة ثمانية غروش ولجهة مواجب المؤذن في كل سنة ستة غروش ولجهة مواجب القيم في كل سنة ستة غروش ولجهة مواجب القنواتي في كل سنة ثلاثة غروش ولجهة مواجب المتولي في كل سنة ثمانية غروش ولجهة ثمن حصر وزيت وقنديل ورسم امضاء دفتر في كل سنة خمسة غروش فيكون مجموع المصارف كلها ستة وثلاثين غرشاً أسدياً فطرح من الايراد فكان الباقي بعد ذلك أربعة عشر غروشاً من الايراد فرأى مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي المشار إليه برأيه الصايب وفكره الثاقب أن يعين في المسجد المزبور اربعة انفار من القراء يحسنون القراءة يقرأ كل واحد منهم في كل يوم جزء من القرآن العظيم ويهدون ثواب ذلك للواقف، اعني واقف المسجد المزبور، واختار لذلك من القراء الصلحاء أربعة انفار (. . .) وقرر كل منهم في وظيفة قراءة جزء من القرآن العظيم في كل يوم في المسجد المزبور واهداء ثواب ذلك للواقف المذكور وعين لكل منهم بنظير مباشرته ذلك في كل يوم عثمانياً واحداً حساباً عن كل شهر ربع غرش اسدي وعن كل سنة ثلاثة غروش اسدية وأذن لهم بمباشرة الوظايف المزبورة وتناول معلومها المعين . . »[٣٦].

وكان كل وقف يحتاج إلى ثلاثة موظفين يشرفون على شؤونه، المتولي، وناظر الوقف، ووكيل خرج الوقف. وكان الحاكم الشرعي هو الذي يثبت هؤلاء في وظائفهم ويعزلهم أيضاً اذا لم يحسنوا التصرف، ومن الضروري أن يكون هؤلاء الموظفون على صلة قربى بالواقف الأصلي. وبما ان الأمر يتعلق بعدد كبير من الأوقاف، فإن عدداً واسعاً من الأفراد قد ارتبطت اعمالهم بشؤون الاوقاف. ومن الضروري أن يكون جزء من هؤلاء قد عدّوا من ضمن افراد الجهاز الديني أو المرتبطين به، فحين يكون الشخص متولياً على وقف مسجد من المساجد أو مدرسة أو ما يشبه، فإن اتصاله سيكون مباشراً مع مرتزقة المسجد او المدرسة مباشرة من خلال دفع مرتباتهم، أو من خلال الحاكم الشرعي.

---

(٣٦) مجلد ٢ ص ٨٧.

والذي يعتينا هنا هو ارتباط الجهاز الديني بمؤسسة للأوقاف[٣٧]، قبل التنظيمات اللاحقة التي جعلتها دائرة منفصلة. فمن الواضح ان الجهاز الذي يضم العلماء ورجال الدين قد ارتزق بشكل أساسي من الأوقاف الخيرية، وشكلت هذه الأوقاف مصدر الكسب الرئيسي للذين يعتاشون من ممارستهم للوظائف الدينية. لا شك بان مصادر أخرى كانت تغذي جهاز رجال الدين، كخزينة الولاية، التي تصرف أجور بعض الوظائف التي لم تعين لها اوقاف او بعض الهبات الأخرى. ومع ذلك فإن المصدر الرئيس بقي «الأوقاف».

الملحوظتان اللتان نستطيع ايرادهما هنا، واللتان توضحان الوضع الذي كان عليه الجهاز الديني ويفسران الأسباب المباشرة لضعفه، نذكرهما على الوجه التالي:

ـ أولاً: لم يستطع الجهاز الديني أن يتوصل إلى الإشراف المباشر على شؤون الوقف، ولو حصل مثل هذا التطور لكان الجهاز المذكور استطاع أن يحظى ببعض الاستقلالية عن طريق إعادة تنظيم شؤون الاوقاف الخيرية بحيث يؤمن لأفراده مداخيل ثابتة تضمن استقلالهم وعدم ارتهانهم لسلسلة طويلة من الاجراءات البطيئة والمعقدة، تمر عبر الحاكم الشرعي والمتولين على الأوقاف وصولاً إلى محتكري الوقف بموجب حجج شرعية طويلة الأمد، تضمن لهم استثمار الوقف من أرض وعقار وغير ذلك. وعلى هذا النحو بقيت مداخيل رجال الدين مضطربة: ثلاث عثمانيات يومياً لقاء وظيفة الأذان مثلاً، وأربعة قروش سنوياً لقاء وظيفة القراءة، والانتفاع بمنزل أو قبو لقاء وظيفة ثالثة ألخ. ولهذا السبب ظهر رجال الدين بمظهر المتكسبين. ولا شك بأن الحصول على وظيفة كان يحتاج أصلاً إلى كسب رضا الحاكم الشرعي أو غيره من أصحاب النفوذ.

ثانياً: بسبب هذا الوضع كان لا بد لرجال الدين من الخضوع ضرورة

---

(٣٧) التنظيمات الحديثة للاوقاف في لبنان تعود الى عام ١٩٥٥.

للحاكم الشرعي وقد عجزوا عن تأمين مواردهم المستقلة والاشراف عليها مباشرة. وهذا الخضوع أو الارتهان لم ينحصر في الشأن المالي، بل تعداه إلى مجالات أخرى. فقد بقي هذا الجهاز ملحقاً بالادارة العثمانية. ولم يستطع رجال الدين، بالرغم من أن غالبيتهم كانت من الأهالي والسكان المحليين، أن يشكلوا زعامة محلية تحمي الأهلين من عنت ممارسات اعوان الحكام. وفي الفترة التي نحن بصددها لا يظهر لنا ان رجال الدين كان بمقدورهم أن يلعبوا اي دور في قيادة الأهالي وحركات الاحتجاج التي كانت تستيقظ من حين إلى آخر. على العكس من ذلك فإن رجال الدين، آخذين بالاعتبار الضعف العام للقوى المحلية، اقتصر دورهم على تسويغ تصرفات الحكام وإصدار الفتاوي التي تجيز لهم فرض هيمنتهم بشكل أقوى.

إن التطور الذي لحق بجهاز العلماء ورجال الدين في الفترة اللاحقة، وخصوصاً في نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين يحتاج إلى معالجة مستقلة. ويكفي ان نذكر هنا بأن رجال الدين كان أمامهم أن يلعبوا دوراً لا يمكن التقليل من أهميته في نهاية ١٩ حين كان لبعضهم ان يروج للأفكار الاصلاحية التي برزت آنذاك. والأهم من ذلك أن كبار رجال الدين كان أمامهم، بصفتهم ابرز الشخصيات المحلية، أن يشغلوا الفراغ الذي خلفه انهيار الادارة العثمانية، فبرز من بينهم أولئك الذين سيلعبون ادواراً سياسية واجتماعية.

٣ ـ السلطة الإيديولوجية.

حاولنا ان نبين في الفقرة السابقة اوضاع جهاز العلماء ورجال الدين. والفكرة الرئيسية تمركزت حول ضعف تأثير هذا الجهاز في مجال السياسة والضغط على الحكام. وحاولنا ان نثبت وجهة نظرنا من خلال المعطيات التي تمدنا بها وثائق سجلات المحكمة الشرعية مباشرة. ومع ذلك سيكون أمامنا أن نوضح أن السلطة الايديولوجية كانت عملياً بأيدي هذا الجهاز الذي احتكر شؤون التعليم

في المساجد والمدارس والمكاتب وكان هذا الجهاز قد قام بمهمة الاستمرارية الثقافية من خلال نقل ما تتضمنه تعاليم السلف إلى الخلف، وبهذا المعنى فإن التواصل الثقافي كان قوياً، ليس بين الماضي والحاضر، بل بين سائر الأوساط «العلمية» في أرجاء الدولة العثمانية وخارجها. ويمكن القول بثقة تامة ان ثقافة واحدة كانت تنتشر في طرابلس ودمشق والقاهرة واستامبول»ودور رجال الدين في ضمان هذا التواصل الثقافي كان حاسماً، ولما لم يكن لهؤلاء القدرة على الانخراط في شؤون الحياة اليومية، فقد انصرفوا إلى ما اعتبروه واجبهم في حفظ علوم وثقافة وقفوا أنفسهم لضمان استمرارها.

ولضرورات منهجية يتوجب علينا ان نميز بين وجهي هذه «الثقافة» وبين نوعين من الرجال. ان جهاز العلماء ورجال الدين الذين تحدثنا عنهم هم اولئك الذين كانوا يضمنون القيام بتأمين استمرار الحياة الدينية اليومية، من خطابة وإمامة وأذان ووعظ وتدريس. ويمكن ان ننسب هؤلاء إلى الفقه، وأن نطلق على علمائهم اسم الفقهاء بمقدار ما كانوا يراقبون ويضمنون سير الشريعة والسنن في الحياة اليومية. هؤلاء «الفقهاء» يختلفون في دورهم هذا عن رجال التصوف. كان التصوف قد ازدهر ازدهاراً واسعاً في القرنين السابع عشر والثامن عشر. والطرق الصوفية قد ضمت اتباعاً من جميع فئات المجتمع. وبما أن التصالح بين السُّنّة والتصوف كان قد مرّ عليه وقت طويل، فإننا لا نتوقع أي تناقض بين الفقهاء وبين المتصوفة. على العكس من ذلك، فقد تسربت تعاليم التصوف إلى الفقهاء وسيطرت عليهم، من هنا صعوبة التمييز بين هؤلاء وأولئك. ومع ذلك، فإنّ الفرق يظهر من خلال الدور الايديولوجي والاجتماعي الذي يلعبه كل واحد منهم، حتى لو تعلق الأمر بشخص واحد. كان القضاة والمُفْتُون والعلماء أنفسهم يدينون في أحيان كثيرة إلى التصوف بولاء عميق. ومع ذلك ينبغي أن نتنبه إلى كون القاضي أو المفتي، حين يقوم بمهمته عليه أن يتصرف كفقيه وليس كمتصوف.

وإذا أخذنا بهذا التمييز للضرورة المنهجية، فإننا نستطيع القول بان رجال التصوف كانوا أكثر تأثيراً ويتمتعون باستقلال أقوى من تأثير رجال الدين. وبالرغم من استفادة المتصوفة من الأوقاف في بعض الأحيان، إلا أنهم تمكنوا من أن ينظموا مداخيلهم من خلال طرقهم الصوفية المنظمة تنظيماً داخلياً دقيقاً والمنتشرة في أرجاء واسعة؛ كان اتباع الخلوتية أو القادرية أو المولوية ينتشرون من مصر إلى تركيا مروراً ببلاد الشام، وربما كان لبعض الطرق اتباع في المغرب أو في أواسط آسيا في نفس الوقت. وارتباط الفروع المحلية للطرق الصوفية بالأصناف الحرفية، جعل للمتصوفة أثراً كبيراً في حركات السوق وانتفاضات الأحياء. كانت كل حرفة تدين بالولاء لطريقة من الطرق الصوفية، وبما أن بعض طوائف العسكر قد ارتبطت بالأصناف الحرفية فقد نشأت شبكة من العلاقات المعقدة بين هذه التنظيمات المختلفة تحتاج إلى معالجة دقيقة.

ان سجلات المحكمة الشرعية في طرابلس، لا تقدم لنا الشيء الكثير حول هذه العلاقات المتشابكة التي يظهر ان تنظيمها قد حافظ على استقلاله عن سلطة ورقابة الحاكم الشرعي. ويمكن اللجوء إلى بعض المصادر الأخرى التي تنتمي إلى الحقبة التي تعنينا، والتي تكشف بعض جوانب أثر التصوف في طبع ثقافة العصر بطابعه، علماً بان رجال الدين كانوا من المروجين بشكل من الأشكال لهذه الثقافة.

ان الجمود العام الذي كان يسيطر على مدن الشرق، لم يكن ليؤثر في حيوية رجال الدين ورجال التصوف خصوصاً. كان هؤلاء الآخرون يمكنهم الانتقال من مدينة إلى أخرى ليلتقوا بأتباعهم ومنهم حكام ووجهاء وأصحاب نفوذ ومال. وحين جاء عبد الغني النابلسي إلى طرابلس عام ١٧٠٠م، وكان من ابرز رجال العلم والتصوف في عصره، فقد جاء ليلتقي بأتباعه ومريديه. ويعكس لنا في رحلته التي دونها تحت عنوان: **التحفة النابلسية في الرحلة الطرابلسية**، لبعض أجواء الثقافة المسيطرة آنذاك. وينقل بعض المناقشات التي جرت مع علماء من

طرابلس والتي دارت حول القضايا التي تشغل مثقفي ذلك العصر. ويمكن أن نأخذ بإحدى الأمثلة التي يوردها: «اطلعنا على فتوى في حل الدخان المسمى بالتتن، لشيخ الاسلام الشيخ علي الحلبي، سئل (. .) ما قول شيخ الاسلام، حفظه الله تعالى من كل سوء، في شرب الدخان الحاصل في هذا الزمان، هل هو حرام على كل إنسان أو على بعض دون بعض، ومن أفتى بحرمته لمن لا يضره في جسده ولا يغيب عقله، هل هو مخطيء في فتواه أو مصيب في دعواه (. .) فأجاب (. .) انا لا احرم حلالاً. لا يحرم استعمال ما ذكر على كل انسان، لان المحرم استعماله كذلك ما ثبت ضرره في البدن والعقل لكل أحد. . الخ»[٣٨]. ويذكر لنا في واقعة أخرى ما تحتويه «رسالة الاسفار في تقليم الأظفار. .»، ذكر فيها أحاديث كثيرة وبسط فيها اقوال الفقهاء، ونقل اقوالاً كثيرة في هيئة القص والابتداء: في أي يد وهل يقيد بيوم دون يوم. . الخ»[٣٩].

وفي سجلات المحكمة الشرعية نعثر، في عدد قليل من قضايا تحرير التركات على أسماء الكتب المتداولة والتي كان يقتنيها ويتداولها العلماء، وذكرها يجعلنا على اطلاع على تلك المؤلفات التي تشكل مادة العلم لدى هؤلاء الفقهاء، ففي دفتر يشتمل على تحرير مخلفات الشيخ مصطفى البعلبكي المتوفى عام ١١٦١هـ نجد القائمة التالية:

مصحف شريف ـ تفسير الجلالين ـ شرح الأربعين النووية ـ كتاب التبيان في جملة آداب القرآن ـ مجلد أول شرح رياض الصالحين لابن علام ـ مجموع الأربعين حديثاً وغيرها ـ مجموع في الإسناد ـ العقائد العضدية ـ شرح الأربعين ـ مجلد فيه شرح السنوسية ـ كتاب صحيفة الملوك مع شرحه ـ مجلد في التجويد ـ متن الأربعين ـ مجموع فيه الحصن الحصين ـ مجلد تجويد ـ شرح كفاية العلام للشيخ عبد الغني في الفقه ـ مجمع (. .) الدينية على مذهب الحنفية ـ كتاب متن

---

(٣٨) الرحلة الطرابلسية ص ٧٩.

(٣٩) الرحلة الطرابلسية ص ٨٨.

(. .) ـ صدر الشريعة ـ شرح الكيلانية مع رسائل ـ متن نور الايضاح ـ شرح نور الايضاح الصغير ـ شرح نور الايضاح الكبير ـ شرح مقدمة الصلاة للقرماني ـ كنز الدقائق ـ التوضيح على مقدمة ابي الليث ـ كتاب العمدة ـ مقدمة أبي الليث ـ عمدة الحكام ومرجع القضاة إلى الأحكام ـ مجلد منظومة الاشبيلي ـ فتاوي الخيرية ـ شرح جامع الاصول للمحلي ـ خواتم الفقه للامام ابي الليث ـ متن مجمع البحرين ـ عمدة الفتاوي ـ الدرر والغرر ـ شرح منظومة النسفي المسماة بالحقايق ـ متن الذهبانية ـ متن الوقاية ـ شرح على الغاية للغزي ـ شرح ملا مسكين على الكنز ـ شرح التنوير ـ مجموع فتاوي ـ شرح الاجرومية للحلاوي ـ حاشية على الاجرومية ـ شرح الاجرومية للمكودي ـ حاشية على الاجرومية للشيخ خالد ـ حاشية للاجرومية ـ حاشية على الأزهرية ـ شرح الحلبي على الأزهرية ـ قطف الندا ـ كتاب التهذيب لابن المعز ـ كتاب العوامل النحوية ـ شرح الفية ابن مالك للمصنف ـ شرح الألفية للصيوطي ـ شرح الألفية للأشموني ـ اعراب الألفية ـ مختصر شرح الشواهد ـ شرح الكافي للجنيصي ـ شرح القواعد ـ شرح الشذور للقاضي زكريا مع شرح الازهرية ـ شرح الأزهرية للمصنف ـ شرح الجزرية مع مثلث قطرب ـ شرح المراح في الصرف ـ شرح تحفة الملوك ـ متن السراجية ـ مجموع شرح الرجبية وغيره ـ مجلد في الفرايض ـ مجلد في الدعاء ـ كتاب في الوعظ للضمياطي ـ شرح ديوان الفارض ـ ديوان ابن رفاعة و الفارض ـ معيد النعم للسبكي ـ صحائف العشرة ـ سلك العين في التصوف ـ (. .) ـ سراج القاري ـ خريدة العجايب ـ مجموع ـ مجلد في الطب ـ درة الغواص في اوهام الخواص ـ مجموع في الطب وغيره ـ كتيب ـ كتاب في التصوف ـ كتاب تحفة الجامع في الطب ـ رويق الرياحين ـ كشف الأسرار عن حكم الطيور والازهار ـ كتاب تصوف للشيخ محي الدين العربي ـ مختصر لابن الشحنة الى ابن عبد الحق الطرابلسي ـ تحفة الخلان لأبي الصفا ـ العقد الفريد للملك العميد ـ منهاج الزكاة ـ سلوان المطاع ـ شرح (. . .) للشمسي ـ شرح الخزرجية في العروض ـ ترجمة البردة مع (. .) ـ شرح السراجية في الفرايض ـ

كتاب التوحيد للملا علي القاري ـ مجموع في المعراج ورسالة لابن حجر ـ قبس الأنوار في كلام أهل الله ـ الاشاعة لاشراط أهل الساعة ـ بستان الامام للسمرقندي ـ مجلد في الصرف لابن مسعود ـ ارجوزة ابن رزوق وغيرها ـ ثمرات الأوراق لابن حجة ـ مختصر في المعاني والبيان ـ قصة سيدنا يوسف الصديق ـ شرح تائية الفارض ـ الدر المعين في نظم الخمسة والاربعين ـ منهاج العابدين للغزالي ـ بداية البداية ـ شرح الراية ـ بغية الطالب بايمان ابي طالب[٤٠].

أما في تركة الشيخ علي كرامة المتوفى عام ١١٩٤ هـ/ ١٧٨٠ م، فنجد:

شرح البردة الشريفة للزركشي ـ وقاية الرواية في مسائل الهداية ـ الديوان المترجم ـ الجزء الأول من العيني ـ مجموع رسائل ـ شرح الأربعين للنووى ـ التشبيهات لأبي اسحاق ـ شرح العتبي ـ شرح الهمزية شهاب الدين ـ حاشية السعد للتفتازاني ـ ديوان ابي الحسن ـ تفسير غريب القرآن ـ ديوان في الاستعارات ـ فتاوي قاريء الهداية ـ تعليقات على الأربعين ـ المختصر ـ كتاب خبايا الزوايا فيما من الرجال من البقايا ـ طلبة الطلبة ـ المختصر في المعانى والبيان ـ تخميس على البردة الشريفة ـ كتاب الفصيح في اللغات ـ متن التحرير في الأحكام ـ شرح الاجرومية ـ مجموع رسايل ـ اجزاء من البخاري ـ كتاب القرماني ـ ديوان بهاء الدين ـ اصلاح الايضاح ـ تحفة الملوك ـ كتاب في الاداب ـ ديوان لحضرة الشيخ عبد الغني ـ مجموع في الحديث ـ شرح الكنز للامسكين ـ جامع الصغير ـ الاشباه والنظائر ـ شرح المسلم ـ شرح الألفية ـ في حكم أمير المؤمنين ـ الأزهرية ـ التبيان في آداب القرآن ـ القطر في النحو ـ اعراب الالفية ـ مقامات الحريري ـ تاريخ العيني ـ المستظرف ـ التصريح في النحو ـ كتاب في القراءة ـ شرح نور الايضاح ـ مجموع رسايل ـ ديوان ـ تهذيب الترتيب ـ الجزء الأول من كتاب تأليف ابي الفتح ـ شرح البدر والغرر ـ أدب الكاتب ـ ديوان

---

(٤٠) مجلد ١٠ ص ١٤٩.

(. .) ـ كتاب الدارسين ـ المصابيح ـ شرح المناد ـ كتاب في علم البلاغة ـ شرح الأربعين ـ ديوان ابي الفتح ـ شرح النخبة للمنلا علي ـ شرح الرجبية ـ ديوان نسيم الصبا ـ شرح المفتاح ـ كتاب في علم القرآن ـ كتاب من أصول الحديث ـ ترتيب المعرب ـ كتاب في الجوهر ـ مقدمة في صناعة النظم والنشر ـ كتاب في الوتريات في مدح النبي ـ ثمرات الأوراق ـ الحماسية ـ شرح الموجز ـ الدر المختار ـ كتاب في الحديث ـ شرح المنار ـ حاشية علي الجرجاني ـ شرح لمقامات الحريري ـ شرح المعلقات ـ مغني اللبيب ـ التبخير في علم التذكير في أسماء الله الحسنى ـ شرح بانت سعاد مع رسائل ـ شرح ديوان المتنبي ـ التوضيح ـ سلوان المطاع حلوان الاتباع ـ مسامرة مع شرح قصيدة[٤١].

من خلال ما تقدم يمكننا ان نستخلص بعض الملاحظات الأساسية، يظهر لنا بشكل خاص ان الاهتمامات الثقافية والفكرية تنصب على علوم القرآن والحديث، ثم على التصوف وبشكل اقل على الأدب من شعر ولغة وعلوم لغة. وبنفس المقدار يظهر جلياً الاهمال الذي أصاب المؤلفات التاريخية وكذلك العلمية.

واذا اتخذنا من اللائحتين نماذج للثقافة المتداولة، نلاحظ عند المقارنة ان هذه المؤلفات هي ذاتها التي نعثر عليها، او ما يشابه لها، عند الجبرتي في عجائب الاثار، وعند المرادي في سلك الدرر وغيرها من كتب اليوميات والتراجم العائدة للقرن الثامن عشر. فقد سيطرت علوم القرآن والحديث والتصوف على ما عداها، وحتى هذه العلوم لم تكن تؤخذ من المصادر الكلاسيكية وانما من الأجيال التالية للأوائل. ويمكن القول بان روح الابداع كانت قد خفتت الى حد بعيد، لهذا درجت الشروح، والشروح على الشروح، والحواشي على المتون، عوضاً عن الابتكار والتأليف. علماً بان مخالفة الأقدمين والسابقين لم تكن غير مألوفة فحسب، بل يمكن ان تعد بمثابة خروج عن المتواضع عليه.

---

(٤١) مجلد عام ١٧٧٨ ص ص ٦٩ ـ ٧٠.

وواقع الأمر، ان المتصوفة كانوا أكثر جرأة وحيوية من الفقهاء في الابتكار وان لم يصل الى حد مضاهاة كبار المتصوفة الاوائل. لقد انطبع التفكير الصوفي عامة على نوع من التحرر في تأويل النصوص، مع ترك الأفراد يختارون سبيلهم الفردي للاتصال بالواحد، الا ان ذلك لم يؤد في الحقيقة الا الى انتشار الصيغ الشعبية للتصوف والتي تمثل، على المستوى الثقافي، ابتعاداً متواصلاً عن التعاليم الاصلية للدين. أما من الناحية الاجتماعية، فإن التصوف الشعبي كان يعبر عن ظواهر اخرى تعكس تململا واضحاً لدى الفئات الدنيا من اضطراد الاضطهادات والظلم والفقر والاحتياج. على كل حال، فإن حركات التصوف استطاعت ان تساهم بشكل فعال في حركة المجتمع المديني خصوصاً وان تؤثر في هذه الحركة؛ في بلدان المغرب لعبت حركات صوفية حديثة النشأة ادواراً مختلفة في الثورات والتصدي للاوروبيين ونشر الاسلام في عمق افريقيا في القرون ١٧ - ١٨ - ١٩، ونقصر ملاحظتنا هنا على القول بان دور الطرق الصوفية في المشرق كان أضعف بكثير في هذا المجال.

من جهة أخرى يمكننا ان نلاحظ بوضوح ايضا، ومن خلال قراءة في العناوين التي تضمها اللائحتان بان لغة الثقافة كانت العربية بشكل كامل، ونستبعد ان تكون التركية قد أصبحت لغة ثقافة في أي وقت، أما بالنسبة للعلوم الدينية فإن العربية لم تجد مزاحماً لغوياً في أي مرحلة من المراحل. وفي القرن الثامن عشر استعادت العربية هيمنتها حتى في المجالات التي كانت التركية قد مدت اليها تأثيرها. لكن الأمر ربما عكس ازدواجاً في الموقف فاذا كانت اللغة قد استقرت في القرن الثامن عشر كلغة وحيدة بالنسبة للعلوم في الاقاليم الناطقة بالعربية تقليدياً، فإن التركية استقرت ايضاً في ذات الفترة كلغة اولى في الأقاليم التي تسودها غلبة من الأتراك. القرن الثامن عشر حمل معه إذاً حركة مزدوجة على المستوى اللغوي، وقد تكرست هذه الحركة في القرن التاسع عشر حين أصبح «التبادل» الثقافي لا يتم بين التركية والعربية، وانما يتم عبر قنوات أخرى: تركي - فرنسي او انكليزي، عربي - فرنسي او انكليزي. .

وكلما كانت اللغات الاوروبية تثبت «تفوقها» في ميدان العلم والثقافة، كان يتم انكفاء عن الاهتمام بلغة الأتراك بالنسبة للعرب، ولغة العرب بالنسبة للأتراك. ومع ذلك فإن العربية بقيت حية رغم كل التقلبات في النطاق الضروري للاتصال بعلوم الدين.

لا شيء يعيننا على فهم تلك التحولات التي تنشأ ضمن البنية الثقافية - اللغوية، سوى المعرفة المدققة بالتناقضات التي تنجم عن بروز ظاهرات مماثلة. اذا كانت العربية قد اعادت تأكيد ذاتها منذ بداية القرن الثامن عشر، فان ذلك ما كان ليتم بشكل مدرك ومقصود، يمكن ادخال عناصر عديدة لتفسير هذا التحول آنذاك. وإذا كان هذا التحول قد أفاد في تأكيد المسار الذي برز في القرن التاسع عشر والداعي الى العودة إلى الجذور اللغوية الكلاسيكية، فإن هذه الظاهرة مثلت انكفاءً في القرن الثامن عشر بالنسبة للبنية الفكرية. لأن العرب الذين اكتفوا بلغتهم بعيداً عن التركية فاتتهم تلك المحاولات التي قام بها أتراك متنورون منذ القرن السابع عشر.

استطاع المتنورون الاتراك منذ القرن السابع عشر بسبب اتصالات متواترة مع اوروبا. ان يتخلوا نهائياً عن الجغرافيا البطليموسية وان يكوّنوا رؤية جديدة للعالم، واستطاع هؤلاء انفسهم، من أمثال حاجي خليفة وحسين هزارفن ان يحرروا انتقادات عميقة لفساد السلطة والادارة في استامبول في وسط ونهاية القرن الثامن عشر. ومع ذلك فإن «المثقفين» العرب المعاصرين لم يتعرفوا الى هذه المحاولات بسبب انقطاع فعلي بين العربية والتركية لا تخفيه عن انظارنا بعض المظاهر. اليس مما يدعو إلى التأمل أن يكون الأتراك قد تعرفوا إلى ابن خلدون، فيترجم إلى التركية في النصف الأول من القرن الثامن عشر، ويسهم في مساعدة اولئك الذين حاولوا أن يعرفوا أسباب انحطاط الدول من أمثال حاجي خليفة نفسه ومنجم باشي، بينما ماتت في نفس الوقت كل معرفة بإبن خلدون عند العرب.

كانت العزلة اللغوية عند العرب في القرن الثامن عشر ذات مغزى بالنسبة للمستقبل، لكنها ادت في البداية الى مزيد من الركود في مجال الابتكار الأدبي والفكري، ويتوجب أن نتحدث عن عزلة ضمن العربية ذاتها التي أهملت عناصر اساسية مكونة لتراثها الثقافي. لقد حدث نوع من انغلاق في مجال علوم الدين والتصوف خصوصاً، وأمسك رجال الدين بزمام الأمور في هذا المجال.

نتساءل أخيراً اذا كان ثمة تناقض بين ضعف تأثير رجال الدين في السياسة والمجتمع، وبين أمساكهم وسيطرتهم في مجال الثقافة و«الايديولوجية»؟

في الواقع ليس هناك اي تناقض او ازدواج، ان ضعف رجال الدين وارتهانهم للحاكم وولاة الأمور لا يعوضه سيطرتهم في مجال الثقافة الدينية او ما يمت إليها بصلة. لأن هذه الثقافة ليست من صنعهم او إنتاجهم او إبتكارهم، انها ليست خاصتهم فهم ينقلونها من جيل إلى جيل دون أن يسهموا في تطويرها او تفسيرها، بل يخضعونها في كل لحظة لتبرير الأمر القائم.

الفصل الخامس

المدينة المحمية



١ - الأهالي:

كانت السلطة في حكمها للرعية تستند إلى مفهوم ترسخ عبر أجيال طويلة. وقد هيمن هذا المفهوم باعتباره مستمداً من الشريعة، أما أن يكون كذلك فأمر يحتاج إلى نقاش طويل. وهذا المفهوم، الذي ألح على تفصيله بعض الباحثين، ينطلق من الفروق القانونية التي تميز بين أوضاع مختلفة، بحيث تتميز فئات ذات أوضاع قانونية مشتركة. ومن ذلك بشكل خاص الفرق بين الرجل والمرأة، بين الحر والعبد، بين المسلم وغير المسلم. ولكي نتفهم الأمور بطريقة مناسبة يتوجب أن نضع باعتبارنا عدة مسائل.

(أ) من الضروري أن نضع أنفسنا في إطار العصر، فلا يجوز أن ننظر إلى هذه الفروق من خلال ما نملكه اليوم من أفكار حول المساواة الطبيعية بين البشر، والقانونية والاجتماعية، كما عبرت عنها فلسفات اوروبية في القرنين ١٨ و١٩ والتي ضمنتها الدساتير الحديثة فيما بعد. ففي القرن الثامن عشر كانت تمايزات متشابهة قائمة في كل المجتمعات.

(ب) ان هذه الفروق على المستوى القانوني كان لها انعكاسات مباشرة على المستوى الاجتماعي، بل لعل هذه الانعكاسات أصبحت أكثر بروزاً، وطغت على الابعاد القانونية، بمرور الزمن. ولم تستطع الثقافة المنغلقة على ذاتها أن تجدد منظوراتها إلا في القرن التاسع عشر.

(جـ) ان المشكلة تزداد تعقيداً عند التحليل اذا ما أخذنا بالاعتبار المبادىء العامة

للاسلام التي تلح على العدالة والمساواة. ولا يصبح الأمر قابلاً للتحليل إلا إذا فصلنا بين مبادىء الدين من جهة وبين الفقه من جهة أخرى، فأخذنا بالرأي القابل بأن الفقه (القانون) هو تطبيق تاريخي ضمن شروط تاريخية وظروف معينة لمبادىء الدين. ولأن «باب الاجتهاد» كان قد أقفل منذ زمن بعيد. فإن التفسيرات القابلة للتطبيق هي التي جاء بها الفقهاء السابقون وحدهم، فلا يمكن اعطاء تفسير جديد لما كان قد قنن في الماضي. ولا يفسر ضيق ما انطوى عليه هذا الأمر سوى الدعوة الملحة إلى فتح باب الاجتهاد في نهاية القرن التاسع عشر وما بعد، بمعنى تجديد المنظورات وفق ظروف العصر، لا الاكتفاء بتطبيق نظرات تكونت في الماضي على الواقع المعاش.

إن المجال لا يسمح لنا بمناقشة أية واحدة من هذه المسائل، فميدان عملنا هنا لا يطال هذه الجوانب. ومع ذلك فلا بد من اخذ هذه الأمور بالاعتبار ليكون بامكاننا فهم التركيب «الانساني» للمدينة كما تظهر من خلال وثائق السجلات. فالاستناد إلى المعطيات الغزيرة التي تقدمها السجلات تساعدنا على المضي في بلورة البنية الاجتماعية المدينية من خلال ادخال هذه المستويات في بنية النظام والسلطة حريٌ بالقول أن هذه التمايزات بين فرد وفرد، وبين جماعة وأخرى كان الحفاظ عليها قانونياً من اختصاص الحاكم الشرعي الذي ينطلق منها ويحافظ عليها من خلال تكريسها يومياً. ولكن الايديولوجية السائدة كانت تسهم بشكل فعال أكثر في تكريس تلك التمايزات، ومع ذلك ينبغي أن لا نبالغ في اعطاء هذه الفروق طابعاً مغالياً في نتائجه. ولفهم المسألة ينبغي ان نتابع الخط الذي بدأناه، وهو النظر إلى الأمور من خلال علاقات السلطة.

ان أحد التمييزات الأساسية كانت تقوم بين الأحرار والارقاء. فقد كانت الدولة العثمانية لا تزال تأخذ بهذا «التقليد» في القرن الثامن عشر، مثل الولايات المتحدة الاميركية المستقلة عام ١٧٧٦. وقد استخدم الرقيق في الخدمة المنزلية، وفي الحرف، وفي العسكرية بوجه خاص. وإذا كانت الشريعة قد حضت على تحرير الارقاء، ووضعت تقييدات عديدة أمام الاستمرار في تملك العبيد، الا ان

ذلك لم يمنع من أن يبقى هذا التقليد حياً على مر الأجيال، بالرغم من التناقضات التي تكتنفه على المستوى القانوني. وقد كان هؤلاء العبيد من غير المسلمين اصلاً ومع ذلك فإن اعداداً هائلة كانت تدخل منهم في الاسلام طواعية، ولم يكن جائزاً أجبار العبد على تغيير دينه، ولم يكن الدخول في الاسلام يخفف من قيود العبودية، ومن ناحية أخرى لم تستطع جميع التعقيدات ان تمنع غير المسلم من إستعباد المسلم. من جهة ثانية نجد انه لم ينشأ في أي وقت تفكير حول فرق طبيعي بين الحر والعبد، على غرار ما كان قائماً في اليونان القديمة. ولم تنشأ عن نظام الرق اية نزعة عنصرية على غرار ما كان قائماً في امبركا في العصور الحديثة. وقد لحظ غارديه في حديثه عن الرق في المدينة الاسلامية «لقد ظل العبد كائناً انسانياً مساوياً لكل إنسان على صعيد احكام الله. وكان وضعه في الحاضرة يرجع الى حكم موضوع لا الى حال طبيعية، اذ ما من انسان جبلته الطبيعة ليكون أو ليصير عبداً»[1]. أما غرونباوم فيقول: «انه لم يكن ببلاد الاسلام تبرير للرق كالذي حدث في البلاد المسيحية بقصد تبرير ما كان الضمير الانساني يأبى قبوله..»[2]. على أي حال. لم يكن ممكناً تبرير واقع ألزمت الشريعة اتباعها بتجاوزه بشكل صريح. اما الفقه فكان عليه بسبب طابعه العملي ان يجد الخطوط التي تصل بين الواقع وبين الشريعة.

تفسح لنا السجلات المجال للتعرف على بعض الأوضاع التي كانت تحيط بهؤلاء العبيد. فقد يحدث ان يعار العبد إلى أحد الأشخاص[3]، أو يقدمه صاحبه لآخر على سبيل الهدية[4]. وكان العبد يباع بسعر يتراوح بين المئة والمئتين، ومع ذلك فإن قضايا العتق كانت تتكرر، وتوضح لنا هذه القضايا مقدار الثناء الذي يصيب المعتق: «.. اعتق مملوكه صالح الأسود اللون

---

(١) لويس غارديه: اهل الاسلام دمشق ١٩٨١ - ص ١١٠.

(٢) جستاف غرونباوم: حضارة الإسلام. مكتبة مصر، القاهرة ١٩٥٦، ص ٢٢٥.

(٣) مجلد ١ ص ٤٧.

(٤) مجلد ٢ ص ٣٨.

البرقاوي الجنس المعترف له بالملكية، حسبة لوجه الله تعالى رجاء ثواب ما ورد عن سيد المرسلين عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم في قوله: من أعتق رقبة مؤمن اعتق الله لكل عضو منه عضواً من النار، حكم مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي المشار إليه بحرية المملوك المرقوم حكماً شرعياً، فصار بذلك حراً من أحرار المسلمين..»[٥]. ومع ذلك فقد كانت رائجة تلك التجارة المعروفة باسم النخاسة، وكان جلب الارقاء يتم من بلاد مختلفة: الحبشة - الكرج - روسيا - خربوط - الجركس - البغدان - طنجة - النوبة - برقة - المورة وغيرها.

واذا كان العبد يمكنه أن يبدل وضعه الدوني إذا حظي بتحريره. فإن المرأة لم تكن تملك تبديلاً لوضع هو معطى طبيعي، انعكس بحدة على وضعها القانوني والاجتماعي. وقد مال الفقهاء إلى مسايرة الموقف الاجتماعي السائد من المرأة وضرورة احتجابها واعتزالها في منزلها. إلا أن الحاكم الشرعي كان يضمن للمرأة حقوقاً مقررة شرعياً، كانت الحياة اليومية والنزعات المحافظة تعمل على تجاهلها. وبالرغم من الموقف الاجتماعي العام، فإن شيئاً لم يكن يمنع المرأة من الخروج وخصوصاً إلى المحكمة لتعرض قضيتها. إن أغلب القضايا التي تدخل النساء فيها طرفاً هي قضايا عائلية، من نفقة وطلاق وابراء، إلا أن القضايا التي كانت من نصيب النساء لم تكن قليلة أيضاً. وكان أكثر ما يضير المرأة ذلك الحق الذي احتفظ الرجل به لنفسه في تقريره الطلاق ساعة شاء: «طلقها لأنها خرجت بدون اذنه»[٦] او: «طلقها لأنها ذهبت إلى بيت أخ الزوج»[٧]. ومع ذلك فقد كان الحاكم الشرعي يقف في وجه اغفال حقوق المرأة، فقد منع الزوج في إحدى القضايا من إجبار الزوجة على السفر معه، وفي قضية اخرى: «عرف مولانا

(٥) مجلد ٤ ص ٢٤٩.
(٦) مجلد ٢ ص ٢٩٩.
(٧) مجلد ٤ ص ٩٩.

الحاكم الشرعي المشار إليه المدعي المرقوم أن النكاح يكون برضاء من الطرفين، والبكر البالغة لا تجبر على النكاح ومنعه من معارضته لها في ذلك»[8].

وكانت المرأة تسجن، كما سجن رجل في دين لزوجته: «ان إسماعيل بن إبراهيم بشة المحبوس في دين لزوجته صفية بنت حسن آغا فقير مفلس لا يملك مالاً ولا نوالاً ولا عقاراً..»[9]. وإذا كان الحاكم الشرعي هو الجهة التي تحفظ حقوق المرأة، فإن النساء ما كن في الوضع الذي يسمح لهن دائماً بالوصول إلى الحاكم الشرعي.

ان التمييز بين المسلم وغير المسلم يعود إلى أسباب أخرى وهي عقيدية في الأصل. لقد ألح برنارد لويس على فكرة ان غير المسلم كان يصر على عقيدته بإختيار حقيقي، ومع ذلك قلما يختار الانسان الدين الذي ينتسب إليه. وبالنسبة لغير المسلمين فقد كانوا على الدوام في الوضع الذي لا يسمح لهم فقط بالحفاظ على معتقداتهم، بل كانوا في وضع يمارسون فيه حقهم بتمثيل انفسهم ضمن جماعة خاصة. وفي الحقبة العثمانية كانت بعض الأقاليم تشتمل على أغلبيات غير مسلمة، وكان من الطبيعي أن تحتفظ لذاتها بحق التمثيل الديني والسياسي. ان الفكرة التي قال بها بروكلمن منذ وقت طويل يلخصها على النحو التالي: «تمتع النصارى بالحرية المدنية والدينية الكاملة، وبخاصة إذا كانوا من اليونان (روم ملتي). والواقع أنه كان لبطريرك الروم في استامبول من القوة والسلطان، في ظل العثمانيين، أكثر مما كان له في عهد بيزنطة نفسها». ان بروكلمن يلح على الفكرة التالية: «فقد انتهت (الدولة العثمانية) إلى أن تصبح ملجأ للحرية الدينية بالنسبة إلى اليهود المطرودين من اسبانيه، حتى بلغ عدد سكان الحي اليهودي في استامبول نحو من عشرين الفاً»[10]. ان آراء بروكلمن هذه تحتاج إلى بعض

---

(٨) مجلد ٤ ص ٤٣.

(٩) مجلد ١ ص ١١٩.

(١٠) كارل بروكلمن: تاريخ الشعوب الاسلامية، بيروت، دار العلم للملايين ص ٤٨٩.

التوضيح، وسيكون من التبسيط القول بأن دولة تضرب جذورها في العصور الوسطى يمكنها أن تكون ملجأ للحرية بالمعنى الذي نفهمه حالياً بالكلمة. ان بعض المجتمعات قد تخلصت من المشاكل الناجمة عن التعدد الديني عن طريق نفي أصل المشكلة. أما في البلدان التي كانت تتقبل وجود جماعات كبيرة لا تدين بدين الدولة. فإن الأمر لا بد ان يتمخض عن مشاكل لم تتضح بشكل صريح الا في القرن التاسع عشر. إن المسألة في الدولة العثمانية بخصوص غير المسلمين تنطوي على التعقيد التالي: كدولة مسلمة اعطت لغير المسلمين كامل الحق في الاحتفاظ بأديانهم، إلا أنها فرضت على هؤلاء أوضاعاً خاصة. ويمكن لهذه الأوضاع أن تنتج عدداً من المشاكل، لكنه أقل مما نتصور على اي حال.

من الطبيعي ان ترث الدولة العثمانية تقاليد سابقة، بهذا الخصوص، عن الدول السابقة لها. لكن النظام الذي تبلور مع بروز العثمانيين هو نظام الملل. واذا حاولنا ان نفسر هذا النظام بلغتنا الراهنة، يمكننا وصفه بالنظام التعددي الديني الذي يعطي للجماعات الدينية نوعاً من الاستقلال في شؤونهم الداخلية. وطالما ان هذا النظام يقوم على أسس دينية فقد كان لرجال الدين دور بارز في ادارة شؤون جماعاتهم.

وينبغي ان لا نخلط بين مراحل متعددة من التاريخ العثماني الطويل. لقد انطلق العثمانيون في توسعهم من مبدأ تقليدي هو الجهاد، لكن هذا المبدأ الديني وضع في إطار السياسة الدولية التي نجمت عن سقوط الدولة البيزنطية وظهور الدولة العثمانية كقوة رئيسية في بحر المتوسط. ان غرونبام ورودنسون يلاحظان الوضع الناشيء في نهاية القرن الخامس عشر من زاويتين مختلفتين، لكن الأخير تنبه إلى أن العثمانيين اصبحوا قوة سياسية أكثر منها قوة دينية. والتحالف الذي قام بين فرنسوا الأول وسليمان القانوني، وقد كتب له ان يستمر ثلاثة قرون، يفسر لنا كيف أن تحالفاً اسلامياً ـ مسيحياً على أسس سياسية واقتصادية امكنه أن يعيش هذه المدة الطويلة. وينبغي ان نفصل في التاريخ العثماني بين ما قبل فترة

التنظيات في القرن التاسع عشر وما بعدها. وواقع الأمر انه مع حقبة التنظيات ارادت الدولة ان تحدث قوانينها بما في ذلك القوانين الخاصة بالرعايا غير المسلمين، فحين ارادت الدولة ان تحل القوانين التي تساوي بشكل كامل بين جميع «المواطنين» بغض النظر عن انتماءاتهم. نشأت الظروف التي جعلت غير المسلمين يتطلعون إلى أفكار الاستقلال. وقد حصل ان ولاءات جديدة لا تقوم على اعتبارات دينية فقط اصبحت ذات تأثير كبير على الجماعات اللغوية. وكنا في القرن التاسع عشر قد دخلنا في عصر جديد.

في القرن الثامن عشر لم تكن تكشفت الابعاد الحديثة للأزمة . كان نظام الملل التقليدي لا زال ساري المفعول. وتقدم طرابلس نموذجاً لمدينة تضم جماعات من أديان مختلفة. كان المسلمون يشكلون الجماعة الأكثر عدداً، بينما يمثل اليهود الجماعة الأقل عدداً. وقد كان ثمة حارة لليهود (محلة). ومن المرجح أن يكون أغلب اليهود قد سكنوا فيها، ومع ذلك فقد سكن بعضهم في حارات مجاورة. وقد سكن في محلة اليهود بعض المسيحيين والمسلمين، وكان شيخ المحلة يهودياً بالطبع، وهو غير حاخام اليهود، الذي كان ابرز شخصية بينهم. وليس لدينا المستندات الكافية لتقدير عدد اليهود في طرابلس في أواسط القرن الثامن عشر، الا أن الوثيقة العائدة لعام ١١٥٢ هـ/ ١٧٣٩م، والتي تتضمن اقراراً من أهالي محلة اليهود[١١]، على غرار اقرارات جميع أهالي المحلات في طرابلس بخصوص عدم ايواء الأشقياء، فتتضمن ما يقرب من الخمسين اسماً غير المسلمين والمسيحيين. وطالما أن الأسماء هي لذكور بالغين، فان العدد الاجمالي لليهود قد يكون بين مئتين واربعمائة نسمة. اما الأرقام العائدة الى نهاية القرن ١٦ وبداية القرن ١٧ فتعطي تقديرات أعلى[١٢]، على الوجه التالي: ١٧١ عائلة يهودية في طرابلس عام ١٥٤٥، ١٣٢ عائلة يهودية عام ١٥٦٧، ١٣٩

---

(١١) مجلد ٧ ص ١٧٧.

(١٢) انطون عبد النور، مرجع سابق ص ٣١٠.

عائلة يهودية عام ١٦٢٣ . وهذا يعني ان عدد اليهود قد تناقص الى حد ما خلال الفترة ما بين بداية القرن السابع عشر وأواسط القرن الثامن عشر، وقد استمر في الهبوط بشكل ثابت، فالتميمي وبهجت[١٣] يذكران في كتابهما العائد لعام ١٩١٥ ان مجمل عدد اليهود في طرابلس ذكوراً واناثاً لا يتعدى ٧٢ فرداً.

وثمة اشارات إلى كون اليهود كانوا فقراء الحال؛ ففي دعوى اليهود على النصارى، (راجع فصل ٤ فقرة١) يرد ما يشير إلى أن بعض اليهود قد تركوا المدينة وان أحوال المقيمين ليست على ما يرام: «.. ان المدعين مع قلتهم واضمحلال حالهم يدفعون..». ويظهر ان المشاكل كانت تقوم بين الحين والآخر بين اليهود والمسيحيين: «بعد ان اشتكت طايفة اليهود القاطنين بطرابلس لفخر الأماجد القايمقام بطرابلس الشام حالاً، وتضرروا من طايفة النصارى سكان طرابلس، بانه صاير لهم غدر منهم بسبب العداوة القديمة بين الطايفتين، ويعاملوهم بالأغراض، والتمسوا منه بيورلدياً بأن يكونوا فرقة واحدة باياهم. ومهما طلب منهم من خدمة ميري وصاليان او باج خمر أو غير ذلك المطلوبة منهم، وانهم يوقفوا لما يطلب منهم رجلاً يتعاطى أشغالهم ولا يحصل منهم تعدي على بعضهم بخلاف الشرع والقانون فكتب لهم بيورلدياً بذلك وحضر مطران طائفة النصارى الذمي نقولا وقرىء البيورلدي عليه فقبل ذلك وتعهد انه لا يدع أحداً من النصارى يطالب طائفة اليهود بشيء مما يطلب منهم، بل طائفة النصارى تقوم بما يطلب منهم، وطايفة اليهود تقوم بما يطلب منهم اقراراً مصدقاً من اليهودي صليمان الحاخام عن اليهود، تعريفاً شرعياً. واختارت طايفة اليهود أن يكون اليهودي موصى ولد جابر متقيداً بما يطلب منهم ومتكلماً عنهم فقبل ذلك في المجلس ونبه الحاكم الشرعي المشار اليه على نقولا المطران بأن لا يدع أحداً من النصارى يقارش طايفة اليهود بوجه تنبيهاً شرعياً فسطر ما وقع بالطلب في العشرين من جمادى الأولى سنة احدى وخمسين ماية والف»[١٤].

---

(١٣) التميمي و.. جت. ولاية بيروت ـ الجزء الثاني ص ١٧٩.

(١٤) مجلد ٧ ص ١٠٨.

وكان الحاخام الرأس الأول لليهود في المدينة، وكما يتضح من الوثيقة السابقة فانه مرجع الطائفة في الشؤون العامة. وتوقيعه يلزم اتباعه. وكان الحاخام المرجع الذي يعود إليه الحاكم الشرعي في الأحكام الصادرة على اليهود كما في بيع حاجيات اليهودي على أيدي الحاخام في السوق السلطاني (راجع فصل ٣ فقرة ٣).

واذا كانت غالبية اليهود قد سكنت في محلة واحدة، فقد كان في هذه المحلة كنيساً ومقبرة خاصة باليهود. وقد عمل اليهود في مهن مختلفة ابرزها الصياغة والصباغة والخياطة وغيرها. وكانت طائفة الصباغة تضم مسلمين ويهوداً على السواء: «حضر كل من السيد مصطفى ابن الحاج أحمد نوح الصباغ وسليمان ابن مصطفى بشة الصباغ وقررا وأقرا بالطوع والرضا بأنهما اتفقا مع بقية طايفة الصباغين بطرابلس المحمية الحاضرين معهما في المجلس وهم محمد بن الحاج نوح ومحمد بشة بن مصطفى بشة والحاج أحمد بن نوح وشمعة ولد ابراهيم اليهودي وولده خضر واسحاق ولد خليفة وشقيقه ابرام ونسيم ولد ميخائيل وولده ميخائيل وابرام ولد (. .) واخوه ياقوب واسحاق ولد خضر، على انهما يتعاطيان صبغ الحرير الملون من جناب الوزير المرقوم»[١٥]. وقد اشترك المسلمون والمسيحيون واليهود في طائفة للصباغين واحدة. وحسب وثيقة تعود الى عام ١٠٨٨ هـ فقد كان شيخهم مسيحياً[١٦].

وكان للحاكم الشرعي أن يحمي حقوق اليهود وغيرهم. ففي القضية التالية: «حضر كل من اليهودي شيخ محلة اليهود باطن طرابلس والنصراني سليمان ولد منصور العرقجي، وياسف ولد الياس الحداد المتكلمين على المحلة المذكورة وادعوا على فخر السادة (من الاشراف) السيد محمد جلبي بن المرحوم الشيخ حسن البركة، وهو المتولي على وقف والده المرقوم مقررين في دعواهم عليه بأن البيوت الوقف التي بيده في المحلة المرقومة من وقف والده لا يواسيهم في دفع ما

---

(١٥) مجلد ٨ ص ٣١٦.

(١٦) مجلد ٢ ص ١٩٠.

ترتب على المحلة من العوارض والساليانات وطالبوه في مواساتهم . . الخ»[١٧].

ويختلف المسيحيون عن اليهود اختلافاً بيناً، من حيث اوضاعهم واعدادهم. فاذا كانت طائفة اليهود مجموعة دينية قليلة العدد بالنسبة للمجموع العام للسكان، فإن المسيحيين في ذات مدينة طرابلس كانوا يشكلون مجموعة كبيرة العدد. وقد شكلوا ما نسبته ثلث عدد السكان المسلمين تقريباً. وحسب الأرقام التي يمكن الرجوع اليها، نجد ان عدد العائلات الاسلامية عام ١٥٤٥ كان ١٢٩٤ عائلة مقابل ٣١٦ عائلة مسيحية لذات العام. لكن التطورات اللاحقة جعلت عدد العائلات الاسلامية في عام ١٥٦٧ ينخفض الى ٨٢٣ عائلة مقابل ارتفاع في عدد العائلات المسيحية التي بلغ تعدادها في ذات العام ٤٠٢ عائلة. كما ان عدد العائلات المسيحية يرتفع عام ١٦٢٣ الى ٤٣٢ عائلة مقابل انخفاض في عدد العائلات الاسلامية ايضاً، التي بلغ تعدادها في ذات العام ٧٤٩ عائلة. وإذا اعتمدنا هذه الأرقام كمؤشر يمكننا الاستنتاج بأن الظروف الاقتصادية والأمنية قد أصابت المسلمين وأثرت على أوضاعهم أكثر مما أثرت على أوضاع المسيحيين أو اليهود. وهذا ما جعل النسبة الاجمالية للمسيحيين ترتفع إلى ما يقرب الـ ٥٠٪ من عدد المسلمين. واذا قابلنا هذه النسب بما يقدمه التميمي وبهجت عام ١٩١٥ نجد أن العدد الاجمالي للمسلمين ذكوراً واناثاً في طرابلس والميناء يصل إلى ١١١ ٢٤ نسمة، بينما عدد المسيحيين الاجمالي من ارثوذكس وموارنة وغيرهم، ذكوراً واناثاً يصل إلى ٨٣٨٤ نسمة، اي ما يزيد على الثلث بالنسبة لاجمالي السكان. علماً بأن الأرقام هذه تعطي للموارنة على حدة، ذكوراً واناثاً في طرابلس والميناء، ما مجموعه ١٥٣٦ ، وهذا يعني ان عدد الموارنة قد ازداد بنسبة ملحوظة بسبب نزوحهم من المناطق المجاورة مقابل انخفاض نسبي في عدد الارثوذكس بالنسبة لفترات سابقة[١٨].

ولا نستخدم هذه الأرقام باعتبارها نهائية. وانما نستخدمها في سبيل التزود

---

(١٧) مجلد ٢ ص ١٦١.

(١٨) بشأن هذه الارقام انظر المعطيات السابقة عند عبد النور والتميمي وبهجت، نفس الصفحات

بفكرة تقريبية عن عدد المسيحيين بالنسبة للمسلمين. ومن المرجح ان يكون عدد المسيحيين يزيد على الثلث من العدد الاجمالي للسكان في القرنين السابع عشر والثامن عشر. بالرغم من ان هجرة جزئية قد بدأت في القرن الثامن عشر باتجاه مصر وعدد من المناطق اللبنانية. ولم تكن الهجرة مقصودة بذاتها في ذلك الوقت وانما ظروف التجارة التي نشط فيها ارثوذكس طرابلس دفعت بعضهم للاستقرار خارج طرابلس. ومع ذلك فإن تنقلات السكان لم تتوقف فقد عرفت طرابلس وفود بعض الحلبيين المسيحيين. لم تكن اذاً جماعة المسيحيين بالقليلة؛ ومراجعة وثائق السجلات تعطينا انطباعاً قوياً في هذا الاتجاه. ومن أصل ٢٤ محلة في طرابلس كان هناك ثلاث او اربع منها، أقيم على كل منها شيخ مسيحي. وقد تمركز سكن المسيحيين في محلات اليعقوبية، والحجارين، والأي كوز، والقواسير، وعديمي النصاري، وعديمي المسلمين. وهذه المحلات كانت مختلطة. على أي حال. كما كانت نسبهم مرتفعة في محلة اليهود، وقبة النصر، والنوري، والتربيعة. أما في باقي المحلات فقد سكنتها بعض العائلات المسيحية دون استثناء، فلم تك ثمة محلة تخلو من عائلة او أكثر من العائلات المسيحية ويدل ذلك الى حد بعيد على اختلاط قوي بين الجماعات الدينية المختلفة. وإذا كانت المحلات التي سكنها المسيحيون تقوم في الجانب الشمالي الغربي من المدينة، فإن محلة سويقة الخيل، على سبيل المثال. التي تقع في جنوب المدينة ضمت لا أقل من ثلاث أو اربع عائلات مسيحية.

ونشير هنا إلى تشابه قوي بين المسلمين والمسيحيين ازاء السلطة الحاكمة. فقد كان أكبر شخصية مسيحية محلية هو المطران، وكان أكبر شخصية محلية مسلمة هو المفتي. ومن الناحية الواقعية البحتة لم يحدث ان اتيحت الفرصة أمام مسلم ليتسلم أي منصب كبير حتى القرن الثامن عشر. ومع ذلك فإن هذا الواقع كان يغيب تحت قوة الشعور لدى المسلمين بأنهم ينتمون إلى دولة تدين بدينهم. يقابل ذلك شعور المسيحي بأنه ينتمي إلى أقلية كبرى لا يحق لها بسبب الانتماء الديني الحصول على مناصب الحكم العليا.

ومن الضروري، لفهم المشكلة بشكل اوضح ان نعود قليلاً إلى التمييز، الذي حاولنا إيضاحه سابقاً. بين سلطة القاضي وسلطة الوالي. وبما ان الوالي كان هو رأس الحكم في ولايته (حاكم السياسة)، وجميع أفراد جهازه الاداري كانوا في نهاية الأمر عبارة عن معاونين له، فإنه لم يكن يفرق بين أن يكون هذا المعاون مسلماً او مسيحياً. وقد حصل ان استخدم الولاة بشكل تقليدي عدداً من المسيحيين المحليين كوكلاء ماليين ومعاونين وكملتزمين في المناطق او داخل المدينة. وقد تم هذا الأمر على مستوى السلطنة. كما تم بشكل واضح مع ضاهر العمر، على سبيل المثال، الذي جعل معاونه الأول (وزيره) ابراهيم الصباغ. ولم يكن ثمة ما يمنع، حسب الفقهاء، ان يكون الوزير غير مسلم.

وإذا كان الولاة، والسلاطين اصلاً، غير مبالين بأصول معاونيهم ووزارئهم الدينية او العرقية، فإن القضاة كانوا أكثر تدقيقاً في هذه المسألة. فقد حافظوا على التقاليد والشكليات وألزموا انفسهم بما كانوا يعتبرونه الموقف الشرعي الصحيح والمناسب. ولم يكن موقف الحكام هذا ليتسم بالسلبية او الايجابية بشكل حصري. فمن جهة حافظوا على التقاليد التي تميز أوضاع غير المسلمين، وهو موقف سلبي من وجهة النظر العلمانية الحديثة، الا ان الحكام الشرعيين كان عليهم ايضاً ان يقفوا بوجه موجات التعصب الشعبي مذكرين بمبادىء الدين، وكان عليهم أن يمنعوا انتهاك الحقوق باسم الدين. بالمقابل كان على الحاكم الشرعي ان يطبق الشريعة ومفهومها للعدالة بعيداً عن أهوائه. على أي حال فإن الحاكم الشرعي بحكم مهمته كان يعين الوظائف الدينية الاسلامية، وصلاحياته لا تخوله التدخل في الشؤون الدينية لغير المسلمين الذين يختارون رؤساءهم الدينيين حسب تقاليدهم.

ومع ذلك فقد كان شعور غير المسلم بالاختلاف شعوراً قوياً، طالما أن الانتماء الديني هو أقوى من كل انتماء آخر. وهو مختلف عن شعور اليهودي أو المسلم في فرنسا حالياً، كما يختلف عن شعور البروتستانتي (الايطالي او

الاسباني) في كل من اسبانيا وايطاليا. والحقيقة البسيطة ان الاختلاف بين المسلم والمسيحي في القرن الثامن عشر، لم تكن تشوبه أية مشاعر عنصرية. لكن بما ان الانتماء الديني هو أقوى الانتماءات فإن الاخوة في الدين كانت تخلق ولاءات عميقة بغياب فكرة الوطنية الحديثة.

وكان للاختلاف آثاره الواقعية المباشرة. فإن إعداد الفرد، يكون اعداداً دينياً بالنسبة لكل من المسيحي والمسلم واليهودي. فقد بقي التعليم من مهام رجال الدين في جميع الأديان. وكان من نتائج ذلك ان الفرد يتعلم كونه مسلماً أو مسيحياً قبل أي شيء آخر. وكانت المؤسسات القضائية مفصولة أيضاً فيما يتعلق بالأحوال الشخصية. وكان بإمكان غير المسلمين ان يحلوا قضاياهم، حتى المالية منها، أمام رؤسائهم الروحيين. ولكن مؤسسة القضاء التي كان يمثلها الحاكم الشرعي، والتي لم تكن مؤسسة دينية بالمعنى الحصري كما اتضح لنا، اثبتت فاعلية وتنظيماً بحيث انها اصبحت مرجعاً لجميع الأفراد من جميع الأديان حتى في المسائل المتعلقة بالأحوال الشخصية في كثير من الأحيان.

ويتضح لنا من خلال نصوص السجلات ان بعض المسيحيين عملوا في التجارة والحرف والزراعة والصناعة. وبالتالي لا يمكن الحديث عن اختلافات «اجتماعية» في هذا المجال. ويظهر ان علاقات وجهائهم بالولاة كانت قوية في الأمور التجارية والمالية. ففي ضبط ممتلكات الوالي ابراهيم باشا يذكر انه حضر الخواجا يعقوب ولد فخر التاجر، احد تجار طرابلس، وتحاسب مع حضرة السيد ابراهيم باشا القاطن بالقلعة المرقومة بموجب الأمر العالي على مبلغ قدره ثلاثة آلاف غرش وتسعين غرشاً» كما حضر الخواجا عبد الله صدقة أحد تجار طرابلس الشام وتحاسب مع السيد إبراهيم باشا المومىء اليه على جميع ما كان دفعه له وقدره اربعة آلاف غرش[19].

ونفهم من سياق الوثيقة ان عبد الله صدقة كان تاجراً كبيراً: «تحاسب مع

(١٩) مجلد ٦ ص ١٨.

جناب السيد إبراهيم باشا المومى إليه على جميع ما كان دفعه له وقدره اربعة آلاف غرش، على ما كان اورده لحضرته من أصل المبلغ المرقوم بموجب دفتر مفصل فيه مفرداته؛ فقريء بمحضر من جناب حمزة آغا المشار اليه في ذلك عن أجرة تحميل ارز في السفاين من ثغر دمياط إلى اسكلة طرابلس في مدة سنتين، سنة اثنين وأربعين وماية وألف إلى شهر ربيع الثاني سنة ثلاث وأربعين وماية ألف. وعن ثمن جوخ وحارة فرنجي، وكرتسوت شامي وساشان هندي وسكندرس وأطلس ودرايا.. مصري، وعن ثمان صناديق داخلهم الواح زجاج مرسولين الى دمشق الشام..»[٢٠].

ويظهر ان ارثوذكساً قد عملوا في التجارة مع دمياط. ولعل الأمر يفهم أيضاً بشكل أفضل اذا أخذنا بالاعتبار العلاقة بين هؤلاء التجارة وبين القناصل الأوربيين. وقد عمل بعض من آل زريق وسكاكيني وصدقة ونوفل وعبد النور وطربيه وغيرهم كتراجمة لدى قناصل فرنسا وانكلترة. ولعل كلمة مترجم كانت تشير إلى الوكيل والشريك ايضاً. وبسبب التجارة مع مصر فقد استقر بعض الأفراد من الارثوذكس، ومن المسلمين كذلك، في دمياط والاسكندرية والقاهرة. وقد حصلت على الدوام مشاركة بين المسلمين والمسيحيين في التجارة: «حضر تادرس ولد يحنا وأناب مناب نفسه حافظ هذا الرقيم السيد محمد بن الشيخ عبد الصمد البركة في استخلاص جميع ما له من الديون»[٢١]. وقد شغل بعض المسيحيين مناصب ادارية مثل امين كمرك طرابلس فقد أسندت إلى أفراد من آل كرباج[٢٢]. وكان عبد الله صدقة مأمور الوالي سليمان[٢٣]. الخ.

وبالرغم من العلاقات الواسعة في الأعمال بين أفراد من جميع الأديان والطوائف، فإن ذلك لم يمنع كون مجموعة تمارس أعمالاً متشابهة تظهر كعصبة

---

(٢٠) مجلد ٦ ص ١٨.
(٢١) مجلد ٢ ص ١٨٣.
(٢٢) مجلد ٦ ص ٥٣.
(٢٣) مجلد ٨ ص ٧٩.

مترابطة على المستوى الطائفي. وقد عمل المسيحيون بشكل خاص في مهنة الطب، وفي الصرافة، وعملوا في مهن أخرى كالصباغة والصياغة والعمار والخياطة وغير ذلك. وكان شيخ الصاغة بركات ولد نصر الله ولعل أغلب العاملين في هذه الحرفة كانوا من المسيحيين. وكان للمعمارية طائفتان احداهما للمسلمين وأخرى للمسيحيين(٢٤). وكان للترزية شيخ هو عيسى ولد عبد النور(٢٥). ومن الطبيعي فإن تثبيت مشايخ الحرف كان من شؤون الحاكم الشرعي.

وبالنسبة للكنيسة فإنها كانت ولا شك أكثر تنظيماً إذا ما قيست بجهاز رجال الدين المسلمين، إلا أن هذا لا يعني ضرورة انها كانت قوية بما فيه الكفاية لتنظيم شؤون اتباعها المدنية. ومن خلال تتبع أحوال الارثوذكس خصوصاً في مدينة طرابلس يتبين ان شؤون الحرف والتجارة والحارات لدى المسلمين والمسيحيين كانت تصب لدى الحاكم الشرعي. وحتى المشاكل الحقوقية لابناء الكنيسة كانت تحل لدى الحاكم الشرعي. وكذلك الأمر بالنسبة للخصومات بين الرهبان والقسس الذين كانوا يلجأون إلى المحكمة لحل خلافاتهم. ومثالاً على ذلك دعوى من الخوري يوسف ولد فارس على شقرا بنت موسى وكريمة بنت عطاالله بشأن نذور دير صيدنايا(٢٦). أو دعوى من ياسف ولد انطانيوس على المطران نقولا ولد جرجس(٢٧).

ويبقى ان نذكر بأن العادات بين جميع الأهالي كانت متشابهة. وقد تأثر المسيحيون بالعادات السائدة، وليس أدل على ذلك من قصة حنا الصايغ الذي ادعى على زوجته مريم بنت نقولا: «مقرراً في دعواه عليها انها في غالب الأحيان تخرج من داره بغير اذنه ولا تعامله معاملة الزوجات لازواجهن.. وقد حلف

---

(٢٤) مجلد ٣ ص ٨٧.
(٢٥) مجلد ٦ ص ١٠٧.
(٢٦) مجلد ٢ ص ٢٣٠.
(٢٧) مجلد ٧ ص ٨٥.

عليها بالطلاق الثلاث ان لا تخرج من البيت الساكنة فيه معه الا بإذنه وقد خرجت فوقع عليها الطلاق الثلاث . . »[٢٨].

ولا تدلنا السجلات على «العلوم» و«الثقافة» التي كان يتداولها المسيحيون في القرن الثامن عشر. إلا ان «الذهنية الصوفية» كانت شائعة بين المسيحيين والمسلمين على حد سواء. والايمان بالغيبيات كان شديداً، يذكر الخوري بريك: «توفي احد كهنة دمشق وفي ليلة دفنه في آخر الليل اجتاز على المقبرة رجال محملين تبناً فنظروا فوق قبر ذلك الكاهن عمود نور ممتد من السماء إلى فوق ذلك القبر وسمعوا أصوات وتنغيم وشموا رائحة زكية. ولما دخلوا المدينة اخبروا بذلك فبحثنا عن الأمر وكيف صار هذا، فوجدنا انه كان له امراءة خبيثة وشريهة وهو صابر عليها وشاكر الله تعالى فعرفنا ان الله تعالى منحه هذه النعمة»[٢٩].

ومن الضروري ان تكون المشاعر المتبادلة بين المسلمين والمسيحيين من نفس النوع والطراز. كان يمكن لمجلس الشرع الشريف (المحكمة) ان تعقد في دار أحد المسيحيين «فخر الملة المسيحية»[٣٠]، وفي ذلك اشارة تقدير واحترام. وكان يمكن لمشاعر من هذا النوع ان تختلط بمشاعر الازدراء والأسى التي يحتفظ كل من المسلم والمسيحي بها أسفاً على مصير الآخر الذي يشقى في ضلاله. ومع ذلك لم نعثر على وثيقة واحدة تدل على ان مسيحياً قد بدل دينه. مما يعني انه لم يكن ثمة اي ضغط في هذا المجال.

ويجدر ان ننبه إلى أن العلاقات بين المسيحيين وبين القناصل الاوروبيين ستترك اثاراً على أوضاع المسيحيين في المستقبل. لكن هذا التعقيد يحتاج إلى ملاحظة معمقة، لأن هذه العلاقات التي تمت على أساس «الأخوة في الدين» ترافقت مع وعي المسيحيين القاطنين في البلدان العربية اللسان انهم عرب حسب

---

(٢٨) مجلد ١٠ ص ٩٢.

(٢٩) الخوري ميخائيل بريك: تاريخ الشام حريصا، لبنان ١٩٣٠ ص ص ٢٧ ـ ٢٨.

(٣٠) مجلد ٩ ص ٢٥.

ملاحظة حوراني[31]. في القرن الثامن عشر لم تكن علاقات المسيحيين قد تعمقت بأوروبا، وأولئك الذين سافروا الى بلاد أوروبا، على غرار الياس كرباج «المسافر في بلاد الفرنج الفرنساوية». كانوا قلة. ومن الطبيعي فإن الدور الذي لعبه هؤلاء من خلال القناصل كان ينمو تدريجياً. وبالنسبة للقناصل فإن اقامتهم في المدينة كانت بموجب اذونات «استئمان» صادرة في استامبول، وقد خولتهم هذه الأذونات بممارسة كل حقوق البيع والشراء والتملك.

٢ ـ الأغنياء والفقراء.

تجمعت في القرن الثامن عشر الذي حمل الكثير من سمات القرون الماضية، العناصر التي ستكرس بعض الملامح المقبلة في طرابلس. ولعل ذلك يظهر أكثر ما يظهر في بروز ملامح العائلات التي تتمركز فيها قيم الوجاهة والنسب وغير ذلك. وقد تطلب الأمر نوعاً من الاستقرار حتى أمكن لهذه العائلات ان تحفظ استمراريتها. وقد حصلت في نهاية القرن السابع عشر ومطلع القرن الثامن عشر الظروف التي أمنت الحدّ الأدنى المطلوب من الاستقرار، اذ لم يحدث مذاك في طرابلس اي حادث عاصف ادى إلى تغيير سكاني حاسم. لهذا تمكنت عائلات من أن تتكون تدريجياً وأن تحفظ انسابها. ولكي يكون ثمة نسب يحفظ من الضياع ينبغي ان يكون ثمة مرجع ما، وقد لعبت الأوقاف والملكيات العقارية وتوارث الحرف والمناصب والوظائف ادواراً في استقرار العائلات.

لعل بعض العائلات كانت تعود بتاريخها إلى العصر المملوكي قبل الفتح العثماني، ولا شيء يثبت ذلك مثل حجج الاوقاف التي بين ايديها. وبعض العائلات استقرت بعد الفتح العثماني بفترات وجيزة. وكانت هناك عائلات تعرف بأسمائها في نهاية القرن السابع عشر، إلا أن التطور الذي حصل في النصف الأول من القرن الثامن عشر هو انتشار التقليد الذى ينسب الفرد إلى

---

(٣١) البرت حوراني: الهلال الخصيب في القرن الثامن عشر. مجلة الواقع. العدد الاول ص ٦٦.

عائلة بدل الانتساب إلى الأب. ويمكن أن نفسر انتشار هذا التقليد بالأسباب التي عددناها قبل قليل. والواقع أن أسماء هذه العائلات يمكن ان يصنف اما نسبة إلى حرفة أو إلى وظيفة أو إلى مدينة. وبعض أسماء العائلات كانت تركية واستمرت كذلك. وبعضها أسماء لرتب عسكرية أو مناصب ادارية أو اوصاف لمماليك أو غير ذلك.

وقد حصل فعلاً ان توارثت عائلات مهناً او وظائف لأجيال طويلة فتبلورت عائلات دينية وعائلات حرفية وعائلات تاجرة الخ. ويمكن أن نحصي في أواسط القرن الثامن عشر أسماء أكثر من مئة عائلة استمر أغلبها حتى الوقت الحاضر. وكان يمكن للعائلة الواحدة ان تسكن في ذات الحي او نفس المنزل. وبعض الاستقصاءات تفيد بأن بعض العائلات سكنت في ذات المنازل لقرنين من الزمن قبل أن تعصف روح التغيير في مطلع القرن العشرين. في نفس الوقت كانت الهجرة من الريف المجاور إلى المدينة مستمرة ببطء ولكن بشكل ثابت. وكانت الهجرة تأتي من عكار والضنية، وفي القبة تكونت منذ القرن ١٨ حارة للحصارنة. وهؤلاء المهاجرون النازحون المستقرون في طرابلس تحولوا الى «طرابلسيين» مع مرور الوقت. وبسبب روح التوارث ضمن العائلة وبسبب ضيق المجالات التي لا تفسح للأفراد فرصاً لتغيير اوضاعهم تغييراً جذرياً، فإن العائلة الواحدة كانت تستقر في موقع من التراتبية الاجتماعية، او أن تبدل الأوضاع المفاجيء لم يكن شيئاً يحدث الا نادراً.

ويصعب الحديث عن تراتبية اجتماعية بالمعنى الذي تقدمه أوروبا في ذات الوقت. لقد أشرنا سابقاً إلى تلك الانقسامات التي تخترق المجتمع وتميز بين الحر والعبد، بين الرجل والمرأة بين المسلم وغير المسلم. لكن هذه التمييزات لم تكن تخلق فئات يقف بعضها فوق بعض. بل على العكس من ذلك، إذا نشأ توزع آخر يضع مجموعة من العائلات في خانة الأغنياء، ويضع مجموعة أخرى في خانة الفقراء. ولم يمح توزع الأهالي إلى أديان مختلفة تلك الفروق بين أغنياء المسلمين

وفقرائهم وبين أغنياء المسيحيين وفقرائهم. وينطوي على مغزى عميق قيام محلتين احداهما لعديمي المسلمين وأخرى لعديمي المسيحيين.

ولعل التجار يأتون في مقدمة الأغنياء، وكان بمقدورهم أن يراكموا ثروات كثيرة نسبياً. وقد حظي التجار على الدوام باحترام لأن «حرفتهم» التي يمارسونها كانت في الاعتبار العام أشرف المهن. وكان بمقدور بعض مالكي العقارات مراكمة ثروات لا بأس بها خصوصاً اذا كانت عقاراتهم توفر لهم محاصيل من الحرير على سبيل المثال الذي ازدهر ازدهاراً واسعاً في القرن الثامن عشر. وكان بعض رجال الدين يعيشون في بحبوحة ظاهرة، ولم تكن وظائفهم الدينية هي التي تدر عليهم المداخيل. وقد حصل نوع من الارتباط داخل بعض العائلات بين ممارسة التجارة وممارسة «العلم». ولم يكن ثمة ما يمنع رجل الدين من تعاطي التجارة، ومع ذلك فان سائر المعممين كانوا من متوسطي الحال او الفقراء.

وبالمقابل فإن عموم أصحاب المهن كانوا من محدودي الدخل، وقد انتظم هؤلاء في نقابات (طوائف) حرفية. وينبغي ان نميز على أي حال بين الصناع وبين الباعة، فقد كان الصناع من حدادين ونجارين ومعماريين وحلاقين وفرانين، في حال أدنى من الباعة كالعطارين والخبازين والسمانين. .

وينبغي أولاً بأول ان نميز ونفصل بين الغنى من ناحية وبين النفوذ الذي تصنعه السلطة. لقد تمتع بعض التجار الأغنياء بالنفوذ إلى حد بعيد، وكانوا على صلات وثيقة بالحكام. لكن هذه الصلة لم تكن لتجعلهم مشاركين في السلطة. ويمكن للقضية التالية ان ترسم لنا وجهاً من وجوه الصلة بين كبار التجار وبين الحكام: «بمجلس الشرع الشريف المعقود بديوان طرابلس الشام المحمية اجله الله تعالى، بمحضر من أمير الأمراء الكرام صاحب العز والاحتشام حضرة الحاج أحمد باشا مير ميران طرابلس الشام، ادام الله سعادته واقباله، لدى متوليه مولانا وسيدنا عمدة العلماء المدرسين زبدة النواب المتشرعين الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم اعلاه دام فضله وعلاه، حضر فيه كل من فخر السادات السيد

يوسف جلبي بركة زادة، وفخر السادة السيد أحمد جلبي الشهير بابن السمين، وفخر التجار الحاج عبد القادر جلبي الزيادي، والحاج أحمد الشهير بالنشار والحاج مصطفى الشهير بابن شهال الحور. والحاج حسين ابن عز الدين واسماعيل ابن المونجي والحاج علي النشار، وباقي شركائهم من التجار المسلمين وأهل الذمة، في القرض الذي أقرضوه سابقاً لحضرة حسين باشا مير ميران طرابلس لضرورة افتكاك القلياطه من ايدي الفرنج الكفرة الحربيين، وقدره الف وسبعماية وثلاثون غرشاً واقروا بالطوع والرضا انهم لا يستحقون من قبل رئيس القلياطه المرقومة الحاج عبادة بن سليم بخصوص قرضهم المرقوم حقاً ولا استحقاقاً. . »[32].

ولا نستطيع ان نحدد ما اذا كان التعاون الذي ابداه التجار مع الباشا السابق كان طوعياً أم إكراهياً. لكن الواضح ان الحاكم لم يكن يعتبر نفسه مسؤولاً عن الدين الذي على سابقه ولم يكن التجار في وضع يسمح لهم بالمطالبة بحقوقهم.

كان نفوذ السلطة اقوى من نفوذ المال والثروة. وكان بمقدور اولئك الذين يعتلون مناصب ادارية في خدمة الوالي ان يجمعوا لحسابهم الخاص ثروات كبيرة خلال مدد قصيرة. وبالمقابل فإن ثروات الأهالي كانت عرضة للمصادرة وكل أنواع التضييق دون ان يكون لهؤلاء القدرة الفعلية على حماية انفسهم من جشع الولاة. والذي نستخلصه هو أن للسلطة آليات مستقلة نسبياً عن الدور الذي يلعبه تأثير المال والثروة. وان الثروة لم تكن قادرة ان تخلق السلطة.

كانت ثروة من الف قرش يمكن ان تجعل صاحبها رجلاً ميسور الحال. ونأخذ بعض الأرقام التقريبية التي تساعدنا على فهم مستوى المعيشة. كان سعر المنزل يتراوح بين ٣٠ و ٣٧٠ قرشاً حسب حالته. وقد أجر منزل بأربع غروش سنوياً. وكان سعر العبد يدور حول المئة قرش. وثمن رطل الحرير بـ ١٢ غرشاً.

(٣٢) مجلد ٤ ص ١٦.

ورطل القهوة بقرش ونصف. وقد أجرت طاحونـة لمدة ثلاث سنـوات بسبع قروش ونصف. وكانت نفقة القاصر شهرياً تقـدر بـين قرش وثلاثـة قروش. وبيعت اربع ارطال لحم بقرش عام ١١٢٣ هـ.

وواقع الأمر ان نوعاً من التكافـل الاجتماعـي على مستـوى العائلـة، وعلى مستوى الحرفة وعلى مستوى الطائفة قد خفف كثيراً من البؤس الاجتماعي. الذي كان بمقدوره ان يصيب قطاعات واسعة من الأهـالي في ظروف إقتصـادية غـير مزدهرة. ومع ذلك فإن اية اجراءات لم تكن لتحول دون ازدياد اعداد الفقراء والمعوزين وخصوصاً في ظروف القحط والجفـاف وفتـرات الشـدة الناجمـة عن انقطاع الغلال أو الحروب أو غير ذلك.

وقد سكن الأغنياء والميسورون وأهل الحكم في المنطقة القريبة من القلعـة ومن سرايا الحكم. وكانت المحلات الواقعة في أطراف المدينة تضم الفئات الأقل يسراً والأكثر تواضعـاً. لكن هذا الـوصف لا يفسر حقيقـة الأمـر من جوانبهـا المختلفة، فقد كانت كل حارة من حارات المدينـة وحـدة سكنية وادارية وقـد ضمت اغنياء وفقراء على السواء.

ونتساءل أخيراً عن الفروق بين الأغنياء والفقراء، وما إذا كانت الثروة معياراً للمكانة الاجتماعية. ولتقدير الأمر على نحو أقرب إلى الواقع ينبغي أن نضيف إلى الثروة عناصر أخرى كالنسب العائلي والوظيفة الاجتماعية وغير ذلك. وقد كان لرجال الدين او بعضهم على الأقل، تأثير كبير واحيطـوا بإجـلال في كثـير من الأحيان، ومع ذلك فما كانوا من أصحاب الثروات الطائلة على أي حال. وكان الكثير من أصحاب الثروات ممن كانوا بعيدين عن التقدير ضمـن سلـم القيم الاجتماعية. اما وجهاء المدينة فكانوا اولئك التجار الذين ينتمون إلى عائـلات معروفة ومقدرة أو أصبحت كذلك بمرور الوقت. وكان هؤلاء الوجهاء مع كبار العلماء بالاضافة إلى عدد من مشايخ الحرف المعتبرة يشكلون الطبقـة العليا في المجتمع المديني، وكانوا بشكل من الأشكال القيادة المحلية الاهلية.

ونتساءل في النهاية أيضاً عما اذا كانت الشروط المادية ومجالات الاستهلاك، وكذلك ثقافة المجتمع تسمح بوضع حدود واضحة بين الفقراء والأغنياء. لقد سكن الأغنياء في دور فاخرة بمفهوم العصر ولبسوا الحرير واقتنوا الذهب وغير ذلك. وقد تركت امرأة بعد وفاتها حاجيات منزل وثياب وأغراض خاصة قدرت بثلاثة آلاف قرش، وهو مبلغ كبير جداً لمخلفات شملت ذهباً ولؤلؤاً وملابس حريرية ومستوردة وطنافس وبسط ونحاسيات وأباريق وما يشبه. بينما نجد أن بعض الفقراء لم يخلفوا سوى الثياب التي عليهم.

٣ ـ الأصناف.

كانت التنظيمات الحرفية التي عرفت باسم «الطوائف المهنية» او «الأصناف» أكثر أنواع التنظيم الاجتماعي دقة ودواماً. وكانت روح التجمع في جماعة مميزة او اخوية قد سيطرت سيطرة تامة على كافة قطاعات المجتمع المديني. وأصول هذا التنظيم في المدن الاسلامية تعود الى فترات سابقة وقديمة. وقد حصل تبادل في التأثير بين الطرق الصوفية وبين المنظمات المهنية. وتميزت هذه التنظيمات او الأصناف بنوع من الطقوس والعادات الخاصة بكل صنف على حدة، ولعل كل حرفة كانت تتبع طريقة من الطرق الصوفية. وأهداف مثل هذا التعاون وآثاره لا تزال غامضة إلى حد بعيد.

وكان لكل حرفة شيخ يتم اختياره من بين معلمي الحرفة انفسهم. أما الانضواء في صنف من الأصناف فكان يتم باكراً. فالصبي المتعلم يبدأ في سن مبكرة. ويمر بثلاث مراحل حتى يصبح معلماً في حرفته. وحسب استطلاعات ماسينيون فإن هذه المراحل هي: «أخذ اليد» وهي مرحلة التعلم، ثم «شد المحزم» اشارة الى تضلعه بالمهنة، وأخيراً «التمليحة» اذ يقاسم العضو الجديد سائر أفراد الحرفة الخبز والملح إشارة إلى مشاركته إياهم بجميع ظروفهم. وكانت الطقوس ترافق كل مرحلة من مراحل التعلم. والتعاليم التي يتلقاها والتي

يتوجب ان تبقى سراً تشكل «دستور» الحرفة[33]. ولعل هذا النوع من المعلومات يدخلنا إلى عالم التنظيم الحرفي الذي شمل جميع انواع العمل والجماعات بما في ذلك الصناع والباعة والتجار والشحادين والحمالين وغيرهم.

وقد عرفت طرابلس الأصناف أو الحرف التي عرفتها مدن أخرى ومن بينها بشكل خاص: الخبازون ـ الفرانون ـ البوابجية ـ العقادون ـ الحلاقون ـ الحمامون ـ المعماريون ـ النجارون ـ الدباغون ـ الحمالون ـ التجار ـ الخياطون ـ الاساكفة ـ القصابون ـ الحياك ـ الخضرية ـ الفاكهانية ـ الحدادون ـ الطباخون ـ القزازون ـ القاوقجية ـ النطفجية ـ القوافون ـ العطارون ـ **الاكمكجية** ـ الباشجية ـ الموجية ـ النحاسون ـ الكوكجية ـ السمرجية ـ السراجون ـ النعالون ـ الطاوقجية ـ الزبراونجية ـ السبوقجية ـ البلانجية ـ الشعارون ـ الترزية ـ السرموجية ـ الحبالون ـ الياقزجية ـ الصياغون ـ الصباغون ـ الرزازون ـ الصابونجية ـ البورغنجية ـ الحمصانيون ـ اللبابدة ـ الملاحون ـ الدلالون ـ المبيضون ـ النهوتجية ـ النشارون ـ الشحادون ـ البورغنجية ـ الوتارون ـ المشدية ـ السعاة ـ البلاسة ـ الدلالون ـ عرقجية ـ سمانون ـ سماكون ـ بياطرة ـ وغيرهم.

وشكلت كل حرفة على حدة جماعة على رأسها شيخ يرعى شؤون جماعته، ويفض المشاكل بين أفرادها ويسهر على نظامها ومصالحها. وكانت روح التعاون قوية بين أفراد الحرفة الواحدة، والتضامن ضمنها كان مكفولاً بحيث يشترك كل أفراد الحرفة في مساعدة الفرد المحتاج. واختيار الشيخ يتم باتفاق معلمي الحرفة فيما بينهم على واحد منهم. إلا أن هذا الاختيار او الانتخاب كان يحتاج ليصبح نافذاً إلى موافقة الحاكم الشرعي الذي يقر الشيخ على رأس حرفته على النحو التالي: «سبب تحرير هذا الرقيم الذي هو على النهج القويم هو انه حضر بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية اجله الله تعالى.

---

(33) Louis MASSIGNON: OPERA MINORA, TOME 1 – DAR AL – MAAREF – LIBAN 1963 P. 379.

لدى متوليه مولانا وسيدنا أعلم العلماء الاعلام تاج الموالي العظام المولى الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم بأعاليه دامت فضايله ومعاليه وحسنت ايامه ولياليه، كل من الاستاذ محمد بن عبد الرحيم، والاستاذ أحمد بن محمد العنبرة، ومحمد بن علي، وجويد ابن الحاج رمضان، والشيخ محمد بن الشيخ أحمد، وحسين بن مصطفى، ورجب ضوبر، والاستاذ محمد الحلبي وباقي طايفة العقادين بطرابلس وقرروا ان شيخهم السابق المدعو بالحاج محمد الحلبي قد انتقل بالوفاة إلى رحمة الله تعالى، وانهم اختاروا من بينهم الاستاذ علي بن سفر الطوبجي باشي بقلعة طرابلس المحمية، والتمسوا من الحاكم الشرعي المشار إليه اجرى الله الخير على يديه ان ينصبه شيخاً عليهم فأجابهم إلى ملتمسهم ونصبه شيخاً ومتكلماً على أهالي الطايفة المزبورة واذن له بتعاطي وظيفة المشيخة المزبورة على السنن المعتادة سالكاً بذلك تقوى الله في السر والعلانية، نصباً واذناً شرعيين مقبولين من الاستاذ علي المذكور القبول الشرعي وجاهاً وشفاهاً، وجرى ذلك وحرر في شهر ربيع الأول الانور من شهور سنة تسع وسبعين والف»(٣٤).

والمعلم في الحرفة يعرف ايضاً باسم استاذ ومنها كلمة اوسطة التي ترد في نصوص أخرى؛ وهذا ما أوضحته الوثيقة السابقة كما أوضحت بطريقة غير مباشرة العديد من المسائل التي تحيط بأوضاع التنظيمات الحرفية. فقد أشارت إلى دور الحاكم الشرعي في نصب شيخ الحرفة او تثبيته، كذلك فإن عزل شيخ الحرفة يتم من جانب الحاكم الشرعي بناء على طلب ابناء الحرفة انفسهم متذرعين بسبب من الأسباب، او بناء على ما بلغه من سوء تصرفاته او قيامه بالخدمة.. الخ. كما نستدل من حجج ونصوص أخرى. وكان ثمة علاقة بين بعض الحرف وبين عساكر الانكشارية وهو أمر يحتاج إلى الكثير من الايضاحات. واشارت الوثيقة ايضاً إلى كون الشيخ هو المتكلم عن سائر ابناء حرفته أي ممثلهم امام الحكام وازاء

---

(٣٤) مجـ ٢ ص ١٠٣

الحرف الأخرى عند الضرورة. وأشارت ايضاً الى السنن المعتادة والتي هى سرية وعلنية في ذات الوقت.

لكن نصب المشيخة في حرفة من الحرف قد يتم بطرق أخرى، وخصوصاً بموجب براءة سلطانية او بيورلدي، ومثالا على ذلك: «حضر الحاج حسن بن الصلطي وأبرز من يده براءة شريفة سلطانية مضمونها المنيف ان وظيفة مشيخة الحمالين بطرابلس قد وجهت عليه من طرف السدة العلية الخاقانية وقيدت بالسجل المحفوظ وقرئت بمسمع من طايفة الحمالين وهم المقدم علي بن (. . .) والحاج إبراهيم بن فتح الله، ومحمد بن اللصّ، والحاج مصطفى بن العبد، ومحمد بن الفيدوري، والحاج محمد بن الشيخ رجب، والحاج أحمد الصيداوي، والحاج محمد ابو ريال، وحسن بن الحاج حسين، والحاج شهاب والسيد محمد وباقي الطايفة المرقومة، ورضوا بان يكون شيخاً على الطايفة المزبورة بموجب البراءة المومى إليها واذن له بأن يتعاطى خدمة المشيخة على السنن المعتادة سالكاً بذلك تقوى الله تعالى في السر والعلانية. .»[٣٥].

وكانت بعض الحرف مختلطة بين المسلمين والمسيحيين او اليهود، او ان يكون لكل جماعة شيخاً خاصاً بكل طائفة دينية. وقد يحصل ان يكون لحرفة واحدة متكلمان او شيخان. وكان للشحادين شيخ عين بموجب بيورلدي شريف. «حضر السيد يوسف ابن السيد خير الدين شيخ طايفة الشحادين بطرابلس الشام المقررة عليه بموجب بيورلدي شريف لحافظ هذا الكتاب الشرعي وناقل ذا الخطاب المرعي فخر الصلحاء السيد أحمد بن السيد يوسف الخادم بمزار ولي الله الشيخ عباس قدس سره العزيز، فراغاً شرعياً؛ التمس السيد احمد المفرغ له من الحاكم الشرعي ان يقرره في المشيخة المرقومة فقرره بها. .»[٣٦].

ولم تكن الحرف معزولة عن بعضها البعض، إذ قامت علاقات بين الحرف

---

(٣٥) مجلد ٢ ص ٢٧٠.

(٣٦) مجلد ٤ ص ١٦.

التي تشترك فيما بينها بحرف متشابهة او متكاملة، خصوصاً اذا كان أفراد هذه الحرف ضئيلاً ومحدوداً. فقد ارتبط الحلاقون بالحمامين على سبيل المثال، وارتبطت بالدباغين عدة حرف مثل الأساكفة والشعارين وغيرهم. والواقع ان الحرف لم تكن متقاربة من حيث احجامها او من حيث غنى افرادها او فقرهم. وقد ارتهنت بعض الحرف لحرف اخرى. ومن خلال الوثيقة التالية نتبين بعض هذه الأمور: «. . بعد ان حضر كل من محمد بن جمال الدين شيخ طايفة الاساكفة، والحاج مراد بن علي، وأخيه الحاج جمال، وحسن الاسكاف، وباقي الاساكفة بطرابلس وادعوا على فتحي ابن عبد الله القصاب باشي بأنه يريد ان يطرح جلوداً من الجاموس عادمة النفع عاطلة، وان غالب اهل حرفتهم ارادوا الفرار والذهاب من البلدة لكونهم فقراء ولا قدرة لهم على ثمنها، واذا اخذوها منه لا ينتفعوا بها لكونها عاطلة وسألوا من الحاكم الشرعي سؤاله عن ذلك فسئل فأجاب بالاعتراف من انه يريد ان يبيعها منهم بقيمة مثلها، وأنكر كونها عاطلة لا ينتفع بها، فحضر كل من فخر السادة السيد محمد ابن الشيخ عبد الصمد البركة وأخي بابا السيد علي بن السيد جمال ومحمد شيخ الدباغين ومراد دباغ جلود الجاموس واخبروا بأن الجلود الذي يريد ان يبيعها فتحي المزبور منهم بعد ان عاينوها وشاهدوها بأنها عاطلة لا ينتفع بها فليس لهم أخذها ولا شراؤها ومنع المدعى عليه من التعرض لهم. . »[٣٧].

ولحل المشاكل بين الحرف التي تتصل بعضها ببعض، فإن مشايخ الحرف يختارون واحداً لمنصب شيخ السبعة، وقد يكون أحد المشايخ. ولعل شيخ السبعة لعب في طرابلس دور شيخ المشايخ، لكن لا يظهر لنا ان شيخ السبعة كان فعالاً بشكل واضح، على الأقل في الفترة التي انصبت عليها دراستنا، اما اختياره فيتم على الوجه التالي: «. . حضر كل من السيد عمر أخي بابا بطرابلس، والحاج علي بن الحاج محمد العشي باشي، والحاج علي شيخ الحياك، والحاج عبد الله

---

(٣٧) مجلد ٣ ص ٥٩.

المشد بن السيد حسن، والاستاذ أحمد بن الحاج ناصر شيخ النجارين، ومحمد بشة شيخ الحدادين ابن مراد، والحاج مصطفى شيخ الخياطين، والحاج علي شيخ القزازين، والسيد اعرابي شيخ السوسية السبعة واذمتها، واقروا بالطوع والرضا انهم راضون عن الحاج محمد بن الاستاذ مصطفى الحلاق بأن يكون شيخاً عليهم وعلى بقية مشايخ الحرف لما فيه من الفقه والديانة والاستقامة، والتمسوا من الحاكم الشرعي المشار اليه بأن ينصبه شيخاً عليهم وعلى بقية مشايخ الحرف بمعرفة فخر السادات والأعيان السيد إبراهيم افندي بركة زادة النقيب حالاً على السادة الأشراف بطرابلس. وأذن له بالقيام بخدمتهم بما جرت به العادة. .»[٣٨]. ويظهر من حجة أخرى ان شيخ السبعة هو المتكلم عنهم عند الحكام، وهو صلة الوصل بين الحرف والسلطات.

وبالنسبة للمشاكل بين الحرف فإن ابرزها ما كان يقع بين الدباغين والقصابين للترابطبين الحرفتين. كما ان الدباغين الذين عرف شيخهم باسم أخي بابا، فقد ارتبطت بهم طوائف القوافين والسراجين والاساكفة واللبابدية والشعارين. مما ترتب بروز مشاكل فيما بينهم. ولعل هذه المشاكل التي تتصل بشؤون العمل نفسه أو بأمور توزيع الميري كانت المدخل الطبيعي للحكام كي يتدخلوا في شؤون الحرف.

ويهمنا الان ان نتفحص مقدار السلطة التي كان يتمتع بها شيخ الحرفة من جهة، ومقدار هيمنة الحكام، وخصوصاً الحاكم الشرعي، على التنظيمات الحرفية. ويمكننا ان نقدر بأن شيخ الحرفة كان هو المرجع الرئيسي لحل المشاكل الداخلية لكل حرفة، ولعل شيخ الحرفة قد تمكن فعلاً من حل هذه الخلافات استناداً الى تقاليد كرستها اجيال عديدة. لكن لا يظهر لنا ان مشايخ الحرف قد تمكنوا من حصر خلافاتهم بمعزل عن تدخل الحكام. كما ان شيخ الحرفة لم يكن قادراً على حل الخلافات بين أفراد حرفته بخصوص الميري خصوصاً اذا كان

---

(٣٨) مجلد ٤ ص ١٣٤.

أفراد حرفته يتشكلون من أديان مختلفة. ولعل الانتماء الديني شكل عائقاً أمام تضامن افراد الحرفة الواحدة. وهو أمر يمكن ان نفهمه إذا أخذنا بالاعتبار قوة الشعور الديني. على أي حال فإن المسلمين تركوا للحرف التي تشكل من غالبية مسيحية او يهودية ان تدبر شؤونها بذاتها. ولعل ارتباط التنظيمات الحرفية بالطرق الصوفية، اي بتقاليد ذات صفة دينية، قد زكى مثل هذا الفصل، ومثالا على تلك المشاكل التي تقوم بين أفراد يقومون بأعمال واحدة، وتستدعي تدخل الحاكم الشرعي، الخلاف على دفع الضرائب: «.. بعد ان حضر احمد جلبي ابن مصطفى بشة شيخ طايفة التجار بطرابلس الشام وأدعى على كل من الحاج خليل الشامي، والذمي يعقوب صابونجي، والذمي جرجس ولد فرح مقرراً في دعواه عليهم بأنهم يبيعوا القماش المصري ولا يواسوا أهل حرفتهم من التجار بصاليان المنزل والعوارض، طالبهم بمواساتهم في ذلك وسأل سؤالهم فسئلوا..»[٣٩].

والواقع ان رقابة الحاكم الشرعي على الحرف ومشايخهم كانت مستمرة من خلال تثبيته وتنصيبه لمشايخهم وعزلهم. وهذه الصلة بين الحرف والحاكم الشرعي كانت بمثابة تقليد يمنحه حق الوصاية على شؤون الحرف. ومن الطبيعي فإن الحاكم الشرعي كان المرجع الوحيد لحل خلافات الحرف.

وهناك أمثلة تدل على ان روح التضامن القوية ضمن الحرفة الواحدة يمكنها ان تنهار، والوثيقة التالية تبين لنا وجهي المسألة، وكيف يمكن لروح التضامن ان تتحول الى نقيضها: «.. حضر الرجل المدعو محمد بن الحاج أحمد الصباغ الشهير بابن الحاج نوح، وادعى على كل من سليمان بشة ابن مصطفى بشة الصباغ، والسيد مصطفى ابن الحاج احمد الصباغ، ويعقوب ولد شوعا اليهودي، واخويه ابراهيم وفرحات الصباغ.. وبقية طايفة الصباغين من سكان طرابلس الشام الحاضرين معه في المجلس، وصحبتهم فخر اقرانه محمد آغا ترجمان الديوان المعين في استماع الدعوى عليهم من قبل جناب افتخار الأكارم

---

(٣٩) مجلد ٧ ص ١٩٦.

حسن آغا قايمقام والي طرابلس الشام حالاً، مقرراً في دعواه عليهم انه كان حس هو واياهم في زمن حكومة المرحوم الوزير المغفور له مصطفى باشا والي طرابلس سابقاً، واختاروا المدعي للاقامة في الحبس دونهم ليقطعوا قضيتهم مع الوالي المشار اليه لدفع تهمة خيانتهم تتعلق بمال ميري صنعتهم وقالوا له اذا كنت محبوساً بمفردك يحصل لنا مرحمة وتخفيف ومهما يطلب الحاكم من المال فادفعه بطريق الوكالة عنا ونحن نتساوى في دفعه معك، فأجابهم الى طلبهم واستمر في الحبس اياماً ثم انتهى رضى الوالي الى اخذ سبعماية غرش وخمسين غرشاً استدانها بالربح ودفعها له باذن منهم له في ذلك، ثم بعد اطلاقه حاسبوه على ماية غرش دفعوها له وبقي له ستماية غرش وخمسون غرشاً.. الخ»[40].

ونلمس من خلال الدعوى السابقة، كيف تفسح خلافات من هذا النوع لتدخل معاوني الوالي ايضاً. والواقع ان تدخلات الوالي في شؤون الحرف لم تكن قليلة، فقد كان يشرف على تنصيب مشايخ الحرف، او يعين بعضهم بارادته. ويظهر ان اشرافه كان مباشراً على بعض الطوائف مثل المشدية، او السعاة وحتى القصابين والملاحين. وبخصوص القصابين، فقد تعهد حسين آغا ان يقوم بالخدمة المرقومة بعد عزل القصاب باشي وانه يجلب الأغنام ويبيع لحومها في الشوارع والأسواق للخاص والعام، والتعهد كان للوالي مباشرة. وفي وثيقة اخرى تضمنت مرسوماً: «الى قصابين طرابلس الشام بوجه العموم نعرفكم هو انه الان نصبنا رافعه فخر الأقران الحاج محمد آغا قصاب باشي بشرط انه يجلب الغنم ويذبح ويقدم لحوانيتكم لحم غنم لأجل ذخيرة عباد الله تعالى. ويقيم في الخدمة الصادقة بخدمة بابنا فيما يلزم ويقتضي للمطبخ وتعينات دايرتنا من اللحم حسب الكفاية ويكون مستقيم في الخدمة المذكورة من غير نقص ولا قصور، فبناء على ذلك اصدرنا هذا البيورلدي اليكم على يده، حال وقوفكم على فحواه تعرفوا المومى إليه قصاب باشي وتكونوا له جميعكم مطيعين ومنقادين، واياكم

---

(٤٠) مجلد ٨ ص ٢١٣.

أحد منكم يذبح غنم او معزاً وغيره بغير معرفته او ختمه، وهو يقدم اللحم لحوانيتكم بقدر الكفاية كما جرت به العوايد والقوانين القديمة بحسب وظيفته، تعلمون ذلك والعمل بموجبه واعتمدوه غاية الاعتماد. حرر في ١١ ت ١١٦١ هـ»[٤١].

ولم يكن القصاب باشي وحده يلتزم بتقديم اللحم، مجاناً او بسعر خاص، إلى الوالي ومطبخه ودائرته، بل اشتركت جميع الحرف في ذلك. ونعلم ذلك من تكرار اقرارات الأصناف. والتي يقر فيها مشايخ الحرف بأن حقوقهم قد وصلتهم كاملة عما قدموه لمطبخ الوالي، على الشكل التالي: «بمجلس الشرع الشريف المشار إليه حضر كل من مشايخ اصناف طرابلس.. واقروا جميعاً بالطوع والرضا بأنهم قبضوا وتسلموا بأيديهم من يد فخر الأماجد حاوي المحامد علي آغا خزينة دار جناب الدستور المعظم.. ثمن جميع ما قدمه كل واحد منهم مما هو متعلق بحرفته.. ولم يتأخر لكل منهم قبل حضرته عما قدمه في المدة المرقومة ولا الدرهم الفُرد، ولم يبقوا يستحقون هم ولا باقي ارباب حرفة كل منهم قبل سعادته حقاً ولا استحقاقاً..»[٤٢].

ولا يتضح فعلاً، من خلال معظم الاقرارات المشابهة، ما اذا كان مشايخ الحرف قد قبضوا فعلا ما يستحقون،على أي حال، فإن الوالي كان في حال الدفع يستفيد من سعر مخصوص.

ويمكننا ان نستخلص ما يلي: كانت الأصناف عموماً خاضعة لتدخلات الوالي حين يجد ذلك ضرورياً، وكان تدخله نوعاً من العرف بصفته الممثل لسلطة عليا، اما الحاكم الشرعي فكان بالاضافة الى دوره «كرقيب» على الحرف و«وصي» عليها، فإنه كان الجهة الأخيرة التي يلجأ اليها أرباب الحرف لحل مشاكلهم، وفي هذه الحالة، فإنه يقرر احكامه تبعاً لما تقتضيه القوانين الشرعية

(٤١) مجلد ٨ ص ٢١٥.
(٤٢) مجلد ٧ ص ٢٢٥.

العامة، وليس تبعاً لأعرافهم الخاصة. وكلما ازدادت خلافاتهم او تضاءلت قدرتهم على تدبير شؤونهم الخاصة بهم، فإن تدخلات الحاكم الشرعي كانت تتسع وفي تدخله كانت تتضاءل فاعلية «دساتيرهم» التي تسيّر امورهم.

وينبغي في جميع الأحوال ان ننفي الفكرة التي توحي بأن نظام الطوائف الحرفية كان منيعاً ومغلقاً في ذات الوقت. وينبغي ان نميز في جميع الأحوال بين امرين، بين الدستور الداخلي للحرفة والذي هو مجموعة من التقاليد المتراكمة والمرتبطة بشكليات طقوسية، وربما لعبت دوراً في تعزيز روح التضامن داخل كل حرفة واحتفاظها «بفنونها» سراً داخلياً، وبين رقابة الحاكم الشرعي التي لم تغفل في أي وقت عن وضع طوائف الحرف تحت انظارها. كانت تنظيمات الحرف إذاً تحظى بنوع من الاستقلال الداخلي، لكن استقلالها يتوقف عند دور الحاكم الشرعي في ضبط سير الحياة اليومية في المدينة. والأمر ينطبق على نوع آخر من التنظيم المديني يتعلق بالحارات.

٤ ـ المحلات.

كان السكن في محلة او حارة من حارات المدينة يعطي الفرد الشعور بالانتماء الى اطار مميز. وبما ان الانتقال من دار الى أخرى لم يكن بالشيء المألوف، فقد كان ارتباط الفرد وبالتالي العائلة الى حارة ارتباطاً قوياً. ويبدو ان الانتماء الى حارة يعطي صاحبه شعوراً بالفخر مثل الانتماء إلى مذهب او طائفة او غير ذلك من الارتباطات. لكن ينبغي الا نبالغ في اعطاء معنى لهذا الارتباط، ولا يمكن اعتبار الحارة وحدة مستقلة الا بشروط ضيقة جداً. وينبغي ان نسقط من حسابنا الفكرة القائلة بأن الحارات كانت مسورة ومقفلة، بالنسبة لطرابلس على الأقل، او انها كانت مفصولة عن بعضها بشكل واضح.

وقد قسمت طرابلس إلى ٢٦ محلة، وتبعاً لوثيقة تعود الى عام ١٠٧٧ هـ، وهي: التبانة ـ ساحة عميرة ـ قبة النصر ـ اليعقوبية ـ الجسرين ـ باب الحديد ـ

التربيعة ـ حجارين النصارى ـ حجارين المسلمين ـ سويقة النوري ـ القنواتي ـ اق طرق ـ زقاق الحمص ـ سويقة الخيل ـ مسجد الخشب ـ المزابل ـ شيخ فضل الله ـ العوينات ـ الصباغة ـ الرمانة ـ الأي كوز ـ الناعوره ـ اليهود ـ القواسير ـ عديمي المسلمين ـ عديمي النصارى[٤٣].

وفي وثيقة تعود الى عام ١١٥٢ هـ نجد ان عدد المحلات قد هبط إلى ٢٤ محلة وذلك بدمج محلتي حجارين النصارى وحجارين المسلمين، بمحلة واحدة باسم الحجارين. وأدمجت أيضاً محلتي مسجد الخشب وشيخ فضل الله بمحلة واحدة ايضا[٤٤]. ولم يطرأ أي تعديل حتى سنة ١١٦٢ هـ[٤٥].

وكان ثمة تقارب واتصال عمراني بين بعض المحلات، علماً بأن المدينة كانت وحدة عمرانية متصلة يشقها النهر الى نصفين، احدهما الجنوبي الغربي أكبر بكثير من نصفها الشمالي الشرقي. ولم يكن لكل حارة بوابات تغلق ولكن كان للمدينة عدة بوابات في أطرافها المختلفة. وقامت عند كل بوابة محلتان او ثلاث على الوجه التالي: بوابة الحجارين عليها محلة النوري والحجارين والقنواتي ـ بوابة دار السعادة عليها الصباغة والعوينات ـ بوابة باب الحديد عليها محلتا باب الحديد والرمانة ـ بوابة عقبة الحمراوي عليها بين الجسرين وقبة النصر ـ بوابة الدباغة عليها محلة اليهود والتربيعة ـ بوابة القلعة على النهر عليها القواسير والمزابل ـ بوابة الطواحين عليها اليعقوبية والناعورا ـ بوابة الأمير محمد عليها عديمي المسلمين وعديمي النصارى ـ بوابة الغنشاه عليها اق طرق وزقاق الحمص والأي كوز ـ بوابة التبانة، باب حلب عليها التبانة وساحة عميرة، بوابة باب بيروت عليها سويقة الخيل ومسجد الخشب[٤٦].

---

(٤٣) مجلد ١ ص ١٢٢.

(٤٤) مجلد ٢ ص ٧٤.

(٤٥) مجلد ١٠ ص ٢٧٠.

(٤٦) مجلد ٧ ص ١٧٧.

وكان لكل محلة شيخ يقوم على تدبير شؤونها. إلا اننا لا نستطيع ان نتعرف بشكل واضح الى صلاحياته. ولا يظهر لنا ان الحاكم الشرعي كان يتدخل في تنصيبه. وبغض النظر عن سلطته المعنوية وتأثيره على أبناء محلته، الا ان مهمته الرسمية كانت في اعداد لوائح بأسماء الذكور ودافعي الضرائب، وكذلك تأمين تحصيلها: «.. حضر كل من إبراهيم شيخ محلة قبة النصر، والحاج حسن بن إبراهيم، والذمي شحادة ولد عبد، وياسف ولد (..) الجميع من أهالي المحلة المرقومة واتفقوا مع فخر السادة حسن بركة على ان يدفع لهم في ابتداء كل سنة من المارت الى المارت ثلاثة غروش ما يخص حوشه الكائن بمحلتهم..»[٤٧]. وكان يتوجب على كل ساكن او مالك عقار في محلة من المحلات ان يدفع ضرائب لقاء ذلك، كما توضح الوثيقة التالية ايضاً: «حضر درويش شيخ محلة التبانة ابن يوسف، وأحمد بشير. (..) بن الحاج محمد، ومحمد بشة ابن الاستاذ سليمان المتكلمين بالمحلة المزبورة واقروا بالطوع والرضا انهم قاطعوا حافظ هذا الكتاب على بيته الكائن بمحلتهم عما يطلب من البيت المرقوم من ساليان المنزل والعوارض..»[٤٨].

ويمكن القول بأن روح التكافل والتضامن كانت قائمة على مستوى المحلة الواحدة، وثمة بعض الحجج التي تشير الى ذلك على غرار الحجة التالية: «حضر كل من الحاج احمد بن أبي زابورا والحاج شعبان ابن شعبان شيخ محلة قبة النصر، ومحمد بشة ابن الحاج حسين قمر الدين. وحسن جعفر ابن محمد، وعلي ابن محمد الحموي، الجميع من سكان المحلة المزبورة وقرروا واقروا جميعاً وفراداً بالطواعية والاختيار، بأنهم كفلوا كل من حسن ومصطفى ابن التقي الذين هما من أهل المحلة المذكورة، بمعنى انه اذا صدر من المكفولين او من أحد منهما خروج عن إطاعة ولاة الأمور ايدهم العزيز الغفور، يكونون مطالبون بذلك

---

(٤٧) مجلد ٧ ص ٢٠.

(٤٨) مجلد ٧ ص ٢٣.

ويعاقبون جميعهم في العقاب الشديد القامع لكل فاجر عنيد، مواخذون من طرف ولاة الأنام بمدينة طرابلس الشام. . »(٤٩). الا ان إلتضامن بين أبناء المحلة الواحدة لا يرقى إلى شدة التضامن الذي يقوم بين أبناء الحرفة الواحدة، او بين طائفة من الطوائف. ويمكن ان نأخذ بالاعتبار ان المحلة قد يفد اليها اغراب يسكنون فيها عن طريق الاستئجار او التملك، وربما يتحول هؤلاء تدريجياً إلى سكان اصلاء في المحلة، وبعض المحلات كانت تضم عائلات من طوائف مختلفة. إلا أن التضامن بين ابناء المحلة من اديان مختلفة كان قائماً ايضاً.

ولعل السكن في محلة واحدة قد يكون سبباً في نشوء خلافات بين أهل الجوار، ومن ذلك مثلاً دعوى من سكان محلة عديمي النصارى على ياسف ولد عقل لأنه اراد ان يسكن في بيته جماعة من الفرنج(٥٠). او دعوى من منصور ولد عبد النور علي جرجس ولد نقولا لأن الأخير احدث خمس كوات صغار ثلاثة تطل على بيته واثنتان تطل على الغير(٥١). ولا يظهر ان شيخ الحارة كان قادراً على حل هذه الخلافات التي مجال حلها هو المحكمة.

ويبدو ايضاً ان دفع الضرائب كان سبباً من أسباب الخلاف التي قد تنشأ بين ابناء المحلة الواحدة، او بين مالكين في محلة واحدة، وتوضح لنا الوثيقة التالية ذلك، كما توضح لنا ان حدود المحلات لم يكن واضحاً تماماً: « . . حضر اليهودي داود ولد ياسف وادعى على فخر السادات السيد حسن جلبي بن المرحوم محمد افندي بركة زادة مقرراً في دعواه عليه بأن المدعى عليه له بيوت في محلتهم المرقومة ولا يواسيهم فيما يطلب من محلتهم من ساليان المنزل والعوارض. . فأجاب بأن بيوته ملاصقة لحمام القاضي وليست من محلة اليهود ولم تجر له عادة بدفع شيء من السالیانات والعوارض عن بيوته المرقومين ولا غيرهم. . »(٥٢). ولا

---

(٤٩) مجلد ٨ ص ١٥١.

(٥٠) مجلد ٣ ص ١٥٨.

(٥١) مجلد ٥ ص ١٦٤.

(٥٢) مجلد ٧ ص ٢٤٦.

يبدو لنا ان شيخ الحارة كان يتدخل في حل هذه القضايا، ولم يكن له دور حتى في حضور الدعاوي التي تقوم بين ابناء محلته في شؤون تتعلق بالمحلة ذاتها.

والواقع ان المحلات كانت تقع تحت اشراف ورقابة الحكام مباشرة، ولم يكن لشيخ المحلة ان يتدخل بعد القاء القبض على أحد افراد محلته، فقد القى الصوباشي القبض على امرأة لأنها اسكنت في دارها رجلاً غريباً، وأمرها الحاكم الشرعي بالخروج من المحلة، ومع ذلك لا يظهر أنه كان لشيخ المحلة اي دور في كل ذلك.[٥٣].

وحتى لو افترضنا بأن بعض اجزاء من المحلة او الحارة كان يقفل ليلا، وان ابناء المحلة يتعاونون على حراسة محلتهم من «الأغراب»، فقد كانت جميع اجزاء المدينة بمحلاتها وأسواقها وشوارعها تحت اشراف باشي العسس من الناحية الأمنية كما يوضح مرسوم تعيين الاوضباشي او باشي العسس الذي طلب اليه ان يدور في شوارع البلدة ويقبض على كل من وقع في يده ليلاً ويحافظ على التجسس والتفحص على الأشقياء وأهل الفجور[٥٤].

ولكي نستكمل صورة المحلة ينبغي القول بأنها كانت وحدة اقتصادية، تجارية وصناعية، بالاضافة الى كونها وحدة سكنية. وقد اشتملت كل محلة على خان أو أكثر: والخان هو بناء حول فسحة مسقوفة او غير مسقوفة، ويستخدم للاقامة، كفندق للتجار والوافدين، وكمكان لخزن المؤن والبضائع وكمكان المبيع والشراء. وكان عدد خانات طرابلس اربعين خاناً، ست خانات في التبانة التي كانت محلة تجارية في الأصل، واثنان في القبة واربع في الجسرين واثنان في التربيعة وخان في الرمانة واق طرق. وتعداد الخانات العائد لعامي ١٠٧٧ هـ و ١١٥٠ هـ يشير إلى وجود نصف خان في أكثر من محلة، ولعل ذلك إشارة الى

---

(٥٣) مجلد ٧ ص ١٢٠.

(٥٤) مجلد ٩ ص ١٢٠.

خانات صغيرة يدفع القيمون عليها نصف مقدار من الضريبة ، مما يرفع عدد الخانات في طرابلس عملياً الى حوالي الخمسين.

وبالاضافة الى الخانات هناك القناقات او التوناقات وهي كلمة تركية تشير الى مكان واسع معد للاقامة ، قصر او محطة او بيت كبير. وقد عددت احدى الوثائق حوالي ثلاثين قوناق، وقد اعتبرت بعض البيوت او الخانات او الاحواش على انها قوناقات مثل خان الشعارين وحوش العبيد في التبانة ، وبيت عمر باشا في الجسرين، وسراية الأمير محمد في عديمي النصارى، وبيت عمر آغا كتخذا في الحجارين[٥٥].

وهناك الأسواق التي تقوم في المحلات، وربما كان اسم السوق يطلق احياناً على ما يشبه الخان، كسوق سندمر الذي اشتمل على مصاطب واسطحة وأوض (غرف) وأروقة ومطبخ. وهناك الأسواق التي تعرف باسم الحرفة الغالبة عليها كسوق العطارين وسوق القاوقجية وسوق العقادين وسوق الاساكفة وغيرها. ونلاحظ بأن سوق الأساكفة لم يكن مخصصاً فقط للاسكافيين، وفي احدى القضايا نقرأ: «.. الحانوت العامر الكائن بسوق الاساكفة، المعدة للحلاقة الذي حدها من القبلة حانوت القصاب، وشرقاً بيت وقف، وشمالاً حانوت الجلاد..»[٥٦].

لم تكن المحلات وحدات مستقلة ومعزولة، ومع ذلك فإن الانتماء الى محلة يعطي ابن المدينة شعوراً خاصاً بالارتباط بجزء من أجزاء المدينة، وهو شعور لا تزال آثاره باقية إلى اليوم. ومن جهة أخرى فإن المحلات كانت وحدات ادارية، اذ كانت كل واحدة منها ملزمة بدفع مقدار معين من الضرائب، الساليانات والعوارض، ويشترك جميع القاطنين بدفعها متكافلين، ولعل هذا الترابط وهذا

---

(٥٥) مجلد ٣ ص ١٩٩

(٥٦) مجلد ١ ص ١٤٨.

التقسيم الاداري ـ الضرائبي، والذي كان عرضة للتبدل على اي حال، قد عزز مشاعر ابن المحلة بمحلته.

اما شيخ الحارة، فيلزمنا ان نعود إلى مصادر أخرى لنقدر دوره في حياة المحلة اليومية ولمعرفة صلاحياته بشكل ادق، ومن الواضح انه كان يملك بعض الاستقلال عن الحاكم الشرعي فيما يتعلق بشؤون محلته الداخلية. ويبقى وضعه غامضاً إلى حد ما، ومن المؤكد ان مشايخ القرى في الأرياف كانوا أكثر تأثيراً في محيطهم من مشايخ المحلات في المدينة. فقد كانت صلاحياتهم تتقلص امام التدخلات اليومية بشؤون الحارة من جانب المسؤولين عن الأمن والقاضي، كما ان صلاحياتهم تقاطعت مع صلاحيات مشايخ الحرف ووجهاء المحلة وغيرهم. ولم يكن مشايخ المحلات من الأعيان بالمعنى الحصري للكلمة. ولا يفسر لنا الوضع المزدوج لشيخ المحلة سوى إنشطار دوره إلى نصفين في المستقبل، فقد انقسمت مهمته الى مهمتين لعب الأولى «المختار» في الترتيبات الادارية اللاحقة وهو شخصية مرتبطة بالسلطات المحلية، اما المهمة الثانية فقد لعبها «شباب الاحياء» او «الفتوة» و «القبضايات» وهم خصوم تقليديين للسلطة المحلية. واذا اعدنا هؤلاء إلى اصولهم لتبينا التناقض في الوضع الذي كان يمثله شيخ المحلة.

٥ ـ العمران.

يمكن ان نقدر بان الانتماء الى المدينة كان قوياً ومشتركاً بحيث يجمل الأغنياء والفقراء، المسلمين وغير المسلمين، ارباب الحرف ورجال الدين وسائر الأهالي، فالمدينة مكان متصل في مجال محدود، تجمع كل سكانها في مصير مشترك. وتميز بين ابنائها وبين الوافدين اليها، او تدمجهم تدريجياً بحيث ينسون اصولهم السابقة. كانت المدينة عالماً قائماً بذاته. او هكذا هي بعرف سكانها. ويمكن للفرد ان يولد ويعيش فيها دون ان يغادرها. في هذا العالم شبه المغلق الذي يقفل ابوابه ليلاً. وكان لطرابلس فعلاً احدى عشر بوابة تصلها بالخارج وكان لها ايضاً عدد من الأبراج تحيط بها، يعسكر فيها جند انكشاريون تحميها من الخارج

وهي ابراج: البلدي ـ ايتمش ـ بارسباي ـ طرباي ـ المغاربة ـ جلب. بالاضافة الى القلعة.

ومع ذلك فان عاصمة الولاية التي كانتها طرابلس، كانت مقصد اهل النواحي. من جبيل الى جبلة. حيث كان اهالي هذه النواحي يقصدون طرابلس اما للشراء والتمون، او لحل مشاكلهم القضائية امام الحاكم الشرعي، او للتجارة. وكان بمقدور هذا الوافد ان يبيت في احدى الخانات. ولم تكن ثمة عوائق امام الدخول الى المدينة او الخروج منها، لكن الوافدين كانوا يقعون تحت انظار الجهاز الأمني التابع للحاكم الشرعي ايضاً: «. . ان ابراهيم ابن السعودي الدمشقي كان من مدة سنتين تقدمت تاريخه جاء الى طرابلس المحمية واستأجر اوده بخان المصرية فاستمر اياماً بها ثم جاء من قبل الوزير المعظم. سليمان باشا محافظ دمشق الشام. . بيورلدي شريف. . بمسكه وارساله الى الوزير المشار اليه، فأرسل المتسلم المومى اليه الى فخر الموالي العظام محمود افندي القاضي بطرابلس آنذاك. . كاتباً بضبط اسباب ابراهيم المزبور. . . وضبط اسبابه بموجب دفتر مفصل ولم يبق له شيئاً من أسبابه وامتعته ونقوده بعد ان قبض على ابراهيم المزبور وسلمه للجوقة دار المومى اليه ليوصله للوزير. . »[٥٧].

وكانت الدائرة الاوسع التي تقع ضمنها طرابلس استامبول وحلب واللاذقية ودمشق وصيدا وعكا ودمياط وغيرها. والتنقل ضمن هذه الدائرة، يشمل بشكل خاص التجار ورجال الحكم والسياسة والمتصوفة ورجال الدين بالاضافة الى افراد عاديين من الطوائف المختلفة. كانت استامبول مركز استقطاب «سياسي» ومقصد الطامحين والراغبين بالحصول على امتيازات وبراءات واعفاءات. اما التجار فكانوا يتنقلون باتجاهات متقابلة عبر حلب ودمشق وطرابلس، كذلك فإن تجارة البحر تمركزت مع مرفأ اللاذقية ومرفأ دمياط. وهاكم مثالاً على نشاط التجار: «. . كان دفع له في ثغر دمياط عشرين اردباً من الأرز ونصف اردب امانة ليوصل

---

(٥٧) مجـ٦ ٧ ص ٧٨

ذلك الى اخيه بمدينة صيدا، وانه وصل الى مدينة صيدا ولم يوصل الارز الى أخي المدعي عليه فقبض عليه بمدينة عكا وترافع معه لدى القاضي . . .»[٥٨].

ومن الملاحظ ان حركة الانتقال قد حملت افراداً وعائلات لتستقر في غير بلادها الاصلية، ويمكننا ان نلاحظ حركة بين المسيحيين، من حلب باتجاه بيروت والجبل عبر طرابلس ومن طرابلس باتجاه دمياط والاسكندرية. وقد استقرت في طرابلس «جالية» مغربية واسعة العدد. وتلزمنا مصادر اخرى لنحدد موقف الطرابلسي من المدن التي تشكل الفضاء الذي يتحرك ضمنه لو شاء. كانت استامبول عاصمة الدولة ومدينة كبرى. وكانت دمشق عاصمة تستقطب نشاطاً واسعاً ايضاً لكن بيروت حسب رأي الحاكم الشرعي: «الشائع في جميع الأقطار ان مدينة بيروت لا يأمن الانسان فيها على نفسه ولا على ماله. .»[٥٩].

ولكي نستكمل معرفتنا بطرابلس، ينبغي ان نستعيد وجهها العمراني من الداخل. فهذه المدينة المكونة من عشرين الف نسمة تقريباً. كانت تضم ما يقرب من العشرين مسجداً وجامعاً، وعدداً من الكنائس. بالاضافة الى المزارات والمدارس والمكاتب. كانت المساجد وابرزها: العطار والاويسية والبرطاسية والطحام والمعلق والجامع المنصوري الكبير تقع تحت اشراف الحاكم الشرعي مباشرة فهو الذي يعين خطباءها وأئمتها وعموم مرتزقتها. وكانت الكنائس ومنها اليعقوبية ومار مخايل تقع تحت اشراف رجال الدين المسيحي. وبالنسبة للمزارات التي هي عبارة عن اضرحة لأولياء الله، مثل مزار سيدي القنواتي، والشيخ قنديل، ومزار الشيخ عمر، والشيخ داود قرب طينال، ومزار الشيخ عز الدين بمحلة الحديد، فكانت تقع ايضاً تحت إشراف الحاكم الشرعي الذي يعين القوامة عليها، كما يعين المدرسين والمؤدبين في مدارس المدينة مثل مدرسة الدبوسي بزقاق الحمص، ومدرسة الوتار بساحة عميرة، ومدرسة عثمان زادة

---

(٥٨) مجلد ٢ ص ٩

(٥٩) مجلد ١٠ ص ١٠٢

بالتبانة، ومكتب تأديب الاطفال بالقنواتي. ومكتب البياطرة بسويقة الخيل. كما كان الحاكم الشرعي ينصب القيم على دار الشفاء او البيمارستان. اما الحمامات وأغلبها ابنية قديمة. فكانت ترتبط بشكل معقد بما يشبه الوظيفة الدينية، ومع ذلك فكانت اوقافاً او ملكيات خاصة.

بالاضافة الى ذلك فقد انتشرت في المدينة عشرات الحوانيت التي تؤمن للأهالي حاجياتهم اليومية. وقد قامت داخل المدينة «مؤسسات» انتاجية وصناعية. مثل المصابن والمعاصر والمطاحن والأفران وغير ذلك؛ كالمصبنة في الأي كوز، والمعصرة المعدة لعصر السيرج في محلة بين الجسرين. ومما يسهل المهمة وجود عدد من الوثائق تعدد هذه «المواقع» على غرار الوثيقة التي حددت مطاحن وأفران المدينة، فذكرت خمس مطاحن هي: طاحون سندمر ـ طاحون السلطان ـ طاحون المنصورية ـ طاحون الجديد ـ طاحون الدرويشية؛ تمون تسعة عشر فرناً في طرابلس والميناء[٦٠]. ومن بين الأفران واحد على الأقل مخصص لنضج الفطائر[٦١]. أما المسلخ وبيع القطران وميزان الحرير، فكانت مصالح تلزم من جانب الوالي.

والانطباع الذي يتولد لدينا هو ان طرابلس قد كفت عن الاتساع عمرانياً. ولم تشهد في القرن الثامن عشر نمواً عمرانياً. تشير السجلات الى تكون محلة جديدة خارج طرابلس هي حارة الحصارنة. ولكنها لم تكن تحصى من جملة المحلات في طرابلس. وقد تقلصت حركة البناء كثيراً بحيث لا نعثر الا على حالات قليلة تحمل اشارات إلى بناء منزل جديد او عمارة او ما يشبه. ولا يبدو ان السلطة كانت تصرف اهتماماً كبيراً بهذه النواحي. وقد أشار بيورلدي إلى اهتمام الوالي بتبليطازقة المدينة، وينبغي ان تكون قد بلغت حالة تستدعي ذلك: «فخر العلماء المدرسين القاضي بمدينة طرابلس الشام دام فضله، والثاني نخبركم به هو

---

(٦٠) مجلد ١٠ ص ٢٩٥.

(٦١) مجلد ٥ ص ٣

انه قبل هذا صدر اليكم بيورلدي مضمونه في تبليط الأزقة وقدام البيوت بالمدينة المرقومة، والآن اخبرونا في بعض اماكن ما عملوها الى هذا اليوم، فبناء على هذا اصدرنا لك هذا المرسوم حال وصوله اليكم والوقوف على معناه تعملو تقيد واهتمام زايد في هذا الخصوص، وان كان في الأزقة او قدام البيوت تبقي شيء وما عمروه تأمروهم من طرفكم يعمروه عمارة متينة، وقد عينا مباشرة هذه القضية ونظارتها الى قدوة الأماثل والأقران أحمد آغا. .»[٦٢].

وقد انصرف المعماريون على الجملة الى ترميم ما انهدم وخرب، فهذه البيوت والمساجد والحمامات القديمة كانت عرضة للتصدع. فقد انهدم خان الصاغة وبلغت تكاليف ترميمه ٣٠٨ غروش عام ١٠٧٨ هـ[٦٣]، اما ترميم سوق سندمر بعد ان سقط فبلغت تكاليفه ٧٧٨ غرشاً في السنة التالية[٦٤]. وأعيد بناء السد الكائن تحت الجسر الجديد الذي كان مبنياً بالمون والأحجار، وترتب على ذلك توقف العمل في طاحون المسلخ وطاحون سندمر[٦٥]. اما تكاليف اصلاح السد فبلغت ٦٣ غرشاً من عائدات وقف المنجك. كذلك احتاج جامع طينال الى ترميم اكثر من مرة.

لكن اعمال الترميم واعادة البناء لم تكن تطال كل ما كان ينهدم. فقد اشارت وثيقة الى مصبنة خراب في محلة القنواتي[٦٦]. واشارت اخرى الى خربة قديمة تعرف بمصبنة الزهوري[٦٧]. كذلك اشارت وثيقة ثالثة الى منزل خراب بعقبة الحمراوي[٦٨]. وتوهنت جدران مدرسة في محلة الصباغة[٦٩]. اما حمام

---

(٦٢) مجلد ٧ ص ١٨.
(٦٣) مجلد ٢ ص ١٦.
(٦٤) مجلد ٢ ص ١٢٦.
(٦٥) مجلد ٢ ص ٢٧١.
(٦٦) مجلد ٢ ص ٣٥٢.
(٦٧) مجلد ٣ ص ٤٣.
(٦٨) مجلد ٣ ص ٥٢.
(٦٩) مجلد ٨ ص ٢٧٠.

سندمر بمحلة المزابل فقد وجده من كشف عليه خرباً معطلاً قديم البناء متفسخ الاسقفة والجدران، ويخشى من إبقائه السقوط على المارين والمجاورين، مأوى الحشرات واللصوص مضر بأهل المحلة[٧٠].

وقد قتلت امرأة تحت سقف انهدم[٧١]. وسقط سقف في مسجد العديمي وخشي متوليه من انهدام الباقي خوفاً على المترددين، واذن له الحاكم الشرعي بالترميم[٧٢]. وليس من المستغرب ان نعرف بان القاضي هو الذي كان يشرف ايضاً على الكشف على هذه الأبنية الخربة وهو الذي يأذن بترميمها؛ فكان يرسل من طرفه من يعاين الخلل بمعاونة اهل الخبرة، كالمعمارباشي مثلاً، ومن ذلك الكشف على دار في محلة النوري التي خشي من انهيار عضاداتها التي يخشى سقوطها وسقوط ما هو راكب عليها من الايوان والطبقة والمصيف[٧٣]. ولعل الأبنية الوقف كانت عرضة للإهمال اكثر من غيرها، ومن ذلك: «. . هو انه بعد ان تعييت عضادة القبو الكائن داخل دار الشفا المجاورة للنهر الملاصقة لدار. . آلت الى السقوط مع لحوق الضرر ببقية البنيان، رفع ورثة المستحكر ما كان على ظهره من البناء خشية ما هنالك، ولم يكن في الوقف فضلة تقوم بمصارف هدمها وبنائها. .»[٧٤].

---

(٧٠) مجلد ١٠ ص ٤٠.
(٧١) مجلد ٣ ص ٥٣.
(٧٢) مجلد ٣ ص ٦٨.
(٧٣) مجلد ٧ ص ٢٥٣.
(٧٤) مجلد ٨ ص ١٨٦.

خاتمة

حاولنا من خلال السياق السابق ان نستخلص اسس وعلاقات السلطة داخل المدينة؛ الوالي كممثل للسلطة العليا، يقبض على النفوذ والمال، من خلال اجهزة تعمل بالكثير من الدقة. ثم الحاكم الشرعي الذي يستمد سلطته من الشريعة ويطبق احكامها؛ ان جميع خيوط المجتمع لتبدو مجتمعة في يد الحاكم الشرعي او القاضي، مما تطلب ويتطلب اعادة تقويم لحقيقة الدور الخطير الذي يقوم به في تنظيم الحياة المدنية والحفاظ على سيرها التقليدي. ان السلطات المحلية كانت مرتبطة الى حد بعيد بالحاكم الشرعي: رجال الدين - مشايخ الحرف - مشايخ الحارات - رؤساء الطوائف. كذلك فإن علاقات هؤلاء بالوالي كانت تمر من خلاله ايضاً.

ان التفاصيل التي تتطرق اليها سلطة الحاكم الشرعي تقودنا الى استكشاف الحياة الاجتماعية والقوى التي تتحكم بها، والقوى التي تسيرها. كما توضح التنظيم الدقيق والمستقر للمجموعات المدينية الذي يؤدي تماسكها الى تصلب بنية المجتمع. والتي لا يمكن ان نتعرف الى قوتها الحقيقية إلا من خلال الكشف عن علاقات السلطة وتسلسلها. والملاحظة الأساسية التي نود لفت الانتباه إليها هي ان تنظيم المجتمع كان دقيقاً إلى درجة ينبغي أن نطرح كل الأفكار التي تنكر هذا الواقع، كما ينبغي ان نكف عن معاينة هذا المجتمع من خلال وجهة نظر مجتمع آخر.

بالنسبة للنصوص، فإن الأمر يجري على مستويين، مستوى الخطاب الذي تعبر عنه هذه النصوص، ومستوى الواقع العيني نفسه. ان الخطاب لا يدور بمعزل عن الواقع ومع ذلك فإنه يملك استقلاليته، ولعله يبرز قوته من خلال اعادة تركيب العلاقات وتأكيد النصاب.

من هنا كان من الضروري ان نبدأ بعرض الخطاب وإظهار حدوده ايضاً طالما انه مصدر رئيسي بين المصادر التي تمكننا من اعادة تركيب اسس السلطة في المجتمع المديني في الحقبة السابقة للقرن التاسع عشر.

لا نريد هنا ان نعيد تلخيص ما حاولنا قوله وابرازه في الصفحات السابقة، ولكننا سنكتفي بإيراد بعض الملاحظات التي تنطوي عليها نتائج هذه المحاولة:

١ ـ لقد انطلقنا من اساس ان سجلات المحكمة الشرعية، بالاضافة الى ما تتضمنه من معطيات هائلة، قادرة على كشف بنية المجتمع المديني بمقدار ما تعبر عن هذه البنية من الداخل. ومن هنا اهميتها اذ تعفينا من الاستمرار في المراقبة الهامشية والخارجية.

٢ ـ مع ذلك، فالنصوص التي تتضمنها السجلات، لا تقدم هذه البنية، بشكل بسيط ومباشر لكل من عاين السجلات، يتعلق الأمر اذاً بكيفية البحث وبالشيء الذي نسعى الى بلورته. ومن الطبيعي فإن المسألة منهجية بالدرجة الأولى.

٣ ـ لا نريد القول بأن وثائق السجلات هي مصدر مكتفٍ بذاته، فقد بينا منذ البداية حدود النص وطبيعة توجهه. ومع ذلك سيكون من الضروري تمييز المصدر الأصلي عن المصادر الثانوية. وكشف الخطاب الذي ينطق به كل منها.

٤ ـ يمكن الدخول إلى المجتمع المديني من مداخل عدة: اقتصادية ـ ثقافية ـ عمرانية.. لكن لا شيء يوضح اسس هذا المجتمع مثل علاقات السلطة

التي تجمع قمة الهرم الاجتماعي بأدناه، وتشبك علاقات بين كافة التنظيمات: عائلية ـ حرفية ـ دينية ـ اقتصادية الخ. من هنا ضرورة التمسك بنظرة اجمالية. ان تجزوء الموضوعات يضيع المعنى، ولهذا فإن كل دراسة تفصيلية ينبغي ان تنطلق من رؤية شاملة.

٥ ـ من الضروري التوضيح هنا بأن النتائج التي انطوت عليها محاولتنا. هي نتائج اولية، خاضعة للتعميق والتعديل، فهذه النصوص لا يمكن ان تكشف جميع ما بداخلها لوجهة نظر فردية. فلا كلمة فاصلة هنا، وإنما إعادة نظر وتعميق لبعض الثوابت ونقض لبعضها الآخر.

٦ ـ يمكن ايضاً ان ننظر إلى المسألة برمتها من خلال وجهة نظر أخرى، اذا اعتبرنا ان ثمة ما كان يتبدل ويتغير في سيرورة القرن الثامن عشر. وهو لا يمكن اهماله او النجاة منه.

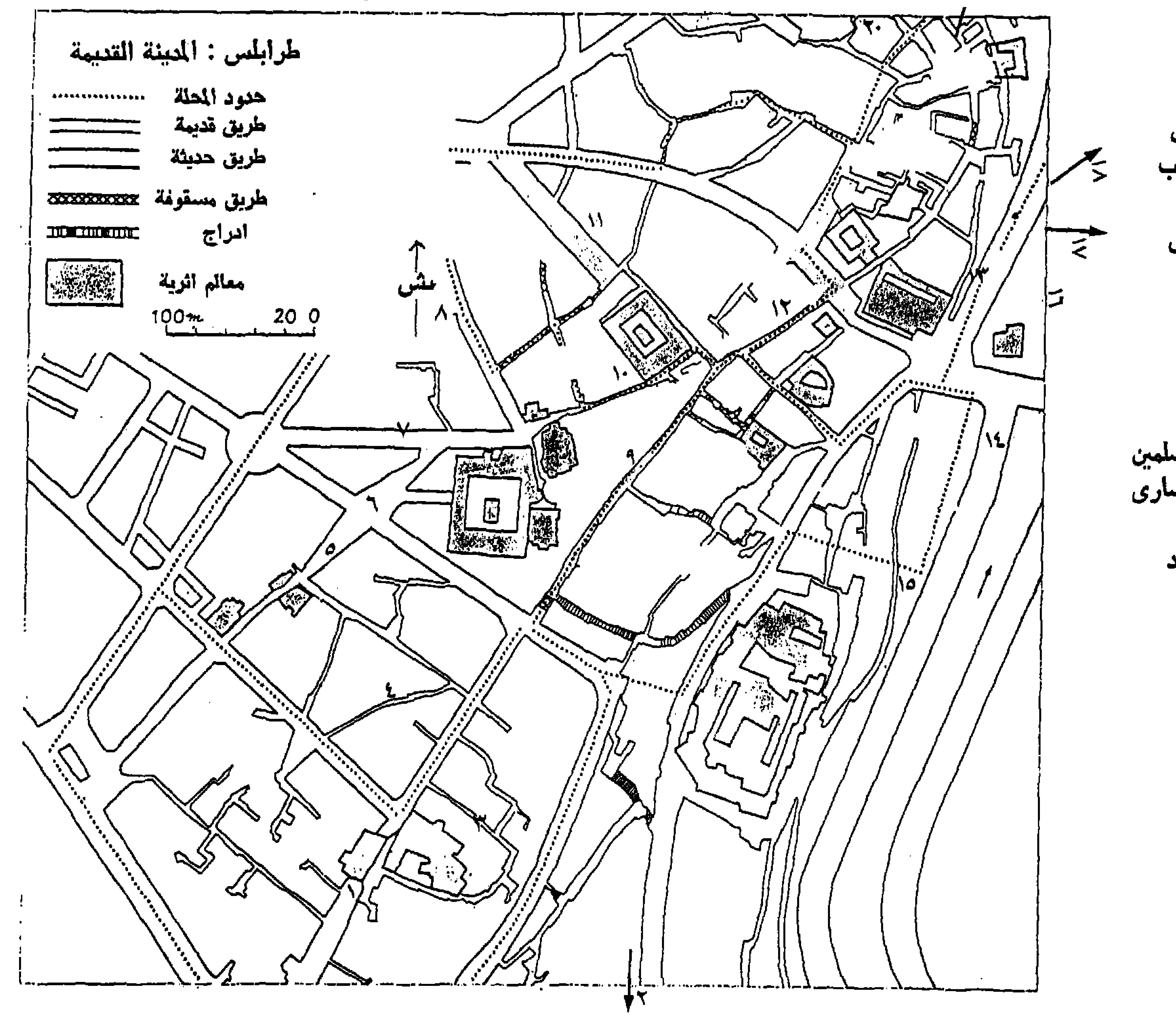
لكن المشكلة الشائكة ستدور دائماً حول ماهية الشيء الذي تغير وتبدل. وما اذا كان تغيره «جوهرياً» او «ظاهرياً». ان المقولة الرائجة التي دفعت العديد من الباحثين كانت تتلخص بقبولهم الفكرة القائلة بأن انقطاعاً قد حدث بين الماضي والحاضر. وعلامته الفارقة كان دخول العامل الاوروبي. وقد ترتب على ذلك اما اهمال الماضي باعتبار زوال آثاره في المستقبل، او انه كان يستعد لنفي ذاته امام التطورات القادمة من الخارج.

ان محاولتنا المتواضعة ارادت ان تقول بطريقة غير مباشرة، ان عناصر الواقع الراهن موجودة في الماضي. وللكشف عن ذلك يتطلب الأمر عمليتين متكاملتين، الأولى بسيطة وتتلخص بنفض الغبار عن وثائق الماضي، والثانية أكثر تعقيداً إذ تتطلب نقد المنظورات التي تراكمت خلال المئة سنة الأخيرة.



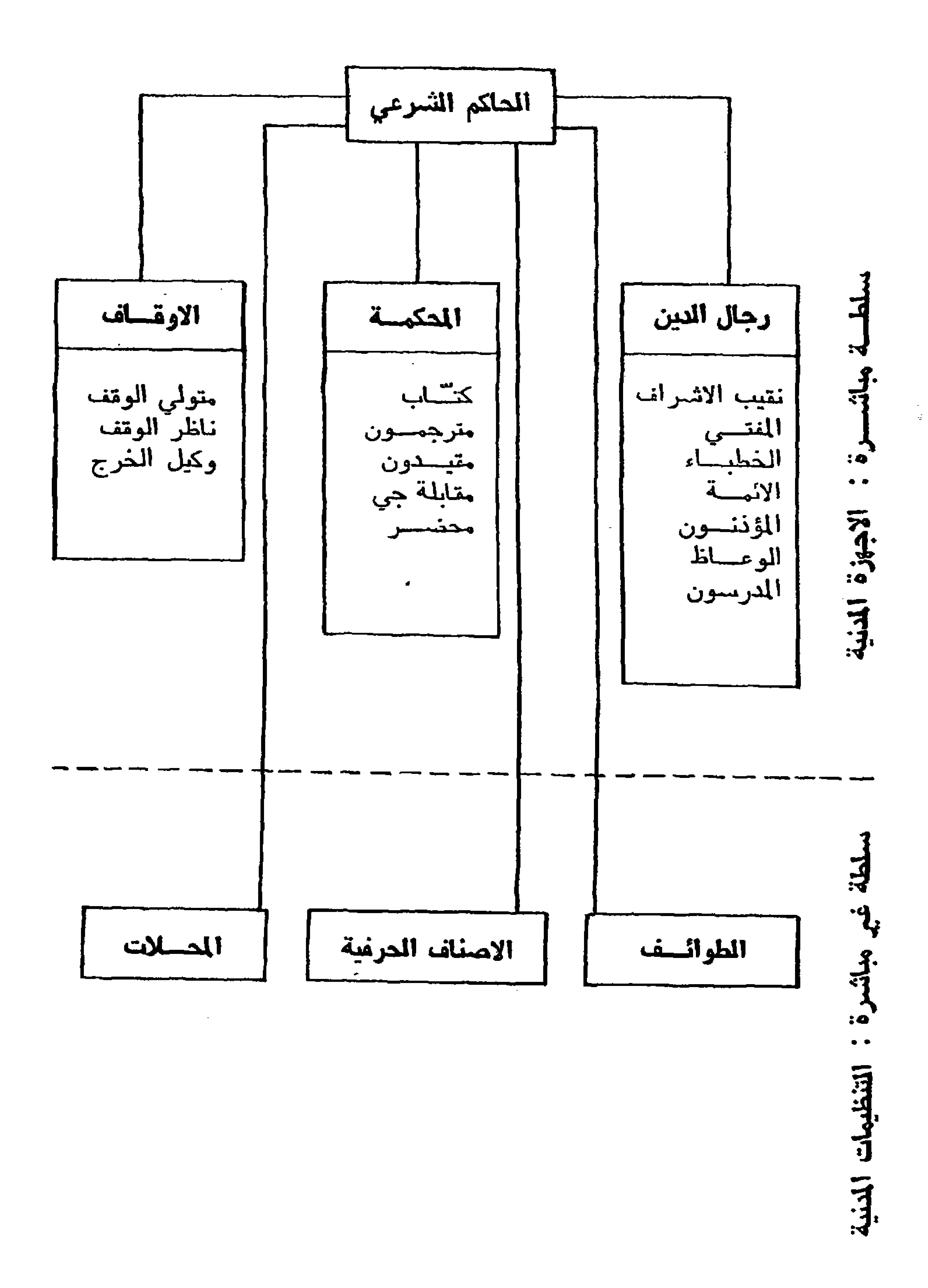


ولايـــة طرابلس وجوارها في خريطة لاسحق تريون
طبعت في امستردام عام ١٧٣٢

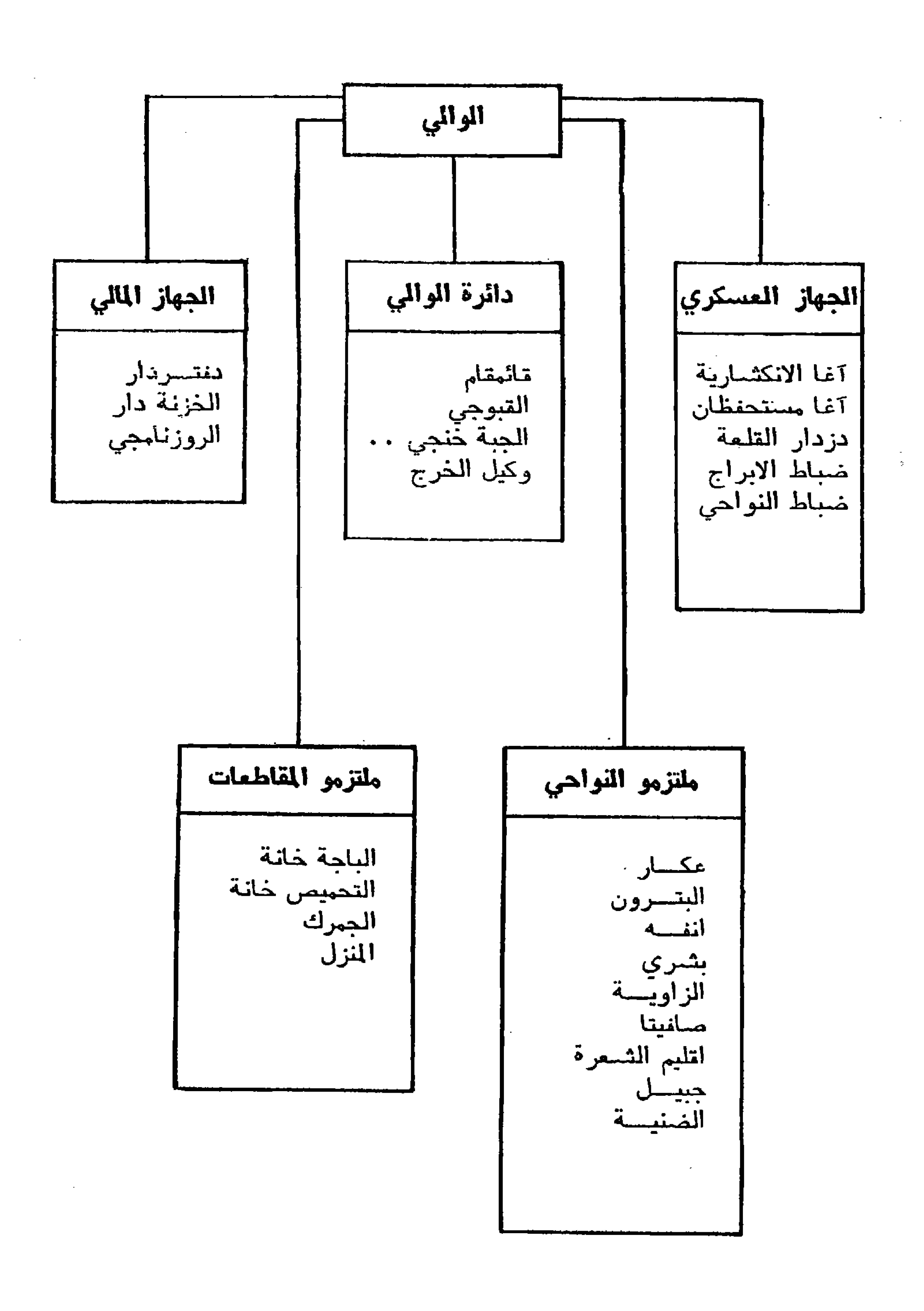


١ ــ سويقة الخيل
٢ ــ مسجد الخشب
٣ ــ العوينات
٤ ــ زقاق الحمص
٥ ــ اق طرق
٦ ــ الاي كوز
٧ ــ القنواتي
٨ ــ الحجارين
٩ ــ الصباغة
١٠ ــ عديمي المسلمين
١١ ــ عديمي النصارى
١٢ ــ الرمانة
١٣ ــ باب الحديد
١٤ ــ اليعقوبية
١٥ ــ المزابل
١٦ ــ الجسرين
١٧ ــ الناعورة
١٨ ــ القبة
١٩ ــ التبانــة
٢٠ ــ اليهود





الحاكم الشرعي
رجال الدين
نقيب الاشراف
المفتـــي
الخطبــاء
الائمـــة
المؤذنـــون
الوعـــاظ
المدرسون
المحكمــة
كتّـــاب
مترجمـــون
مقيـــدون
مقابلة جي
محضـــر
الاوقـــاف
متولي الوقف
ناظر الوقف
وكيل الخرج
سلطة مباشرة : الاجهزة المدنية
الطوائـــف
الاصناف الحرفية
المحـــلات
سلطة غير مباشرة : التنظيمات المدنية



الوالي
الجهاز العسكري
آغا الانكشارية
آغا مستحفظان
دزدار القلعة
ضباط الابراج
ضباط النواحي
دائرة الوالي
قائمقام
القبوجي
الجبة خنجي ..
وكيل الخرج
الجهاز المالي
دفتردار
الخزنة دار
الروزنامجي
ملتزمو النواحي
عكار
البترون
انفه
بشري
الزاوية
صافيتا
اقليم الشعرة
جبيل
الضنية
ملتزمو المقاطعات
الباجة خانة
التحميص خانة
الجمرك
المنزل

المصادر والمراجع

ـ سجلات محكمة طرابلس الشرعية.

المجلد الأول: (١٠٧٧ ـ ١٠٧٨ هـ/ ١٦٦٦ ـ ١٦٦٧م).
المجلد الثاني: (١٠٧٨ ـ ١٠٩٠ هـ/ ١٦٦٧ ـ ١٦٧٩م).
المجلد الثالث: (١٠٩٦ ـ ١٠٩٨ هـ/ ١٦٨٤ ـ ١٦٨٦ م).
المجلد الرابع: (١١٢٧ ـ ١١٣٦ هـ/ ١٧١٥ ـ ١٧٢٣م).
المجلد الخامس: (١١٤١ ـ ١١٤٢ هـ/ ١٧٢٨ ـ ١٧٢٩م).
المجلد السادس: (١١٤٢ ـ ١١٤٥ هـ/ ١٧٢٩ ـ ١٧٣٢م).
المجلد السابع: (١١٥٠ ـ ١١٥٤ هـ/ ١٧٣٧ ـ ١٧٤١م).
المجلد الثامن: (١١٥٦ ـ ١١٥٩ هـ/ ١٧٤٣ ـ ١٧٤٦م).
المجلد التاسع: (١١٥٩ ـ ١١٦٠ هـ/ ١٧٤٦ ـ ١٧٤٧م).
المجلد العاشر: (١١٦١ ـ ١١٦٢ هـ/ ١٧٤٨ ـ ١٧٤٩م).

ـ ابن محاسن: **المنازل المحاسنية في الرحلة الطرابلسية**. دار الافاق الجديدة. بيروت ١٩٨١.

ـ البخيت، عدنان: احداث بلاد طرابلس الشام. **مجلة مجمع اللغة العربية الأردني**. العدد الأول ١٩٧٨.

ـ البديري. الشيخ أحمد: **حوادث دمشق اليومية**. مطبوعات الجمعية المصرية للدراسات التاريخية ـ القاهرة ١٩٥٩.

ـ بريك، الأب مخائيل: **تاريخ الشام**. مطبعة القديس بولس في حريصا ـ لبنان ١٩٣٠.

ـ بروكلمن، كارل: **تاريخ الشعوب الاسلامية**. دار العلم للملايين. (ط ٨) بيروت ١٩٧٩.

ـ التميمي، رفيق. وبهجت، محمد: **ولاية بيروت**. دار لحد خاطر ـ بيروت ١٩٧٩.

ـ جب وبوون: **المجتمع الاسلامي والغرب** (جزآن) دار المعارف بمصر ١٩٧١.

ـ الجبرتي، عبد الرحمن: **تاريخ عجائب الاثار في التراجم والأخبار** (٣ اجزاء) دار الجيل طبعة ثانية بيروت ١٩٧٨.

ـ حوراني، البرت: الهلال الخصيب في القرن الثامن عشر. **مجلة الواقع**. العدد الأول بيروت ١٩٨١.

الوضع الراهن لكتابة التاريخ الاسلامي والشرق اوسطي **مجلة الفكر العربي**. العدد ٢٨ بيروت ١٩٨٢.

ـ رافق، عبد الكريم: مظاهر من التنظيم الحرفي في بلاد الشام. **مجلة دراسات تاريخية** العدد الرابع. دمشق ١٩٨١.

جوانب من التاريخ العمراني والاجتماعي والاقتصادي في غزة. **مجلة دراسات تاريخية** العدد الثامن والعدد التاسع والعاشر. دمشق ١٩٨١.

ـ زيادة، خالد: التصوف والتاريخ. قراءة في عجائب الآثار للجبرتي. **مجلة الفكر العربي** العدد ٢٧، بيروت ١٩٨٢.

الخسيس والنفيس، الفئات في المدينة الاسلامية. **مجلة الفكر العربي** العدد ٢٩ بيروت ١٩٨٢.

أهمية وثائق المحكمة الشرعية في كتابة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي **مجلة دراسات عربية**. العدد ٦ السنة ١٩ بيروت ١٩٨٣.

ـ سليمان، أحمد السعيد: **تأصيل ما ورد في تاريخ الجبرتي من الدخيل**. دار المعارف بمصر ١٩٧٩.

ـ الصليبي، كمال سليمان: فخر الدين الثاني والفكرة اللبنانية. ضمن **محاضرات جامعة الروح القدس**، الكسليك ـ لبنان ١٩٧٠.

منطلق تاريخ لبنان. منشورات كارافان. نيويورك ـ بيروت ١٩٧٩.

ـ ضوميط، انطوان: وثائق المحاكم الشرعية في خدمة تاريخ لبنان (السجل الأول) ضمن **اعمال المؤتمر الأول لارشيف تاريخ لبنان**. الجامعة اللبنانية، كلية

الآداب والعلوم الانسانية ـ الفرع الثاني ـ قسم التاريخ نيسان ١٩٨٣

ـ عوض، عبد العزيز: الادارة العثمانية في ولاية سورية(١٨٦٤ ـ ١٨١٤) دار المعارف بمصر ١٩٦٩.

ـ غاردية، لويس: أهل الاسلام. منشورات وزارة الثقافة. دمشق ١٩٨١.

ـ غرونباوم، غوستاف فون: حضارة الاسلام. مكتبة مصر بالفجالة القاهرة ١٩٥٦

ـ القطار، الياس: نماذج من الأوقاف في اواخر العصور الوسطى ومطلع العهد العثماني، واهميتها في كتابة تاريخ لبنان. ضمن اعمال المؤتمر الأول لارشيف تاريخ لبنان

ـ الكركوكلي، الشيخ رسول: دوحة الوزراء، في تاريخ وقائع بغداد الزوراء. دار الكاتب العربي ـ بيروت. مكتبة النهضة ـ بغداد. (بدون تاريخ).

ـ المرادي، محمد خليل: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر (أربعة اجزاء) دار الطباعة بولاق ١٢٩١ ـ ١٣٠١ هـ.

ـ المعلوف، عيسى اسكندر: تاريخ الامير فخر الدين المعني الثاني، منشورات المطبعة الكاثوليكية بيروت ١٩٦٦.

ـ النابلسي، عبد الغني: التحفة النابلسية في الرحلة الطرابلسية. المعهد الألماني للأبحاث الشرقية في بيروت ١٩٧١.

ـ النابلسي، عبد الغني. العطيفي، رمضان: رحلتان في لبنان. المعهد الألماني للأبحاث الشرقية في بيروت ١٩٧٩.

- ABDEL - NOUR, Antoine: **INTRODUCTION A L'HISTOIRE URBAINE DE LA SYRIE OTTOMANE (XVI^e - XVIII^e Siècle)** PUBLICATIONS DE L'UNIVERSITÉ LIBANAISE. SECTION DES ÉTUDES HISTORIQUES. BEYROUTH 1982.
- BRAUDEL, Fernand: **CIVILISATION MATÉRIELLE ET CAPITALISME.** ARMAND COLIN 1967.
- MANTRAN, Robert: **ISTANBUL DANS LA SECONDE MOITIÉ DU XVII^e SIÈCLE.** LIBRAIRIE ADRIEN MAISONNEUVE PARIS, 1962.

- MASSIGNON, Louis: **OPERA MINORA** TOME - 1 DAR AL - MAAREF - LIBAN 1963.

- RAYMOND, André: **ARTISANS ET COMMERÇANTS AU CAIRE, AU XVIII^e** SIÈCLE. (2 TOMES) INSTITUT FRANÇAIS DE DAMAS. 1973 - 1974.

- CHARLES - ROUX, FR: **LES ÉCHELLES DE SYRIE ET DE PALESTINE AU XVIII^e SIÈCLE.** Librairie Oriontaliste Paul GEUTHNER. PARIS 1928

- VOLNEY: **VOYAGE EN ÉGYPTE ET EN SYRIE.** PARIS, MOUTON ET CO LAHAYE 1959.

- WEISSMANN, Nahoum: **LES JANISSAIRES, ÉTUDE DE L'ORGANISATION** MILITAIRE DES OTTOMANS. PARIS, LIBRAIRIE ORIENT 1964.

فهرس

هذا الكتاب الذى ينصب على مادة أساسية، هى سجلات محكمة طرابلس الشرعية، لا يمثل دراسة حول طرابلس بشكل حصرى. إن معظم الأمثلة والاستشهادات قد انتزعت من نصوص السجلات، ومع ذلك فإن هذا البحث يمكنه أن يكون ذا فائدة بالنسبة إلى دارسى المدن، والدراسات المدينية، فى الشرق الأوسط والبلاد العربية. إن نموذج طرابلس المدروس هنا ليس إلا مثالاً للمدن المشابهة والتى فى مصائر واحدة. إن تجريد النتائج لا يلغى الخصوصيات، وإنما يهدف إلى توحيد المنظورات، وإعطاء النتائج إمكانية أن تكون مفيدة على نطاق واسع.



